جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم العلوم الإنسانية

شعبة العلوم الإسلامية

دور الضوابط الأخلاقية في تحقيق الأمن الغذائي في الإسلام

مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر

في العلوم الإسلامية ـ تخصص: معاملات مالية معاصرة

الطالبة: سهيلة بالخير

المشرف: أ.علي باللموشي

لجنة المناقشة

الإسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. حياة عبيد	أستاذ محاضر (ب)	جامعة الشهيد حمه لخضر	رئيسا
أ. علي باللموشي	أستاذ مساعد (ب)	جامعة الشهيد حمه لخضر	مشرفا ومقررا
أ. لخضر بن عمر	أستاذ مساعد (أ)	جامعة الشهيد حمه لخضر	عضوا

السنة الجامعية: 1435-1436هـ/2014-2015م

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا:

- إلى أعز ما أملك في هذه الحياة والدي الكريمين اللذين سهرا وتعبا من أجل أن أصل إلى مبتغاي.

- إلى أخوتي الأعزاء: وليد وجمال وطارق والسعيد، وأخواتي العزيزات: فتيحة وسمية ونعيمة وحنان.

- إلى زوجات إخوتي، وأولادهم: أحمد وعمر وإسراء.

- إلى الأهل والأقارب والأصدقاء والزملاء وأخص بالذكر" يوسف" الذي ساعدني على طباعة المذكرة.

- إلى رفيقة دربي وقدوتي في هذه الحياة وكاتبة مذكرتي أختي العزيزة "نعيمة" وأرجوا من الله أن يوفقها ويسدد خُطَاها.

- إلى طلبة قسم الشريعة عمومًا، وتخصص معاملات مالية معاصرة خصوصًا، أسأل الله تعالى لهم النجاح في مستقبل حياتهم.

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع.

الشكر والعرفان

الحمد لله على نعمه والشكر له على امتنانه وتوفيقه وكرمه

وبعد أتقدم بالشكر الجزيل وفائق التقدير والاحترام

- إلى الأستاذ المشرف علي باللموشي جزاه الله خير الجزاء على قبوله الإشراف على هذه المذكرة، وعلى كل ما بذله من توجيهات وملاحظات قيمة خلال إعداد المذكرة.

- إلى كل من ساعدني ولو بكلمة من الأساتذة الأفاضل وخاصة:

الدكتورة حياة عبيد على مساندتها لي في بداية مذكرتي وكانت خير معين في وقت الشدة والضيق.

والدكتور الفاضل فوزي محيريق الذي لم يبخل علي بنصحه وتوجيهاته.

والأستاذ الكريم لخضر بن عمر الذي كان خير ناصح.

- وإلى الأستاذ الكريم معمر قول الذي أفادني بملاحظاته الجيدة.

- وإلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في انجاز هذه المذكرة.

ملخص البحث

تتناول هذه المذكرة بحث حول دراسة دور الضوابط الأخلاقية في تحقيق الأمن الغذائي في الإسلام، حيث يعتبر هذا الأخير من المواضيع التي تمس جانبا استراتيجيا لاغنى عنه في الحياة.

وانطلقت دراسة هذا الموضوع من إشكالية تدور حول ما مدى مساهمة الضوابط الأخلاقية الإسلامية في تحقيق الأمن الغذائي.

وتمت معالجة هذه الدراسة من خلال مقدمة وثلاثة فصول حيث كان الفصل التمهيدي عبارة عن الإطار النظري للضوابط الأخلاقية، حيث كان ممهدا للفصل الأول الذي تم التطرق فيه إلى ماهية الأمن الغذائي.ختاما بالفصل الثاني كان فيه الآليات الشرعية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام.

وخلصت هذه الدراسة إلى نتائج مهمة كان من أبرزها أن التمسك بالضوابط الأخلاقية يؤدي إلى زيادة تحقيق الأمن الغذائي في الإسلام.

Research Summary

This note deals with research on the study if the role of ethical controls in achieving food security in Islam where is this last which is topics affecting aside strategically indispensable in life.

And began studying the subject of problematic revolves around what the extent of the contribution of the Islamic moral controls in achieving food security.

And it has to address this study through the introduction, three chapters, where he was in introductory chapter is a theoretical framework for controls ethical, where he was paving the first chapter in which they touched on the essence of food security, finally the second chapter when the mechanisms legitimacy to achieve food security in Islam.

This study concluded that the task of the results of the mast prominent was that adherence to ethicat controls lead to increased food security in Islam.

قائمة الرموز المستخدمة في البحث

اسم	رمزه
- الجزء/الصفحة	- (ج/ ص)
- بدون ذكر تاريخ	- د.ت
- توفي	- ت
- الجزء	- ج
- الصفحة	- ص
- الطبعة	- ط
- لا طبعة	- لا.ط
- لا مكان الطبع	- لا.م
- لا ناشر	- لا.ن
- الميلادي	- م
- الهجري	- هـ

المقدمة

الـمــقــدمــة

الحمد لله الذي جعل العقل أعظم الذخائر والعلم أحسن المفاخر وجعل الفقه من أعظم علوم الإسلام الذي ينظم حال المعاش والميعاد بين الأنام، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

إن الله سبحانه وتعالى قد خلق الكون بنظام محكم، كُلٌ جعل له وظيفة تعطي إضافة فعالة في سيرورة هذا النظام، ومن آياته خلق العباد الذين أوجدهم لخلافته وعمارة الأرض بما يعود عليهم بالنفع وعلى كافة الكائنات الأخرى.

ومن بين ما جاءت به شريعة الله للإنسان بيان ما يكفل توفير حاجاته الأساسية المرتبطة بحفظ الكليات الخمس وعلى رأسها حفظ النفس الذي لا يتحقق بقاؤها إلا به ألا وهو رزق الغذاء.

ولقد كان الغذاء من المحاور الأساسية المتواجدة سواء على مستوى الأفراد أو المجتمعات عموما على حد سواء لكونه مادة إستراتيجية وضرورية لا تقل وظيفتها باختلاف الزمان والمكان، واعتباره في الوقت الحاضر وسيلة من وسائل الهيمنة من قبل الدول المنتجة على حساب الدول المستوردة.

ولذا فقد وضعت الشريعة الإسلامية ما يكفل للإنسان بقاءه وكرامته في الحياة وأرست على الضوابط التي توجهه بدقة ووضوح كيفية الحفاظ على نعمة الغذاء وبيان نوعه المفيد من الضار وأيضا سبل توزيعه التي تحقق الكفاية لأفراد المجتمع، والتي إذا إلتزم الإنسان بها يعد من قبيل سماحة أخلاقه وعزة إيمانه، والتي شهد التاريخ الإسلامي ما لأهمية التمسك بأخلاق الإسلام وفوائدها على المجتمع.

فالأمن الغذائي يعد ضرورة من ضروريات الحياة، والذي ساعد على تجسيده العديد من الضوابط ومن بينها الضوابط الأخلاقية، والتي ستكون موضوع بحثي الموسوم بـ **" دور الضوابط الأخلاقية في تحقيق الأمن الغذائي في الإسلام"**.

أهمية الموضوع:

تبرز أهمية هذا الموضوع من خلال النقاط التالية:

1- أن الغذاء هو الجوهر الأساسي لقيام النفس البشرية وإعانتها على مشاق الحياة.

2- يعتبر تحقيق الأمن الغذائي طريقا لكفاية المجتمع من المجاعات والآفات.

3- دراسة الموضوع من الجانب الأخلاقي الذي لم يحض ببحث مستقل.

أهداف الموضوع:

ومن الأهداف الداعية لدراسة الموضوع ما يلي:

1- محاولة فهم كل من الضوابط والأخلاق من الناحية الفقهية.

2- بيان القصد من الأمن الغذائي سواء من الناحية الشرعية أو الاقتصادية وإظهار الجانب الشرعي الذي غاب أمام التطور والتقدم في دراسات الأمن الغذائي من الناحية الاقتصادية ومواكبتها لأهم التطورات الحديثة من خلال التقارير وغيرها من الوسائل العلمية المتقدمة.

3- بيان بعض الشواهد التاريخية التي لها صلة بالموضوع واستخلاص الضوابط التي إستخدمتها لتحقيق الأمن الغذائي في ذلك الوقت.

4- بيان أن تطبيق الضوابط الأخلاقية التي أتت بها الشريعة تعمل على تحقيق الأمن الغذائي و الإستقرار البشري، وهو الأمر الذي تغافلته الدراسات و البحوث بالطرح.

أسباب اختيار الموضوع:

ومن الأسباب الباعثة على اختيار الموضوع ما يلي:

1- الرغبة الذاتية في معرفة الجوانب المتعلقة بالأمن الغذائي التي لم أطلع عليها من قبل.

2- يعتبر الأمن الغذائي من القضايا المطروحة على الساحة اليوم التي مست كافة القطاعات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ولذلك كان لابد من إعطاء الصبغة الشرعية للمساهمة

في تحقيق الأمن الغذائي من خلال بيان الضوابط الأخلاقية التي تعمل على توعية وإعادة التفكير لمن غابت عنه أمور دينه.

الدراسات السابقة:

لم أتحصل على دراسة مستقلة خاصة بموضوع الدراسة، إلا أن هناك دراستين تناولت بعض جزئيات الموضوع وهما:

1- رائد محمد مفضي الخزاعلة، الأمن الغذائي من منظور الاقتصاد الإسلامي" حالة تطبيقية الأردن". رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، المملكة الأردنية الهاشمية، 2001/2000م، حيث بينت هذه الدراسة مفهوم الأمن الغذائي وآثاره وإيضاح السياسة الاقتصادية للأمن الغذائي في الأردن، وفي الأخير بيان منهج الاقتصاد الإسلامي في تحقيق الأمن الغذائي، حيث أورد فيه سياسة استغلال الموارد بأنواعها وأبرز فيها الضوابط الوقائية وبعض من الضوابط العملية، ولم يذكر الضوابط العلاجية.

2- محمد بن علي بن سعيد الغامدي، التعديات الاقتصادية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية وكيفية مواجهتها في الاقتصاد الإسلامي. أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1422هـ/2002م، حيث خصص الباحث جزئية تكلم فيها عن ضوابط الإستهلاك في الإسلام ولم يتطرق لباقي الضوابط.

وأما فيما يخص الأمن الغذائي من الناحية الاقتصادية فقد تعددت الدراسات المتناولة له ومن بينها:

1- مريم عريبي، آثار سياسات تحرير التجارة الدولية على تحقيق الأمن الغذائي المستدام في الدول النامية" دراسة تحليلية مقارنة لآثار التحرير على الأمن الغذائي المستدام في الاقتصاديات المغاربية". مذكرة ماجستير في اقتصاد دولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014/2013م.

2- بلال خزار، السياسات الزراعية وآفاق تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر. رسالة ماجستير في اقتصاد تنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2012م.

3- أمينة بن خزناجي، دور التكامل الاقتصادي في تحقيق الأمن الغذائي المستدام في دول المغرب العربي. مذكرة ماجستير في الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013/2012م.

إشكالية البحث:

تعتبر مشكلة الأمن الغذائي من المشاكل المتواجدة منذ القدم إلا أن الجهود المبذولة لحلها ما زالت محلا للبحث لأن الواقع يشير إلى أنها لم تحقق الحل الأمثل لها ما دامت بعيدة عن المنهج الرباني والتشريعات الإسلامية التي حاولت وضع ضوابط على مر العصور تقوم بالتخفيف منها، وهذا الذي أدى إلى طرح الإشكال التالي: ما مدى مساهمة الضوابط الأخلاقية في تحقيق الأمن الغذائي في الإسلام؟.

ومن خلال هذه الإشكالية نطرح الأسئلة التالية:

1- ما هو مفهوم الضوابط الأخلاقية؟

2- ما مفهوم الأمن الغذائي؟

3- ما هو المنظور الإسلامي للأمن الغذائي في القرآن الكريم والسنة النبوية؟

4- ما هي أبعاد وآثار انعدام الأمن الغذائي على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والسياسي؟

5- ما هي الآليات الشرعية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام؟

المنهج المتبع:

اتبعت في بحثي المنهجين الآتيين:

1- المنهج الوصفي التحليلي: وذلك من خلال دراسة الضوابط الأخلاقية المتعلقة بالأمن الغذائي وتحليلها .

2- المنهج التاريخي: وذلك عند الإستشهاد ببعض الوقائع التاريخية المعالجة لمشكلة الغذاء.

منهجية البحث:

1- عزو الآيات القرآنية إلى سورها، وذلك بذكر السورة ورقم الآية في المتن.

2- تخريج الأحاديث النبوية عند أول موضع يرد فيه، فنذكر من رواه من الأئمة وفي أي مصنف، ثم نتبعه باسم الكتاب والباب ورقم الحديث، والجزء إن وجد والصفحة.

3- بيان درجة الحديث إذا كان من غير الصحيحين- البخاري ومسلم- معتمدة على كتب التخريج.

4- ترجمة الأعلام الوارد ذكرهم في البحث، عدا الخلفاء الراشدين والصحابة فإنني لم أترجم لهم وكذلك عدم ترجمة المذاهب الفقهية والأماكن والكتب عند ذكرها.

5- ذكر المعلومات الخاصة بالكتاب عند أول استعمال له وذلك بذكر المؤَلِف ثم المُؤلَف ثم التحقيق، ثم أذكر رقم الجزء إن وجد ثم الطبعة ومكان النشر ثم دار النشر، ثم تاريخ النشر ثم رقم الصفحة.

6- عند التكرار الأخذ من نفس الكتاب فإنني أكتفي بذكر المؤلِف ومصدر أو مرجع سابق والجزء إن وجد ورقم الصفحة.

7- التعريف بالمصطلحات الواردة في البحث وشرح غريب الألفاظ.

8- الجدول الموجود بالدراسة والمعنون بـ«المؤشرات الأساسية الموصى بها لرصد نتائج ذات الصلة بأهداف مؤتمر القمة العالمي للأغذية» لم أخصص له فهرس للجداول لأنه الوحيد في المذكرة.

خطة البحث:

قسمت بحثي إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

المقدمة تناولت فيها بعض العناصر الممهدة للموضوع وهي: عنوان البحث وأهميته وأهدافه وأسباب اختياره والدراسات السابقة والإشكالية وبيان المنهج المتبع ومنهجية البحث والخطة والصعوبات، ثم ابتدأت الدراسة بالفصل التمهيدي: وجعلته بعنوان الإطار النظري للضوابط الأخلاقية، وقسمته إلى مبحثين، الأول: عن ماهية الضوابط وقسمته إلى أربعة مطالب، وأما المبحث الثاني: فعن ماهية الأخلاق وقسمته أيضا إلى أربعة مطالب، ثم عرجت إلى الفصل الأول: فخصصته لماهية الأمن الغذائي، وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث، فكان الأول: حول مفهوم الأمن الغذائي ومؤشرات قياسه وهو يحتوي على ثلاثة مطالب، وأما الثاني: فعنونته بالأمن الغذائي من خلال القرآن والسنة النبوية، وقسمته إلى ثلاثة مطالب، وأما الثالث: فتناولت فيه أبعاد وآثار انعدام الأمن الغذائي وفيه ثلاثة مطالب، وأما الفصل الثاني: فخصصته لدراسة الآليات الشرعية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام، وهو يحتوي على ثلاثة مباحث، فأما الأول: تناولت فيه الآليات الوقائية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام وفيه أربعة مطالب، وأما الثاني: فعن الآليات العملية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام وفيه ثلاثة مطالب، و الثالث: ففيه الآليات العلاجية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام وفيه أربعة مطالب.

الخاتمة: والتي ضمنتها بمجموعة من النتائج المتوصل إليها من خلال هذا البحث وبعض التوصيات.

وفي ختام البحث ذيلته بمجموعة من الفهارس المساعدة وهي فهرس الآيات والأحاديث والأعلام والمصادر والمراجع والموضوعات.

صعوبات البحث:

ومن الصعوبات التي واجهتني في إنجاز هذا البحث ضيق الوقت وقلة المصادر والمراجع المتخصصة في موضوع البحث. وفي الأخير نشكر كل من ساعد في إنجاز هذا البحث من أساتذة وزملاء، والحمد لله رب العالمين.

الفصل التمهيدي: الإطار النظري للضوابط الأخلاقية

إن طبيعة النفس البشرية سائرة لما جبلت عليه فهي مائلة إلى حب الخير والمنفعة ونافرة لما هو شر وتعدي عليها، ولهذا جاء الشرع الإسلامي بما يكفل الحفاظ عليها وصونها من خلال إقراره للتشريعات المتمثلة في العبادات والمعاملات تسهل لها سبل المعاش والميعاد وترشدها إلى طريق الحق والصواب، ولذا سنحاول في هذا الفصل معرفة الجوانب المتعلقة بالضوابط المنظمة لمختلف أبواب التشريع الإسلامي وكذا التعريج على الأخلاق الإسلامية المهذبة للأعمال الإنسانية ولهذا قمت بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين وهما:

المبحث الأول: ماهية الضوابط .

المبحث الثاني: ماهية الأخلاق .

المبحث الأول: ماهية الضوابط

إن الشرع الإسلامي قد جعل أحكامًا لكل الأعمال تحدد الجائز من غيره من خلال وضع ضوابط تتكفل بذلك، ولذا سنتناول في هذا المبحث تعريف الضوابط الفقهية ثم ذكر الفرق بينها وبين القاعدة الفقهية ثم معرفة الإطلاقات المتعددة للضابط ثم بيان أهمية الضوابط الفقهية.

المطلب الأول: تعريف الضوابط الفقهية.

المطلب الثاني: الفرق بين الضابط الفقهي والقاعدة الفقهية.

المطلب الثالث: الإطلاقات المتعددة للضابط.

المطلب الرابع: أهمية الضوابط الفقهية.

المطلب الأول: تعريف الضوابط الفقهية

تتعدد التعريفات المتخذة للضوابط الفقهية في الشرع الإسلامي، ولذا سنقوم في هذا المطلب بتعريف الضوابط الفقهية في اللغة و الإصطلاح.

الفرع الأول: تعريف الضابط:

أولا: لغة: الضَّبطُ: لزوم الشّيء وحسبه، ضَبَطَ عليه وضَبَطَهُ يَضْبط ضَبْطًا وضَبَاطَةً[1]، وقيل، الضَّبط: لزوم للشيء لا يفارقه في كل شيء، ورجل ضابط: شديد البطش، والقوة والجسم[2]، وضَبْطُ الشيء: حِفْظُه بالحَزْم[3].

ثانيا: اصطلاحا: وقد ورد في تعريف الضابط عدة تعاريف من أهمها :

1- هو ما يجمع فروعًا من باب واحد[4].

2- حكم كلي فقهي ينطبق على فروع متعددة من باب واحد[5].

3- أنه حكم أغلبي يتعرف منه أحكام الجزئيات الفقهية المتعلقة بباب واحد من أبواب الفقه مباشرة[6].

4- قضية كلية فقهية منطبقة على فروع من باب[7].

---

[1]- ابن منظور، لسان العرب. تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرون، مادة(ضبط)،ج28(ط:1؛ القاهرة: دار المعارف، د.ت)، ص2549.

[2]- الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: عبد العليم الطحاوي، مادة(ضبط)، ج12(لا.ط ؛ الكويت: مطبعة حكومة الكويت، 1400هـ /1980م)، ص439.

[3]- الأزهري، تهذيب اللغة. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ج11(لا.ط ؛ القاهرة: مطابع سجل العرب، د.ت)، ص492.

[4]- الكفوي، الكليات.(ط:2؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1419هـ/1998م)، ص728.

[5]- عبد السلام بن إبراهيم بن محمد الحصين، القواعد والضوابط الفقهية للمعاملات المالية عند ابن تيمية جمعا ودراسة. ج1(ط:1؛ القاهرة: دار التأصيل، 1422هـ/2002م)، ص72.

[6]- عبد الرحمن بن صالح العبد اللطيف، القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتسيير. ج1(ط:1 ؛ المملكة العربية السعودية: فهرس مكتبة الملك فهد الوطنية، 1423هـ/2003م)، ص40.

[7]- محمد بن عبد الله بن عابد الصواط، القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تيمية في فقه الأسرة. رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1419هـ ، م1، ص90.

الفرع الثاني: تعريف الفقه:

أولا: لغة: الفقه: بالكسر العلم بالشيء والفهم له والفطنة[1]. ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي ٢٨ ﴾.[طه:27-28]

ثانيا: اصطلاحا: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية[2].

وعليه **فتعرف الضوابط الفقهية باعتبارها لقبا:** أنها ما انتظم صورا متشابهة في باب فقهي واحد، غير ملتفت فيها إلى معنى جامع مؤثر[3].

المطلب الثاني: الفرق بين الضابط الفقهي والقاعدة الفقهية

إن علماء الإسلام قد فرقوا بين الضابط الفقهي والقاعدة الفقهية على طائفتين، ولذا سنورد أقوال العلماء في ذلك، ثم ذكر التمييز بينهما.

الفرع الأول: أقوال العلماء في الفرق بين الضابط الفقهي والقاعدة الفقهية:

حيث أن هناك طائفة من العلماء لم تفرق بين الضابط والقاعدة وعرفتهما بتعريف واحد، منهم الكمال ابن الهمام[4] في التحرير، فإنه حين عرَّف القاعدة جمع إليها القانون والضابط والأصل والحرف، دون أن يفرق بينها[5]،وهذا ما نجده

---

[1]- الفيروزابادي، القاموس المحيط. مادة(فقه). ج4(ط:3 ؛ مصر: الهيئة المصرية للكتاب، 1400هـ/ 1980م)، ص284.

[2]- الوائلي،القواعد الفقهية تاريخها وأثرها في الفقه. (ط:1؛لا.م، لا.ن، 1407هـ/1987م)، ص8.

[3]- علي بن صالح المري، الضوابط الفقهية في قضاء الديون جمعا ودراسة. رسالة ماجستير في الفقه المقارن، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1430هـ/1431هـ ، ص25.

[4]- هو: محمد بن عبد الواحد بن عبد المجيد بن مسعود الكمال ابن الهمام السيواسي الأصل ثم القاهري الحنفي، ولد سنة(790) وقدم القاهرة صغيرا وحفظ عدة من المختصرات وعرضها على شيوخ عصره، وكان إماما في الأصول والتفسير والفقه والفرائض والحساب والتصوف، وصنف "الهداية في الفقه" و"التحرير في أصول الفقه"، وغيرها، ومات بمصر في 861 (الشوكاني، البدر الطالع، 201/2).

[5]- الباحسين، المفصل في القواعد الفقهية.(ط:2؛ المملكة العربية السعودية: التّدمريّة، 1432هـ/2011م)، ص ص 56-57.

عند الفيومي[1] عندما فسر القاعدة بالضابط، وهو ما فعله أيضا عبد الغني النابلسي[2] حينما اعتبر القاعدة بمعنى الضابط، وعرفها بتعريف واحد: (الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته)[3]، وقد أخذ بذلك المعجم الوسيط وغيره.

وإلى جانب هؤلاء العلماء وجدت طائفة أخرى تفرق بين القواعد والضوابط، ولعل من أوائل هؤلاء الإمام تاج الدين ابن السبكي[4]، إذ نص على أن[5] (الغالب فيما اختص بباب وقصد به نظم صورة متشابهة أن يُسَمَّى ضابطًا)[6]، وتابعه على ذلك الزركشي[7] في تشنيف السامع، فنص على التفريق بين الضابط والقاعدة، وبيّن أن المراد بالقواعد (ما لا يخص بابًا من أبواب الفقه، وهو المراد هنا، ويسمى بالقاعدة في اصطلاح الفقهاء، وأما ما يخص بعض الأبواب فيسمى ضوابط)[8]، ويذهب السيوطي[9] إلى ما ذهب إليه فيقول في الفن الثاني

---

[1]- هو: أحمد بن محمد الفيومي ثم الحموي: قال في الدُّرر: اشتغل ومهر وتميز في العربية عند أبي حيّان ثم قطن حماة وخطب بجامع الدّهشة، وكان فاضلاً عارفًا بالفقه واللغة، صنف "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، توفي سنة 778هـ (السيوطي، بغية الوعاة، 389/1).

[2]- هو: عبد الغني بن إسماعيل النابلسي الحنفي الصالحي، ولد سنة 1050، وأحواله شهيرة و أوصافة ومناقبه مفردة، ومن مؤلفاته" المقصود في وحدة الوجود" و" الحديقة الندية في شرح الطريقة المحمدية"، وغيرها، وهو كثير مشهور في دواوينه، توفي في1143هـ(الجبرتي، عجائب الآثار، 263/1،267).

[3]-محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء.(ط:1؛ دار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 1414هـ/1994م)، ص ص51-52.

[4]- عبد الوهاب بن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي تاج الدين أبو النصر المصري الأديب الشافعي ولد سنة727، صنف" الألغاز" و"جمع الجوامع في الأصول"و"رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب"و"طبقات الفقهاء الشافعية" وغير ذلك، وتوفي في771(البغدادي، هدية العارفين، 639/1).

[5]- الباحسين، المفصل في القواعد الفقهية، مرجع سابق، ص57.

[6]- تقي الدين الحصني، كتاب القواعد. تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، ج1(ط:1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1418هـ/1997م)، ص24.

[7]- هو: محمد بن عبد الله بن بهادر بدر الدين أبو عبد الله المصري الزركشي الشافعي، ولد سنة745، وكان فقهيا أصوليا مفسرا أديبا فاضلا في جميع ذلك، ودرس وأفتى، وولي مشيخة خانقاه كريم الدين بالقرافه الصّغرى، وكان منقطعا إلى الاشتغال بالعلم، وله تصانيف كثيرة منها" الخادم على الرافعي والروضة" و"البرهان في علوم القرآن" و"تفسير القرآن العظيم"، وتوفي ودفن بالقرافة الصغرى بالقرب من تربة الأمير بكتمر الساقي في 794(الداوودي، طبقات المفسرين، 162/2-163).

[8]- الباحسين، المفصل في القواعد الفقهية، مرجع سابق، ص57.

[9]- هو عبد الرحمن بن كمال الدين بن أبي بكر ابن محمد بن سابق الدين بن فخر الدين عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر الخضري الإمام جلال الدين الأسيوطي المصري الشافعي ولد سنة 809، وصنف من الكتب" الابتهاج في مشكل المنهاج" و"الإتقان في علوم القرآن"و"الأشباه والنظائر في الفقه"و" بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة"، وتوفي 911هـ(البغدادي، هدية العارفين، 534/1-535).

من كتابه الأشباه والنظائر في النحو[1]: (القاعدة تجمع فروعًا من أبواب شتى، والضابط يجمع فروع باب واحد)[2]

وتابعه على ذلك ابن نجيم[3] في الأشباه والنظائر وقد ارتضى كثير من العلماء الذين جاؤوا بعدهم هذا التفريق، كأبي البقاء الكفوي[4] في كلياته، والبناني[5] في حاشيته على شرح الجلال المحلى على جمع الجوامع، كما سار في الاتجاه المذكور أغلب من تطرق إلى ذلك من المعاصرين[6].

الفرع الثاني: التمييز بين الضابط الفقهي والقاعدة الفقهية:

و الحاصل مما سبق أن القاعدة والضابط الفقهي يشتركان في:

أن كل من القاعدة والضابط الفقهي يندرج تحته أحكام فقهية[7].

إلا أنهما يفترقان في:

1- أن القاعدة تجمع فروعًا من أبواب متعددة بينما يختص الضابط بباب معين لا يتعداه، وهذا الفرق هو الذي ركز عليه أقدم من نقل عنهم هذا التفريق، وعلى أساسه جرت معظم الكتابات الحديثة في القواعد والضوابط الفقهية[8].

---

[1]- محمد بكر إسماعيل، القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه. (ط::1؛ لا.م: دار المنار، 1997م)، ص8.

[2]- السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو.تحقيق: عبد الإله نبهان، ج1(لا.ط؛ دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية، د.ت)، ص8.

[3]- هو: زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد المصري الحنفي، الشهير بابن نجيم.فقيه، أصولي. من تصانيفه"شرح منار الأنوار في أصول الفقه"، "البحر الرائق في شرح كنز الدقائق"، "الأشباه والنظائر"، "التحفة المرضية في الأراضي المصرية "و"الفتاوى الزينية"، "رسالة في الألغاز الفقهية" توفي 970هـ(كحالة، معجم المؤلفين، 740/1).

[4]- هو: محمود بن سليمان الحنفي الرومي الكفوي: قاض، عالم بتراجم الحنفية.من أهل بلدة"كفه" التركية. تعلم بها واضطلع بالأدبين العربي والتركي، ولي القضاء في" كفه" مدة وعاد الى العاصمة(استامبول) معزولا.وتوفي بها.له كتب منها"كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار" و"شرح آداب البحث" توفي990هـ(الزركلي، الأعلام،172/7).

[5]- هو: عبد الرحمن بن جار الله المغربي البناني(منانة قرية من قرى منستير بافريقية) نزيل مصر الفقيه المالكي، صنف" حاشية على جمع الجوامع" اختصر فيها سياق ابن قاسم مقبول في بابه، المتوفى سنة 1198(البغدادي، هدية العارفين، 555/1).

[6]- الباحسين، المفصل في القواعد الفقهية، مرجع سابق، ص ص 57-58.

[7]- عماد علي جمعة، القواعد الفقهية الميسرة.(ط: 1؛ لا.م: فهرس مكتبة الملك فهد الوطنية، 1427هـ/2006م)، ص12.

[8]- التمبكتي، القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تيمية في الأيمان والنذور .ج1(ط:1؛ مكة المكرمة: المكتبة المكية، 1427هـ/2006م)، ص186.

فالقواعد أعم وأشمل من الضوابط من حيث جمع الفروع وشمول المعاني[1]، وأما الضابط أخص وأضيق[2].

2- إن القواعد أكثر شذوذًا من الضوابط، لأنّ الضوابط تضبط موضوعا واحدا، فلا يتسامح فيها بشذوذ كثيرة[3].

3- إن القاعدة الفقهية غالبًا ما تكون محل اتفاق بين المذاهب الفقهية – من حيث الجملة- وإن اختلفوا في بعض فروعًا، أما الضابط الفقهي فكثيرا ما يختص بمذهب معين، بل إنه قد يكون وجهة نظر لفقيه واحدا في مذهب معين، يخالفه فيه فقهاء آخرون من نفس المذهب[4].

4- أن القاعدة الفقهية فيها إشارة لمأخذ الحكم ودليله، بينما الضابط الفقهي لا يشير إلى مأخذ المسألة ودليلها، بل هو أمر كلي يضبط جزئيا في باب معين دون إشارة إلى مأخذه النصي[5].

5- أن مفهوم الضابط خاصة عند المتأخرين أوسع من مفهوم القاعدة، فالقاعدة اتفق الفقهاء على أنها ما جمعت مسائل كثيرة في معنى كلي واحد.أما الضابط عند المتأخرين فيطلق على المسائل المشتركة في معنى واحد، وعلى التقاسيم والتعريفات والمقياس الذي يكون علامة على تحقق معنى من المعاني وعلى بعض الأحكام الفقهية[6].

---

[1]- السدلان، القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع عنها.(ط:1؛ المملكة العربية السعودية: دار بلنسية، 1417هـ)، ص14.

[2]- أبي عبد الرحمن عبد المجيد جمعة الجزائري، القواعد الفقهية المستخرجة من كتاب إعلام الموقعين للعلامة ابن قيم الجوزية.(ط:1؛ لا.م: دار ابن القيم، 1421هـ)، ص164.

[3]- محمد صالح فرج محمد، المجموع المذهب في قواعد المذهب للإمام صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي(ت761) تحقيق الجزء الثالث من قواعد في الاجتهاد إلى قواعد في العقود مع المقارنة بكتاب(الأشباه والنظائر)لإبن نجيم(ت970). رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية، مدينة المنورة، 1414هـ، ص ص 11-12.

[4]- ياسر بن علي بن مسعود آل شويه القحطاني، القواعد والضوابط الفقهية عند الإمام ابن دقيق العيد(ت702هـ) من خلال كتابه إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام جمعا ودراسة. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1430/1429هـ، ص ص 118-119.

[5]- ابن الملقن، قواعد ابن الملقن أو الأشباه والنظائر في قواعد الفقه. تحقيق: مصطفى محمود الأزهري، م1(ط:1؛ المملكة العربية السعودية: دار ابن القيم، 1431هـ/2010م)، ص34.

[6]- فوزي عثمان صالح، القواعد والضوابط الفقهية وتطبيقاتها في السياسة الشرعية.(ط:1؛ المملكة العربية السعودية، 1432هـ/2011م)، ص ص70-71.

المطلب الثالث: الإطلاقات المتعددة للضابط

وللضابط استعمالات مختلفة تتمثل في[1]:

1- إطلاق الضابط على تعريف الشيء.
2- إطلاق الضابط على المقياس الذي يكون علامة على تحقق معنى من المعاني.
3- إطلاق الضابط على تقاسيم الشيء أو أقسامه.
4- إطلاق الضابط على أحكام فقهية عادية لا تمثل قاعدة ولا ضابطا وفق مصطلحاتهم.
5- وتطلق الضوابط الفقهية على الشروط والأسباب المتعلقة بأمر من الأمور[2].

وعند تأمل هذه الإطلاقات على الضابط يتضح لنا منها ما يأتي[3]:

أ- إن قصر الضابط على أنه قضية كلية تنطبق على جزئياتها التي هي باب واحد، الإطلاق الغالب على الضوابط، كما ذكر ابن السبكي(ت 771هـ)، ولا يمثل كل الإطلاقات.

ب- إن إطلاق الضوابط على التعريفات، وعلى المقاييس، وتقاسيم الأشياء، شائع عندهم، مما جعل تعريف الضابط بما قالوه من أنه قضية كلية تنطبق على جزئياتها، التي هي من باب واحد، غير صادق على ما ذكر، وإزاء ذلك لا بد لنا من أحد الأمور الثلاثة: إما تخطئة العلماء في إطلاقاتهم، أو تفسير الضابط بمعنى أوسع مما ذكره، أو تأويل هذه الأمور والتجوز فيها بطريقة تؤول فيها هذه الأمور إلى قضايا كليّة وقد لجأ ابن السبكي(ت771هـ)إلى الأمر الأول، فقال في شأن إدخال أمثال تلك الأمور في كتب القواعد: «وعندي إن إدخالها في القواعد خروج عن التحقيق، ولو فتح الكاتب بابها لإستوعب الفقه وكررّه، وردّده، وجاء به على غير الغالب المعهود، والترتيب المقصود، فَحَيَّر الأذهان وخبط الأفكار».

---

[1]- محمد بن مزار عالم البخاري، القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابي الجهاد والوقف. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1423هـ، ص34.
[2]- شبير، القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية.(ط:2؛ الأردن: دار النفائس، 1428هـ/2007م)، ص22.
[3]- الباحسين، القواعد الفقهية.(ط:1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1418هـ/1998م)، ص ص 65-66.

المطلب الرابع: أهمية الضوابط الفقهية

تظهر أهمية الضوابط الفقهية من خلال النقاط التالية[1]:

1- أنها تساهم في تيسير الفقه الإسلامي وجمع متناثره، حيث إن الغاية بدراسة الضوابط الفقهية واستحضارها يسهل لطالب الفقه معرفة عدد من الأحكام التي يشق حفظها متفرقة.

2- العناية بدراسة الضوابط الفقهية تنمي لدى المتعلم الملكة الفقهية، وتجعله قادرا على الإلحاق والتخريج لمعرفة الأحكام في النوازل التي لم يتعرض لها المتقدمون.

3- المطلع على خلاف العلماء في أصل الضابط الفقهي يتمكن من معرفة مآخذ الفقهاء في كثير من الأحكام المتفرعة عن ذلك الضابط، كما يسهل عليه إدراك ثمرة الخلاف في كثير من الضوابط، وما ينبني على كل قول من أحكام فرعية.

4- تعين دراسة الضوابط الفقهية على فهم واستيعاب كثير من الأحكام الفقهية الكلية، حيث إن تطبيق ذلك الحكم على عدد من الفروع يجلي المراد به.

5- تجنب الفقيه التناقض الذي قد يترتب على التخريج من المناسب الجزئية[2].

قال السيوطي-رحمه الله- مبينا بعض فوائد هذا العلم: «إنّ فن الأشباه والنظائر فن عظيم، به يطلع على حقائق ومداركه، ومآخذه، وأسراره، ويتمهر في فهمه واستحضاره، ويقتدر على الإلحاق والتخريج، ومعرفة الأحكام التي ليست بمسطورة، والحوادث والوقائع التي لا تنقضي على مر الزمان»[3].

---

[1]- سلطان بن ناصر الناصر، الضوابط الفقهية من شرح الزركشي على مختصر الحزقي في قسم العبادات. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1430/1429هـ، ص36.

[2] - عبد الله سالم عبد الله سعيد آل طه، الضوابط الفقهية عند ابن حزم من خلال كتابه المحلى من أول كتاب الطهارة إلى نهاية كتاب الإيمان. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1427هـ، ص72.

[3]- سلطان بن ناصر الناصر، مرجع سابق، ص37.

المبحث الثاني: ماهية الأخلاق

يتميز النظام الإسلامي بكونه نظام خلقي يعطي للأخلاق مكانة مميزة دون غيرها من الأنظمة، وهو ما سنقوم بإيضاحه من خلال تعريف الأخلاق ثم خصائصها ثم ذكر أقسامها وأهميتها.

المطلب الأول: مفهوم الأخلاق.

المطلب الثاني: خصائص الأخلاق الإسلامية.

المطلب الثالث: أقسام علم الأخلاق.

المطلب الرابع: أهمية الأخلاق.

المطلب الأول: مفهوم الأخلاق

حيث سنقوم ببيان تعريف الأخلاق في اللغة والإصطلاح.

الفرع الأول: تعريف الأخلاق لغة:

الأخلاق جمع خُلُق.وقيل: خلق، الخاء واللام والقاف أصلان: أحدهما تقدير الشيء، والآخر مَلاَسة الشيء.

فأما الأوَّل: الخُلُق، وهي السجية، لأنّ صاحبه قد قُدِّر عليه، وأمّا الأصل الثاني: فصخرة خَلْقاء، أي مَلْساء[1].

والخُلْق و الخُلُق جمع أَخْلاَق: المروءَة والعادة والسجيَّة والطبع[2]؛ وحقيقته أنه لصورة الإنسان البَاطنة، وهي نفسه، وأوصافها ومعانيها المُخْتَصَّةُ بها بمنزلة الخَلْق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها؛ ولهما أوصاف حسنة وقبيحة[3].

الفرع الثاني: تعريف الأخلاق اصطلاحا:

اختلف العلماء في تحديد المراد بالأخلاق وذلك بحسب اتجاه المعرّف، ولكننا سنذكر بعض ما قيل من علماء الإسلام في تعريفهم الأخلاق.

1- عند ابن مسكويه[4]:

الخلق حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية[5]. وهذه الحال تنقسم إلى قسمين:

---

[1]- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة. تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، ج2(لا.ط؛ لا.م، مصر الجديدة، دار الفكر، 1399هـ/1979م)، ص ص213-214.

[2]- لويس معلوف، المنجد في اللغة والأدب والعلوم.(ط:29؛ بيروت: المطبعة الكاثوليكية، د.ت)، ص194.

[3]- ابن منظور، مصدر سابق، مادة(خلق)، ج14، ص1245.

[4]- هو: أحمد بن علي (ويقال بن محمد) بن يعقوب المعروف بمسكويه أو ابن مسكويه-على خلاف-، ولد بمدينة الري سنة325هـ، وعاش في أصفهان، وقد عرف بأبي علي الخارن لقيامه على خزانه كتب ابن العميد، ولقب بالمعلم الثالث لتفوقه بالمنطق والفلسفة والعلوم النظرية، له كاب منها:" تجارب الأمم وتعاقب الهمم" و"تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق"وغيرها، وتوفي سنة421هـ.(الجبوري، معجم الأدباء223/1).

[5]- ابن مسكويه، تهذيب الأخلاق في التربية.(ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1405هـ/1985م)، ص25.

أ- منها ما يكون من أصل المزاج، كالإنسان الذي يحركه أدنى شيء نحو غضب ويهيج من أقل سبب، وكالإنسان الذي يجبن من أيسر شيء كالذي يفزع من أدنى صوت يطرق سمعه أو يرتاع من خبر يسمعه، وكالذي يضحك ضحكا مفرطا من أدنى شيء يعجبه، وكالذي يغتم ويحزن من أيسر شيء يناله.

ب- ومنها ما يكون مستفادًا بالعادة والتدرب، وربما كان مبدؤه الفكر، ثم يستمر عليه أولا فأولاً حتى يصير مَلَكَةً وخُلُقًا[1].

غير أن هناك من جعل هذه الحال تنقسم إلى ثلاثة أقسام خلافًا لما ذهب إليه ابن مسكويه فجعل القسمين الأول والثاني هما نفس ما ذهب إليه ابن مسكويه، أما الثالث فهو: ما يكون بتلقين الملقن وإرشاد المرشد عن تبصر وحسن وروية. وهذا هو الفوز الأكبر في رأي جمهرة الأخلاقيين، لأن إصلاح النفوس وتقويمها بحاجة إلى الإرشاد، حتى تبقى وظيفة الكتب السماوية جليلة الأثر، جمة العبر، وتظل المواعظ الحسنة والحكم البالغة باقية على وجه الزمن[2].

2- عند أبو حامد الغزالي[3]:

«الخلق عبارة عن هيئة في النفس راسخة، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير

حاجة إلى فكر وروية، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعًا، سميت تلك الهيئة خلقًا حسنًا، وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقًا سيئًا»[4].

---

[1]- ابن مسكويه، تهذيب الأخلاق.تحقيق: عماد الهلالي،(ط:1؛ بغداد: منشورات الجمل، د.ت)، ص 265.

[2]- عباس طه، الإسلام ومكارم الأخلاق بأقلام عشرة من علماء الإسلام"فلسفة الأخلاق".(ط:1؛ لا.م: دار الكاتب العربي، 1412هـ/1992م)، ص102.

[3]- هو: أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي، الملقب حجة الإسلام زين الدين الطوسي الفقيه الشافعي، ولد سنة450هـ، ثم قدم نيسابور واختلف إلى دروس إمام الحرمين الجويني، وصار من الأعيان المشار إليهم في زمن أستاذه، وفوض إليه تدريس في المدرسة النظامية بمدينة بغداد والنظامية نيسابور وسلك طريق الزهد والانقطاع وعاد إلى وطنه بطوس وصنف كتب من أشهرها:"الوسيط" و"إحياء علوم القرآن"و"المستصفى"وغيرها، وتوفي في505هـ.(بن خلكان، وفيات الأعيان، 216/4، 218).

[4] - زكي مبارك، الأخلاق عند الغزالي.(لا.ط؛ القاهرة: الشعب، 1924م)، ص152.

فالخلق إذًا عند الغزالي ليس فعل الجميل أو القبيح ولا القدرة على الجميل أو القبيح، ولا التمييز بين الجميل أو القبيح وإنما هو الهيئة التي بها تستعد النفس لأن يصدر عنها الإمساك والبذل[1].

ويقول الغزالي: إذا استوت الأركان الأربعة واعتدلت وتناسبت حصل حسن الخلق، وهي: قوة العلم، وقوة الغضب، وقوة الشهوة، وقوة العدل بين هذه القوى الثلاث[2].

3- أنها عبارة عن مجموعة المبادئ والقواعد المنظمة للسلوك الإنساني، والتي يحددها الوحي لتنظيم حياة الإنسان وتحديد علاقته بغيره على نحو يحقق الغاية من وجوده في هذا العالم على أكمل وجه[3].

وبالتالي فكل صفة راسخة في النفس نتج عنها مدح أو ذم فهي أخلاق.

ويعرف علم الأخلاق: بأنه علم يوضح معنى الخير والشر، ويبين ما ينبغي أن تكون عليه معاملة الناس بعضهم بعضا، ويشرح الغاية التي ينبغي أن يقصدها الناس في أعمالهم'، وينير السبيل لعمل ما ينبغي[4].

وللأخلاق نوعان هما:

1- الأخلاق المحمودة: فإنها وإن كان في بعض الناس غريزة، فليس في جميعهم. ومثالها فضائل الأخلاق كالعفة والرحمة والشجاعة وغيرها من الصفات.

2- الأخلاق المذمومة: فإنها موجودة في كثير من الناس كالبخل والجبن والظلم والى غير ذلك[5].

---

[1]- زكي مبارك، مرجع سابق، ص152.

[2]- السيد عبد الله الشبر، الأخلاق.(ط:1؛ لا.م: منشورات ذوي القربى، 1427هـ)، ص26.

[3]- عاهد محمود مرتجى، مدى ممارسة طلبة المرحلة الثانوية للقيم الأخلاقية من وجهة نظر معلميهم في محافظة غزة. رسالة ماجستير في تخصص أصول التربية، كلية التربية، جامعة الأزهر، غزة، 1425هـ/2004م، ص ص55-56.

[4]- أحمد أمين، كتاب الأخلاق.(ط:3؛ القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، 1350هـ/1931م)، ص2.

[5] - الجاحظ، تهذيب الأخلاق. علق عليه: أبو حذيفة إبراهيم بن محمد. (ط:1؛ لا.م: دار الصحابة للتراث، 1410هـ/1989م)، ص ص 13، 21.

المطلب الثاني: خصائص الأخلاق

تتميز الأخلاق الإسلامية بالعديد من الخصائص والمميزات التي سنحاول إبرازها في هذا المطلب.

الفرع الأول: الربانية والشمولية وموافقة العقل والفطرة:

أولا: الربانية: ما يميز الأخلاق الإسلامية عن النظم الأخلاقية هو أنها من عند الله سبحانه وتعالى وأن جميع مفاهيم الأخلاق الإسلامية مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وكون الأخلاق الإسلامية ربانية المصدر فهذا ينزهها عن النقص والعيب والجهل، لأن الله سبحانه وتعالى أعلم بما يصلح نفوس البشر من البشر أنفسهم، قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾.[الملك:14] ، وربانية الأخلاق الإسلامية تكسبها قوة من حيث أنها ملزمة، وأنه يترتب على الأخذ بها ثواب، وعلى تركها عقاب من الله سبحانه وتعالى[1].

ثانيا: الشمولية: إن الأخلاق تشمل جميع أفعال الإنسان الخاصة بنفسه أو المتعلقة بغيره سواء أكان الغير فردا أو جماعة أو دولة، فلا يخرج شيء عن دائرة الأخلاق ولزوم مراعاة معاني الأخلاق مما لا نجد له نظيرا في أية شريعة سماوية سابقة ولا في أي أية شريعة وضعية[2].

أن الأخلاق داخلة في كل القطاعات الإنسانية الداخلية والخارجية، فللفكر أخلاق، وللاعتقاد أخلاق، وللقلب أخلاق وللنفس أخلاق، وللسلوك الظاهر أخلاق[3].

---

[1]- رامي عامر حسين، درجة ممارسة معلم المرحلة الثانوية بمحافظة غزة لأساليب التوجيه الخلقي للطلبة في ضوء المعايير الإسلامية وسبل تطويرها. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، 1431هـ/2010م)،ص20.

[2]- عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة.(ط:3؛ بغداد: لا.ن، 1396هـ/1976م)، ص84.

[3] - الميداني، الأخلاق الإسلامية وأسسها. ج1(ط:5؛ دمشق: دار القلم، 1420هـ/1999م)، ص 55.

فمن فضائل أخلاق الفكر تحري الحقيقة بإنصاف وتجرد وحياد، والصبر على التفكر والتدبر، والاشتغال بتذكر كل صالح مفيد، ونسيان الأحداث المثيرة للأحقاد والضغائن أو الباعثة على الغضب والانفعالات غير الحسنة، إلى غير ذلك من الفضائل.

ومن فضائل أخلاق الاعتقاد أن لا يسمح الإنسان لنفسه بأن يتتبع الأوهام والظنون الضعيفة وأن لا يجعل مركز عقائده فريسة للتقليد الأعمى، والضلالات الشائعة إلى غير ذلك.

ومن فضائل أخلاق القلب حب الحق وحب الخير، وكراهية الباطل والشر، إلى غير ذلك من أمور .

ومن فضائل أخلاق النفس الصبر والعفة، ومجانية الحسد والترفع وإلى غير ذلك من أمور كثيرة.

وأما فضائل أخلاق السلوك الظاهر فكثيرة، وهي في حقيقتها الصادقة تعبير عما في داخل الإنسان من أخلاق[1].

ثالثا: موافقة العقل والفطرة: فالأخلاق في الإسلام موافقة للعقل الصريح غير المتأثر بالأهواء والشهوات، ولا تصادم مسلماته التي يقبل بها، والسبب في ذلك أن الإسلام والعقل هبة من واحد هو الله سبحانه وتعالى. والأخلاق في التصور الإسلامي تراعي المنطق العقلي السليم المراعي لتفاوت الناس في الإمكانات والقدرات.

وكذلك توافق الأخلاق في الإسلام الفطرة، لذا لا يجد الفرد صعوبة في الالتزام بها، لكونها تلائم ما جبل عليه من حب الفضيلة والبعد عن الرذيلة، وقد فطر الله سبحانه وتعالى الناس[2]

[1] - الميداني، مرجع سابق، ص ص55-56.

[2]- ميسون محمد عبد القادر مشرف، التفكير الأخلاقي وعلاقته بالمسؤولية الاجتماعية وبعض المتغيرات لدى طلبة الجامعة الإسلامية بغزة. رسالة ماجستير في الإرشاد النفسي، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، 1430هـ/2009م، ص 32.

على حب الخير والاستقامة على الدين والبعد عن الانحراف فقال تعالى:﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الروم:30][1].

الفرع الثاني: المثالية والواقعية واللزوم في الوسائل والغايات والإيجابية:

أولا: المثالية والواقعية: الأخلاق في الإسلام مثالية بمعنى أنها تمثل أعلى مستوى يمكن أن يصل إليه الإنسان، كما أنها واقعية يمكن للإنسان التخلق بها في واقع حياته، وليست منفصلة عن الحياة اليومية التي يعيش فيها. فمثلا المثالية في خلق الإيثار، إذ يقول تعالى:

﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحشر:9][2].

ثانيا: اللزوم في الوسائل والغايات: إنّ الالتزام بمقتضى الأخلاق في الوسائل والغايات، فلا يجوز الوصول إلى الغاية الشريفة بالوسيلة الخسيسة. ولهذا لا مكان في مفاهيم الأخلاق الإسلامية للمبدأ الخبيث" الغاية تبرر الوسيلة".يدل على ذلك، أي على ضرورة مشروعية الوسيلة ومراعاة معاني الأخلاق فيها قوله تعالى:﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ ﴾ [الأنفال:72] فهذه الآية الكريمة توجب على المسلمين نصرة إخوانهم المظلومين قياما بحق الأخوة في الدين، ولكن إذا كانت نصرتهم تستلزم نقض العهد مع الكفار الظالمين لم تجز النصرة لأن وسيلتها الخيانة ونقض العهد، والإسلام يمقت الخيانة ويكره الخائنين[3].

---

[1] - ميسون محمد عبد القادر مشرف، مرجع سابق، ص33.
[2]- المرجع نفسه.
[3]- عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، مرجع سابق، ص86.

ثالثا: الإيجابية: تظهر الإيجابية في الأخلاق الإسلامية من جوانب متعددة أبرزها أن الأخلاق الإسلامية لا تكتفي ببيان الخلق الجيد والدعوة إليه وإنما تتعداه للحديث عن الخلق السيئ والتحذير من مغبة الوقوع فيه، كما أن من مظاهر ايجابية الأخلاق في الإسلام أنها تسمو بالفرد والمجتمع نحو المكارم، وتنأى بالإنسان عن كل ما ينزل من قدره، كونه خليفة الله في الأرض، وهي تستثير دوافعه للعمل واستغلال الوقت والبذل، والتضحية والإتقان على المستوى الاجتماعي، كما تدعو الفرد إلى الطهر النفسي والإخلاص والاستقامة، والبعد عن اللغو والرفث[1].

الفرع الثالث: الوسطية والصلاحية لكل زمان ومكان والجزاء على الخير والشر في الدنيا والآخرة:

أولا: الوسطية: تتسم الأخلاق في الإسلام بالاعتدال البعيد عن الإفراط والتفريط، ومما يدل على اعتدال الأخلاق أوسطيتها دون الطرفين، فمثلا السخاء خلق محمود شرعا، وهو وسط بين التبذير والتقتير. وقد أثنى الله تعالى عليه فقال:﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [الإسراء:29][2].

ثانيا: الصلاحية لكل زمان ومكان: دعا الإسلام إلى مكارم الأخلاق دعوة عامة قال تعالى: ﴿ وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾ ﴾ [الإسراء:53] والقول بما هو أحسن هو دعوة عامة للقول الطيب المطلوب بجميع أنواعه في الخطاب والحوار[3] و في قوله تعالى:﴿ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ

[1] - رامي عامر حسين، مرجع سابق، ص22.
[2] - ميسون محمد عبد القادر مشرف، مرجع سابق، ص32.
[3] - إيمان عبد المؤمن سعد الدين، الأخلاق في الإسلام(النظرية والتطبيق).(ط:1؛ المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد،1424هـ/2002م)، ص 113.

لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ [النحل:90] دعوة عامة للابتعاد عن رذائل الأخلاق، وفي السنةالنبوية من هذه الدعوة العامة إلى الأخلاق الشيء الكثير من ذلك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "أَكملُ المؤمنين إيمانًا أَحسنهم خلُقًا"[1].

ولذا جاءت الأخلاق الإسلامية عامة وجاءت تشريعات الإسلام صالحة لأن تعالج المشكلات المستجدة والمسائل الطارئة في كل زمان، وأن تأخذ بإصلاح الناس في أي مكان فكل فضائل الأخلاق من كرم وشجاعة و إيثار إلى غير ذلك فهي منذ أن بدأت ونادت بها الشريعة الإسلامية لا يتغير معناها إلى يوم القيامة.

فهي تربية متجددة باستمرار تنمي شخصية الفرد وتثري إنسانيته، كما أنها تأخذ به إلى الأمام في طريق النمو والتقدم المستمرين، ويساير هذا التطور لأنه صالح لكل زمان ومكان، لأنه يستند إلى كتاب أحكمت آياته من لدن حكيم خبير، والشريعة الإسلامية مطاوعة لكل زمان ومكان ومتمشية مع كل عصر.

وفي سيرة الرسول(ص) يتضح لنا مدى المساواة والعدل وسائر الأخلاق بين المسلمين جميعا دونما عنصرية بين أحد.

ثالثا: الجزاء على الخير والشر في الدنيا والآخرة: والجزاء الخلقي في أبسط معانيه هو ما يترتب على العمل الخلقي من ثواب أو عقاب وذلك حسب ما يتسم به العمل من خيرية أو بشرية.

والجزاء في الإسلام يقوم على مبادئ وقواعد قد يكون من أهمها قاعدة المعاملة العادلة التي تقتضي أن يكون الجزاء عادلا وأن يكون من جنس العمل. والأصل الجزاء في الإسلام أنها في الآخرة لا في الدنيا ولكن مقتضيات الحياة وضرورة استقرار المجتمع وتنظيم علاقات[2]

---

[1]- أخرجه: أبي داود، سنن أبي داود.تعليق: عزت عبيد الدعاس وآخرون، ج5(ط:1؛ بيروت، دار ابن حزم، 1418هـ/1997م) كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، رقم الحديث: 4682،ص42. إسناد صحيح(الألباني، صحيح الجامع الصغير الصغير وزيادته(الفتح الكبير). م1،ط: 3؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1408هـ/1988م، ص266).

[2] - إيمان عبد المؤمن سعد الدين، مرجع سابق، ص ص 113، 139.

الأفراد وضمانا لحقوق الناس كل ذلك دعا إلى أن يكون هناك جزاء دنيويًا وآخر أخرويًا.

والجزاء في الإسلام شامل وواسع لجميع مجالات الحياة والجزاء في الدنيا لا يمنع الجزاء في الآخرة عن المعاصي إلا إذا اقترنت معصية بالتوبة النصوح والندم على عدم العودة إلى هذه المخالفة[1].

المطلب الثالث: أقسام علم الأخلاق

إن الأخلاق في الإسلام تنقسم إلى قسمين أحدهما: فطري جبلي حيث يخلق الله من شاء من عباده على ما شاء، كقوله تعالى:﴿ فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ ﴿٣٠﴾﴾.

[الروم:30]، والآخر: مكتسب وهو ما يتمرن عليه المرء من الطباع والأخلاق والسجايا بحمل النفس والأعضاء عليها حتى تصير خلقا لازما وسجية فيه بلا تكلف[2].

ولقد درج علماء الأخلاق القدامى والمحدثين على تقسيم علم الأخلاق إلى قسمين:

الفرع الأول: الأخلاق النظرية:

ويمكن تحديد موضوعات الأخلاق النظرية في:

الضمير وحقيقته ومظاهره من عواطف مختلفة، كالرضا والاغتباط والسرور الداخلي لفعل الخير، والألم والتأنيب عند فعل الشر، وكذلك ما يصدره من أحكام أخلاقية على مختلف الأعمال الاختيارية .

كما تدرس الطرق التي تتبع في التعرف المثل الأعلى في الأخلاق، كما تبحث أركان المسؤولية الخلقية كالإرادة والحرية وتبحث تبعا لذلك مسائل الجبر والاختيار والبواعث والغايات التي ينبغي أن تكون هدفا للفرد والجماعة، وكذلك يبحث في الشر والخير[3]

---

[1]- إيمان عبد المؤمن سعد الدين، مرجع سابق، ص 139.

[2]- فلاح بن إسماعيل مندكار، الأخلاق الإسلامية.(مذكرة كتبها الشيخ على هيئة(متن علمي))، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، د.ت، ص3.

[3] - موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقي للفكر السياسي الإسلامي عند الفارابي و الماوردي وابن تيمية "دراسة تحليلية نقدية في فلسفة السياسة".رسالة ماجستير في تخصص الفلسفة، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، مصر،1421هـ/2000م، ص25.

والمقاييس التي تقاس بها الأعمال لبيان خيرها وشرها، كما يبحث في الحق والواجب وما يتصل بهما.

كل هذا مع بيان النقد الذي يوجه إلى النظريات والآراء المختلفة التي تواردت على هذه المسائل التي تقدم ذكرها، ثم يحاول إيجاد حلول لما تتقارب فيه الآراء من المشكلات الأخلاقية.

ويطلق عليها أيضا بفلسفة الأخلاق، وبالتالي فإن علم الأخلاق النظرية يبحث في المبادئ الكلية التي تستنبط منها الواجبات الفرعية كالبحث عن حقيقة الخير المطلق، وفكرة الفضيلة من حيث هي، وعن مصدر الإيجاب ومنبعه، وعن مقاصد العمل البعيدة وأهدافه العليا ونحو ذلك[1].

الفرع الثاني: الأخلاق العملية:

وتدرس الأخلاق العملية المختلفة كواجبات الإنسان نحو نفسه كقوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ [آل عمران:200]، ونحو أسرته مثل قوله جل وعلا:﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء:36] ، وقوله أيضا:﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴿٤﴾﴾[النساء:4]، ونحو وطنه في قوله عز وجل:﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الأعراف:56]، ونحو الإنسانية جمعاء في قوله تعالى:﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ﴿٩٠﴾﴾[النحل: 90]، وبالتالي نستطيع أن نقول بأن[2]

[1]- موزة أحمد راشد العبار، مرجع سابق، ص25.

[2] - ماجد بن عبد الله مقبول العصيمي، الأخلاق العملية في القرآن الكريم ومدى إلتزام طلاب كليات المتعلمين بها من وجهة نظر الطلاب وأعضاء هيئة التدريس. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية،1429/1428هـ، ص23.

الأخلاق العملية هي التطبيق العملي للقسم الأول بل إنها هي الأساس في الموضوع الأخلاقي لأن القسم الأول[1] لا يشبع إلا حاجة عقلية، ولا يعد سوى جانب ثانوي من المشكلة الأخلاقية، فمن الممكن«أن يكون المرء فاضلا دون أن يستطيع تعريف الفضيلة»، فحاجتنا إلى أن نرى الفضيلة أعظم من حاجتنا إلى تعريفها[2].

والذي يهمنا في موضوع بحثنا هو دراسة الأخلاق العملية وانعكاسها على الأمن الغذائي.

المطلب الربع: أهمية الأخلاق

تمثل الأخلاق أهمية كبرى للأفراد والجماعات والشعوب، فهي المقوم الرئيس لوجودها وحياتها. والدين والأخلاق حقيقتان لا تنفصلان في الديانة الإسلامية، وقد رسم الإسلام للناس قواعد العمل الصالح الذي ينبغي أن يسيروا عليه، ومرجع المسلمين في ذلك هو القرآن الكريم أولا ثم السنة المكملة للكتاب[3]. فكثيرة هي الآيات القرآنية التي تدعوا العاقل إلى امتثال أمر الله سبحانه في الأخلاق إما إيجابا، أو نهيا، أو إرشادا ومنها: قوله تعالى:

﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ١٩٩﴾ [الأعراف:199]، وقوله

سبحانه:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [االحجرات:6]، وكان الرسولﷺ يمثل أمر الله تعالى في كل شأنه قولاً وعملاً:

فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:«فَإِنَّ خُلُقَ نبي اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ القُرْآنَ»[4].[5]

---

[1] - ماجد بن عبد الله مقبول العصيمي، مرجع سابق، ص23.

[2]- دراز، دستور الأخلاق في القرآن، تعريب وتحقيق وتعليق: عبد الصبور شاهين.(لا.ط؛ لا.م: مؤسسة الرسالة، د.ت)، ص287.

[3]- منال موسى علي دبابش، منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في التربية من خلال السيرة النبوية. رسالة ماجستير في أصول التربية، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، 1429هـ/2009م، ص ص18-19.

[4]- أخرجه: مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم. تحقيق وتعليق: محمّد فؤاد عبد الباقي، ج1(ط:1؛ مصر: دار الحديث، 1412هـ/1991م) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل، ومن نام أو مرض، رقم الحديث: 139، ص513.

[5] - الخرّاز، موسوعة الأخلاق.(ط:1؛ الكويت: لا.ن، 1430هـ/2009م)، ص ص33-34.

ولذا فقد اهتم الإسلام بالأخلاق لأن الأخلاق أمر لا بد منه لدوام الحياة الاجتماعية وتقدمها من الناحيتين المادية والمعنوية، فالإنسان-دائما- بحاجة ماسة إلى نظام خلقي يحقق للإنسان حاجته الاجتماعية ويقف أمام ميوله ونزعاته الشريرة ويوجهه إلى استخدام قواه في مجالات يعود نفعها على نفسه وعلى غيره بالخير.

وتمتاز الأخلاق الإسلامية بأنها تدفع إلى التكامل في البناء الاجتماعي الذي يقوم بإرساء

العلاقات الإنسانية بين البشر على أساس الإيمان والإخلاص، وتدفع إلى التكامل في ميدان العمل والصناعة والمعرفة، وكلا التكامليين ضرورة لا بد منهما لإيجاد حياة إنسانية سعيدة[1].

فالرسول عليه السلام كان ذا خلق عظيم كما وصفه بذلك رب العزة سبحانه وتعالى في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾.[القلم:4] ومعنى هذا أنه عليه السلام صار امتثال القرآن

أمرًا ونَهيًا، سجيةٌ له، وخلقًا تَطَبَّعَه، وترك طبعه الجِبِلِّي، فمهما أمره القرآن فعله، ومهما نهاه عنه تركه. هذا مع ما جبله الله عليه من الخلق العظيم من الحياء والكرم والشجاعة والصفح والحلم، وكل خلق جميل[2]. وفي الحديث عن أبي هريرة قال: قال رسولﷺ :"إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق"[3]. فكانت أخلاقه صلى الله عليه وسلم أشرف الأخلاق وأكرمها وأعظمها[4].

والأخلاق أساس صلاح عبادة الله وطريقًا إلى تحقيق السعادة للإنسان في الدارين فإن تلك السعادة لا بد للحصول عليها وتحقيقها من حسن الخلق[5]. وما ذاك إلا للدور الكبير الذي

---

[1] - محفوظ علي عزام، الأخلاق في الإسلام بين النظرية والتطبيق.(ط:1؛ لا.م: دار الهداية، 1407هـ/1986م)، ص ص24، 27.

[2]- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم. تحقيق : سامي بن محمَّد السّلامة،ج8(ط:1؛ الرياض: دار طيبة، 1418هـ/1997م)، ص189.

[3]- أخرجه: أحمد بن حنبل، المسند.(لا.ط، الرياض: بيت الأفكار الدولية، 1419هـ/1998م)، رقم الحديث: 8939، ص655. إسناد صحيح(الألباني، صحيح الجامع الصغير الصغير وزيادته(الفتح الكبير)،464/1).

[4]- ابن كثير، الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم. تحقيق وتعليق: محمد العيد الحظراوي وآخرون،(ط:1؛ دمشق: مؤسسة علوم القرآن، 1399هـ/1400هـ)، ص265.

[5]- يعقوب المليجي، الأخلاق في الإسلام مع المقارنة بالديانات السماوية والأخلاق الوضعية.(لا.ط؛ الإسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية، 1405هـ/1985م)، ص ص81-82.

تعمله الأخلاق في المجتمع.

وخلاصة القول:

أن عندما تتمكن تعاليم الشريعة من نفس الفرد ومشاعره تصبح بمثابة ضابط خلقي يحاكم المرء نفسه إليه عندما يقف أمام أمور مشتبهات. فالضابط هو الذي يقول لك بدقة: هذه حدود المحرمات فلا تقترب منها، والدافع الحقيقي لهذا الضابط هو الخوف من الله وهذه هي الميزة الأساسية التي تميز الشريعة عن القانون[1].

وبناء عليه فإن الضابط والأخلاق يشتركان فيما يلي:

1- أن الضابط والخلق مستنبطان من الكتاب والسنة وغيرهما من الأدلة المختلفة.

2- دخول الضابط والخلق في جميع مناحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

3- إن الضابط يعمل على إبراز حدود الشيء بدقة من غير الاكتفاء بذكر الحكم الكلي له، وكذلك نجد الأخلاق من الجهة الأخرى توضح مجال الأفعال والأقوال الحسنة المشروعة من غيرها المذمومة، وعليه فهما يشتركان في أنهما جُعِلا لبيان الأحكام في مجال معين من المجالات.

ومن خلال معرفة حقيقة الضابط الأخلاقي سنقوم عند دراسة موضوعنا بتسليط الضوء على الضوابط الأخلاقية الحاكمة للمجال الغذائي من خلال بيان أوجه الاستعمال الشرعي للغذاء التي تكفل الحفاظ على صحة الإنسان وتجنبه الأضرار الناجمة عن فقدانه كمعرفة الحلال والحرام والإسراف..، وأيضا بيان الأوجه المساعدة على الإنتاج لأجل الحصول على الغذاء وكذلك توضيح أوجه التوزيع التي تسعى لإتاحة الغذاء للجميع مما يؤدي إلى تحقيق الأمن الغذائي المطلوب وهو الذي سنوضحه بالتفصيل في الفصل الثاني.

[1]- إيمان عبد المؤمن سعد الدين، مرجع سابق، ص119.

الفصل الأول: ماهية الأمن الغذائي

يعتبر الغذاء أحد أهم مقومات الحياة البشرية وجوهرها الذي لا تستقيم إلا به لمواصلة معترك الحياة، ولهذا فإن الله عز وجل قد أعطى طرق تبين الحفاظ عليه بما يضمن إستقرار الحياة والعيش بكرامة وطمأنينة وهذا في كتابه العظيم وسنن نبيه الكريم، ولذا قمت بتقسيم هذا الفصل إلى ما يلي:

المبحث الأول: مفهوم الأمن الغذائي ومؤشرات قياسه.

المبحث الثاني: الأمن الغذائي من خلال القرآن والسنة النبوية.

المبحث الثالث: أبعاد وآثار انعدام الأمن الغذائي.

المبحث الأول: مفهوم الأمن الغذائي ومؤشرات قياسه

يعتبر الأمن الغذائي من أهم دعائم الدول ولذا تسعى إلى تحقيقه لتوفير حاجيات المجتمع وضمان أمنها واستقرارها ولذا سنقوم بتعريف الأمن الغذائي ثم بيان المفاهيم ذات الصلة بالأمن الغذائي، وذكر مؤشرات قياسه.

المطلب الأول: تعريف الأمن الغذائي.

المطلب الثاني: المفاهيم ذات الصلة بالأمن الغذائي.

المطلب الثالث: مؤشرات الأمن الغذائي.

المطلب الأول: تعريف الأمن الغذائي

يعتبر مصطلح الأمن الغذائي من المصطلحات المتداولة في الوقت الحاضر، وهذا ما دعا إلى بيان تعريفه وأقسامه.

الفرع الأول: تعريف الأمن والغذاء:

حيث سنحاول إبراز التعريف اللغوي و الاصطلاحي لكل من المصطلحين الأمن والغذاء.

أولا: تعريف الأمن:

1- لغة: الأَمْنُ نقيض الخوف، والأَمَنَةُ: الأَمْنُ[1]؛ ومنه قوله تعالى:﴿ أَمَنَةً نُّعَاسًا ﴿١٥٤﴾ ﴾ [آل عمران:154]ومنه الأمَانُ والأمانَةُ بمعنى وقَدْ أَمِنْتُ فأنا آمِنٌ، وآمَنْتُ غيري من الأَمْنِ والأمَان والأَمْن: ضّد الخوف[2]. وأمن أمْنًا وأمَانًا وأمانة وأَمَنًا وإِمْنًا وأَمَنَةً: اطمأَنَّ ولم يَخَفْ، فهو آمِنٌ وأَمِنٌ وأمِينٌ[3]. والأَمْن و الأَمَن: ضد الخوف مطلقًا أي سواء كان من العدو أو غيرِهِ، وهو عدم توقع مكروهٍ في الزمان الآتي[4].ومنه قوله تعالى:﴿ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ﴿٤﴾ ﴾ [قريش:4].

2- اصطلاحا: وهو عدم توقع مكروه في الزمان الآتي، ولا يخرج استعمال الفقهاء له عن المعنى اللغوي[5].

---

[1]- ابن منظور، مصدر سابق، مادة(أمن)، ج1، ص140.

[2]- الجوهري: الصحاح(تاج اللغة وصحاح العربية). تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ج5(ط:4؛ بيروت: دار العلم للملايين، 1990م)، ص531.

[3]- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط.(ط:4؛ مصر: مكتبة الشروق الدولية: 1425هـ/2004م)، ص28.

[4]- البستاني، محيط المحيط.(لا.ط؛ بيروت: مكتبة لبنان، 1987م)، ص17.

[5]- نخبة من العلماء، الموسوعة الفقهية، إشراف ونشر: الأوقاف والشؤون الإسلامية. ج6(ط:2؛ الكويت: ذات السلاسل، 1406هـ/1986م)، ص270.

ثانيا: تعريف الغذاء:

1- لغة: ما يُتَغَذَّى بِهِ، وقيل: ما يَكُونُ بِهِ نَمَاءُ الجِسْم وقِوامُهُ مِنَ الطَّعَامِ والشَّرابِ واللَّبَنِ.

ويُقالُ: غَذَوْتُ الصَّبِيَّ بِاللَّبَنِ فَاغْتَذَى وتغَذَّى، أَيْ رَبَيْتُهُ به. والتَّغْذِيَة أيضًا: التَّرْبِيَةُ[1].

2- اصطلاحا: ما يؤكل للشبع بين الفجر والزوال[2].

الفرع الثاني: مفهوم الأمن الغذائي:

إن الأمن الغذائي قد تعددت فيه المفاهيم الموضوعة سواء من قبل معرفيه من الناحية الاقتصادية أو من الناحية الشرعية، وسنحاول في هذا الصدد التعريف به من الناحية الشرعية في المقام الأول

أولا: تعريف الأمن الغذائي في الإسلام:

ويقصد بالأمن الغذائي من الوجهة الشرعية: " ضمان استمرار تدفق المستوى المعتاد من الغذاء الحلال اللازم لاستهلاك المجتمع في أي فترة من الزمن".

وبالنسبة للمستوى المعتاد من الغذاء الحلال، فإنه قد يكون مرتفعًا، أو منخفضًا تبعًا للحالة الاقتصادية. فإذا كان المجتمع الإسلامي متمتعا بحالة من التقدم الاقتصادي، فإن المستوى قد يرتفع إلى حد الكماليات، ولا بأس من هذا طالما وضعنا شرط الحلال لقوله تعالى:﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ ﴿٣٢﴾﴾.[الأعراف:32]، والأمن الغذائي في هذه الظروف يعني: المحافظة على المستوى الغذائي الكمالي الذي اعتاد عليه المجتمع الإسلامي[3].

---

[1]- ابن منظور، مصدر سابق، مادة(غذاء)، ج36، ص23، 32.

[2]- الكفوي، مرجع سابق، ص666.

[3]- رائد محمد مفضي الخزاعلة، الأمن الغذائي من منظور الاقتصاد الإسلامي "حالة تطبيقية الأردن". رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي)، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، المملكة الأردنية الهاشمية، 2001/2000م،ص ص37-38.

أما إذا كان المجتمع الإسلامي يعاني من شدة اقتصادية بسبب ظروف الفقر أو التخلف الاقتصادي، فإن المستوى المعتاد من الغذاء ينخفض إلى مستوى الضرورات الأساسية من الأقوات وضمان استمرار تدفقاتها. ويسمى ذلك بالمستوى الضروري للأمن الغذائي، و هو مستوى مطلق يتحدد بكمية الغذاء اللازمة لإبقاء الفرد المسلم على قيد الحياة، ولكنه عند الحد الأدنى من الاحتياجات الغذائية الحلال، والذي يضمن لكل فرد عامل ومن يعولهم الأقوات الغذائية الأساسية التي لا يمكن الاستغناء عنها، أي حد الكفاف.

وعليه، فإن مفهوم الأمن الغذائي في هذه الحالة يعني أن يكون المجتمع الإسلامي قادرا في أي فترة من الزمن على توفير المستوى الغذائي لكل طبقة من طبقات المجتمع حسب قدرتها مع ضمان الحد الأدنى من الغذاء لفقراء المجتمع دائما[1].

ثانيا: المفهوم التقليدي للأمن الغذائي:

يعتبر مفهوم الأمن الغذائي من المفاهيم التي ظهرت على أثر أزمة الغذاء العالمية خلال عقد السبعينات. ومنذ ذلك الوقت سعت دول العالم – وبدون استثناء، وبأساليب مختلفة- إلى إمكانية تحقيق هذا الهدف عن طريق خططها التنموية والزراعية.[2] وعليه فقد تعددت تعريفات الأمن الغذائي حسب الجهة المعرفة له، وهو كالتالي:

1- تعريف منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة(الفاو):

"يتحقق الأمن الغذائي عندما يتمتع جميع الناس، قي كل الأوقات، بإمكانية الحصول، ماديا واجتماعيا واقتصاديا، على غذاء كاف وسليم ومغذ لتلبية حاجاتهم التغذوية وأفضليتهم الغذائية لحياة نشطة وصحية."[3]

فالأمن الغذائي عند منظمة الفاو يتطلب توفر الجوانب التالية:

---

[1]- السريتي، الأمن الغذائي والتنمية الاقتصادية "رؤية إسلامية" .(لا.ط؛ الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة،2000م)، ص ص37-38.

[2]- وليد حميدات وآخرون، " الأمن الغذائي في الأردن: دراسة قياسية خاصة بمحصول القمح(1974-1996)". مجلة جامعة الملك سعود، الرياض: لا.ن، ع:12، 1420هـ/2000م، ص199.

[3]- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الأغذية والزراعة: التجارة الزراعية والفقر هل يمكن توظيف التجارة لصالح الفقراء؟. سلسلة دراسات الزراعة رقم36، روما، 2005م، ص81.

أ- الوفرة: توفر كميات كافية من الغذاء بنوعية جيدة سواء كان مصدر تلك الكميات الإنتاج المحلي أو المستورد(بما فيها المساعدات).

ب- الوصول: إمكانية الحصول على الغذاء الكافي للأفراد والأسر ويشمل ذلك القدرة الاقتصادية والقانونية وتقاليد المجتمع الذي يعيش فيه الفرد.

ج- الاستخدام: توفر شروط التغذية الجيدة بما فيها الوجبات المنتظمة والماء النظيف والرعاية الصحية.

د- الديمومة والاستمرارية: إمكانية الحصول على الغذاء الكافي في كافة الأوقات دون أن يكون أمام مخاطر فقدان هذه الإمكانية بسبب هزة معينة مثل أزمة اقتصادية أو بيئية أو دورية موسمية[1].

2- تعريف منظمة الصحة العالمية:

بأنه:" تأمين جميع الظروف والمعايير الضرورية (خلال عمليات إنتاج وتصنيع وتوزيع وإعداد الغذاء) اللازمة لضمان أن يكون الغذاء آمنًا وموثوقًا به وصحيًا وملائمًا للإستهلاك البشري"[2].

3- تعريف لجنة الأمن الغذائي العالمي(الفاو):

على أنه:" تمتع البشر كافة في جميع الأوقات بفرص الحصول، من الناحيتين المادية والاقتصادية، على أغذية كافية وسليمة ومغذية تلبي حاجاتهم التغذوية وتناسب أذواقهم الغذائية كي يعيشوا حياة توفر لهم النشاط والصحة"[3].

---

[1]- سناء المومني وآخرون، حالة الأمن الغذائي في الأردن 2011/2010م، التقرير التحليلي. دائرة الإحصاءات العامة، المملكة الأردنية الهاشمية، 2012م، ص ص 3-4.

[2]- إبراهيم أحمد سعيد، " أهمية الاستثمارات في الأمن الغذائي العربي". مجلة جامعة دمشق، لا.م: لا.ن، ع:3+4، م27، 2011م، ص548.

[3]- مريم عريبي، آثار سياسات تحرير التجارة الدولية على تحقيق الأمن الغذائي المستدام في الدول النامية. مذكرة ماجستير"دراسة تحليلية مقارنة لآثار التحرير على الأمن الغذائي المستدام في الاقتصاديات المغاربية" في الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013م، ص70.

4- تعريف البنك الدولي:

وهو:" حصول كل الناس في كل الأوقات على غذاء كاف لحياة نشطة وسليمة. وعناصره الجوهرية هي وفرة الغذاء والقدرة على تحصيله". يحتوي هذا التعريف على مبادئ أساسية هي: توافر الإمدادات الغذائية، وإستقرارها، وإمكانية الحصول عليها".[1]

5- تعريف المنظمة العربية للتنمية الزراعية: أقر وزراء الزراعة العرب(أعضاء الجمعية العمومية للمنظمة العربية للتنمية الزراعية) ما يسمى بإعلان تونس للأمن الغذائي في يناير1996 بتونس العاصمة المفهوم العربي للأمن الغذائي، حيث يُعْنَى بتوفير الغذاء بالكمية والنوعية اللازمتين للنشاط والصحة بصورة مستمرة لكل أفراد الأمة، اعتمادًا على الإنتاج الذاتي أولاً وعلى أساس الخبرة النسبية لإنتاج السلع الغذائية لكل قطر عربي، وإتاحته للمواطنين العرب بالأسعار التي تتناسب مع دخولهم وإمكاناتهم المالية"[2].

ومن خلال ما سبق فإن المفهوم العام للأمن الغذائي لا يخرج عن كونه القدرة على تحصيل الغذاء الكافي والسليم لتلبية الإحتياجات الغذائية لأجل توفير الحياة النشطة والصحية في أي فترة من الزمن.

الفرع الثالث: أقسام الأمن الغذائي:

ينقسم الأمن الغذائي إلى قسمين وهما:

أولا: الأمن الغذائي المطلق: ويتحدد به إنتاج الغذاء داخل الدولة الواحدة بما يعادل أو يفوق الطلب المحلي، وهو ما يعرف بالأمن الغذائي الذاتي، وهو صعب التحقق كما أنه يعوق عمليات التبادل التجاري بين الدول[3].

---

[1]- بن تفات عبد الحق، " دور التسويق الزراعي في تحسين الأمن الغذائي –مع الإشارة إلى حالة الصناعات الغذائية الجزائرية-" مجلة الباحث، ورقلة: مطبعة جامعة قاصدي مرباح، ع:9، 2011م، ص183.

[2]- عزة إبراهيم عمارة وآخرون، الأمن الغذائي والتنمية الزراعية المصرية في ضوء أهم المتغيرات المعاصرة. مؤتمر: نحو وضع سياسات جديدة للنهوض بالقطاع الزراعي في مصر، لا.م، جامعة القاهرة،4 أكتوبر 2009م، ص4.

[3]- حمزة دبار، انعكاسات الأزمة المالية العالمية على الأمن الغذائي في الوطن العربي" دراسة تحليلية وفق نموذج(SWOT) ". مذكرة ماجستير في اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2012م، ص53.

ثانيا: الأمن الغذائي النسبي: يعني قدرة دولة ما أو مجموعة من الدول على توفير السلع والمواد الغذائية كليا أو جزئيا.

وبالتالي فإن المفهوم النسبي للأمن الغذائي يعني تأمين الغذاء بالتعاون مع الآخرين، وهو يرتكز على[1]:

1- وفرة السلع الغذائية ووجودها في السوق بشكل دائم.

2- أن تكون أسعار السلع في متناول المواطنين.

المطلب الثاني: المفاهيم ذات الصلة بالأمن الغذائي

عند دراسة موضوع الأمن الغذائي وجدت عدة مفاهيم متعلقة به ومن بينها:

الفرع الأول: مفهوم أمان الغذاء والاكتفاء الذاتي والفجوة الغذائية:

أولا: تعريف أمان الغذاء: عرف العالم ابتداءً من منتصف الثمانينات أمنًا غذائيًا نسبيًا بسبب – بشكل رئيسي- تزايد استخدام الكيماويات في الزراعة الحديثة. إلا أن تزايد الإنتاجية الزراعية بهذه الطريقة جلب مخاوف كثيرة للمستهلكين، وبدأ الحديث عن طريقة جيدة لزيادة الإنتاجية أكثر أمانًا لصحة الإنسان كالزراعة البديلة أو الزراعة العضوية.

إن مفهوم منظمة الصحة العالمية للأمان الغذائي يعني:" كل الظروف والمعايير الضرورية – خلال عمليات إنتاج وتصنيع وتخزين وتوزيع وإعداد الغذاء – لضمان أن يكون الغذاء آمنًا وموثوقًا به وصحيًا وملائمًا للإستهلاك الآدمي". فأمان الغذاء متعلق بكل المراحل من مرحلة الإنتاج وحتى لحظة الاستهلاك من طرف المستهلك الأخير[2].

---

[1]- حافظ أمين بوزيدي، استخدام منهجية بوكس جينكينز للتنبؤ بحجم الطلب على منتجات الصناعات الغذائية في الجزائر(السميد نموذجا). رسالة ماجستير في الأساليب الكمية في التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013م، ص14.

[2]- المركز الوطني للمعلومات، الأمن الغذائي. الجمهورية اليمنية،أبريل 2005م، المصدر: www.aljazeera.net، ص4.

ثانيا: تعريف الاكتفاء الذاتي:

هو:" قدرة المجتمع على تحقيق الاعتماد الكامل على النفس والموارد والإمكانيات الذاتية في إنتاج كل احتياجاته الغذائية محليا". ومن ثم فهو يعني الأمن الغذائي الذاتي دون ما حاجة إلى الآخرين[1].

ثالثا: تعريف الفجوة الغذائية:

وهي" مقدارالفرق بين ما تنتجه الدولة ذاتيًا وما تحتاجه إلى الإستهلاك من الغذاء كما يعبر عنها أيضًا بالعجز في الإنتاج المحلي عن تغطية حاجات الإستهلاك عن السلع الغذائية والذي يتم تأمينه بالإستيراد من الخارج. [2]

الفرع الثاني: مفهوم الفجوة التغذوية وانعدام الأمن الغذائي والتبعية الغذائية:

أولا: تعريف الفجوة التغذوية:

وهي" عبارة عن الفرق بين ما يحصل عليه الفرد في بلد ما من الغذاء (كمًا ونوعًا) وبين المعايير العلمية الموصى بها والتي وضعتها المنظمات الدولية(كمنظمة الصحة العالمية ومنظمة الفاو)، حيث أن المعايير قد حددت (الكمية اللازمة) بالكيلوغرامات أو الغرامات من الغذاء من سعرات حرارية وبروتينات ودهون فالفرق بين ما حصل عليه الفرد في بلد(كمًا ونوعًا)، وبين ما حددته المعايير العالمية هو مؤشر لوضع الفجوة التغذوية"[3].

ثانيا: تعريف انعدام الأمن الغذائي:

يحدث انعدام الأمن الغذائي عندما يعاني الناس من نقص التغذية نتيجة عدم توفر الغذاء أو عدم التمكن من الحصول عليه، وهم الأشخاص الذين تكون مقاديرهم الغذائية أقل[4]

---

[1]- محمد السيد عبد السلام، الأمن الغذائي للوطن العربي. عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998م، ص72.

[2]- السيد علي أحمد الصوري، أصول الأمن الغذائي والقرآن والسنة. البحث الفائز بالجائزة الأولى في المسابقة العلمية التي أجرتها الجمعية، 1426هـ/2005م، ص6.

[3]- مضحي وآخرون،" الاكتفاء الذاتي والعجز الغذائي لمحاصيل الحبوب الرئيسية في بعض الأقطار العربية للمدة 2005-2015"، مجلة العلوم الزراعية العراقية، لا.م: لا.ن،'ع: 43، 2012م، ص132.

[4] - سميرة الزغبي، أوضاع الأمن الغذائي في سورية، المركز الوطني للسياسات الزراعية NAPC، ورقة عمل رقم17، 2006م، ص4.

من الاحتياجات الضرورية الدنيا من الحريرات(الطاقة) وأولئك الأشخاص الذين تظهر عليهم أعراض فيزيائية تظهر بسبب نقص التغذية والطاقة الناجمين عن عدم كفاية وجباتهم الغذائية، أو عدم توازنها أو عن عدم قدرة الجسم المرضية على الاستفادة من الغذاء[1].

ثالثا: التبعية الغذائية:

هي مقدار الاعتماد على الخارج لسد الحاجة الحالية للغذاء، وتُعَرَّف بأنها علاقة اعتماد متبادل غير متكافئة في مجال الحصول على الغذاء، بحيث يترتب عليها تنامي العجز الداخلي، وتزايد اعتماد الدولة على المصادر الخارجية للغذاء في معظم المحاصيل التي تشكل الغذاء الأساسي للسُّكان، وخضوعه للتأثيرات الناجمة من ممارسات الدول المحتكرة والمصدرة للغذاء[2].

المطلب الثالث: مؤشرات الأمن الغذائي

هناك مؤشرات ومعايير تستخدم لمعرفة وتحديد مستوى الأمن الغذائي في أي مجتمع وهي تنقسم إلى مؤشرات تقليدية ومؤشرات حديثة

الفرع الأول: المؤشرات التقليدية:

وهي تتمثل فيما يلي[3]:

1- نسبة الاكتفاء الذاتي من السلع الغذائية الإستراتيجية (ذات النمط الغذائي الاستهلاكي السائد في المجتمع)

2- نسبة قيمة الإنتاج الزراعي إلى الناتج الزراعي المستورد.

3- نسبة قيمة المستوردات الزراعية لإجمالي الإستيرادات.

---

[1]- سميرة الزغبي، مرجع سابق، ص4.

[2]- فاطمة تواتي بن علي، الاندماج الاقتصادي واستراتيجيات الأمن الغذائي العربي في ظل التحديات الإقليمية والدولية. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2014/2013م، ص160.

[3]- صديق الطيب منير، المفاهيم الأمنية في مجال الأمن الغذائي. الندوة العلمية حول : قيم الحماية المدنية في المناهج الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1429هـ/2008م، ص10.

4- نسبة الإنفاق على الغذاء إلى إجمالي الدخل القومي.

5- التقلبات السنوية في الإنتاج الزراعي.

6- نسبة صافي الواردات الزراعية إلى إجمالي الناتج المحلي[1].

7- مقدار مساهمة الناتج الزراعي في إجمالي الناتج المحلي.

8- متوسط حصة الفرد من قيمة الإنتاج الزراعي.

9- نسبة المخزون الغذائي إلى الاستهلاك السنوي[2].

الفرع الثاني: المؤشرات الحديثة:

مع تطور مفهوم الأمن الغذائي تم وضع مؤشرات تتناسب وتغيراته، وهذا ما أقرته منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة " الفاو"، التي صرحت بأن هناك حاجة إلى قائمة مؤشرات أساسية تمثل مجموعة التغيرات التي يفترض حاليًا أنها الأكثر ارتباطًا، على نحو وثيق بالأمن الغذائي، التغذية، والتعرض لنقص الأغذية، لذا تم إدراج مؤشرات إضافية والمتمثلة في إمدادات الطاقة الغذائية إلى المؤشرات الأساسية الموصى بها لمجال استهلاك الأغذية، والجدول الموالي يوضح أهم المؤشرات التي تم إضافتها[3].

الجدول1: المؤشرات الأساسية الموصى بها لرصد النتائج ذات الصلة بأهداف مؤتمر القمة العالمي للأغذية

حالة فئات المؤشرات		
حالة استهلاك الأغذية	الحالة الصحية	الحالة التغذوية
ترد المقترحات الأولية في الوثيقة:CFS:2000/2		
- مجموعة الأغذية الأساسية	- العمر المرتقب عند الولادة	- نسبة الأطفال دون الخامسة

[1]- صديق الطيب منير، مرجع سابق، ص10.

[2]- فوزية غربي، الزراعة الجزائرية بين الاكتفاء والتبعية. أطروحة دكتوراه دولة في اقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008/2007م، ص65.

[3]- أمينة بن خزناجي، دور التكامل الاقتصادي في تحقيق الأمن الغذائي المستدام في دول المغرب العربي. مذكرة ماجستير في اقتصاد دولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013م، ص15.

كنسبة مئوية من الوجبة الغذائية - النسبة المئوية للسكان ناقصي التغذية	- معدل الوفيات دون سن الخامسة	ممن يعانون من نقص الوزن وتوقف النمو أو الهزال - النسبة المئوية للبالغين ذوي معامل كتلة الجسم المنخفض
المؤشرات الموصى بالموافقة عليها		
- متوسط نصيب الفرد من إمدادات الطاقة الغذائية - الحبوب والجذور والدرنات كنسبة مئوية من إمدادات الطاقة الغذائية - النسبة المئوية للسكان ناقصي التغذية	- العمر المرتقب عند الولادة - معدل الوفيات دون سن الخامسة	- نسبة الأطفال دون الخامسة ممن يعانون من نقص الوزن - النسبة المئوية للبالغين ذوي معامل كتلة الجسم المنخفض أقل من 18.5

المصدر: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة(FAO)، مؤشرات أساسية لرصد حالة الأمن الغذائي، لجنة الأمن الغذائي، الدورة السادسة والعشرون، روما،2000م، الموقع:www.fao.org/docrep.meting، تاريخ الإطلاع: 2015/03/09م.

كما قامت اللجنة بوضع نقاط تفسيرية، حول المؤشرات التي إضافتها والمتمثلة فيما يلي[1]:

أ- يعكس متوسط نصيب الفرد من إمدادات الطاقة الغذائية مدى توافر الأغذية للإستهلاك البشري، وتنعكس الحبوب والجذور والدرنات (مجموعة الأغذية السليمة) كنسبة مئوية، من إمدادات الطاقة الغذائية درجة الاعتماد على الأغذية الأساسية، وكذلك نوعية الأغذية التي يستهلكها السكان في المتوسط، وتقدم النسبة المئوية لعدد السكان ناقصي التغذية معلومات عن عدد الأفراد الذين يحصلون على كميات من الأغذية تقل عن الحد الأدنى لاحتياجاتهم، وتقدم هذه المؤشرات الثلاثة مجتمعة صورة عن كمية ونوعية الأغذية المتوافرة ونسبة السكان الذين لا يحصلون على كفايتهم من الأغذية.

ب- إضافة إلى المؤشرات المتعلقة بتحديد الحالة الصحية والعمر المرتقب عند الولادة، وأدرجت مؤشرات وفيات الأطفال دون سن الخامسة في قوائم كل من المنظمة ومنظمة

[1]- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، مؤشرات أساسية لرصد حالة الأمن الغذائي، مرجع سابق، ص ص4-5.

التعاون الاقتصادي والتنمية والتقييم القطري الموحد، وأوصت باعتمادها جماعة العمل المشتركة بين الوكالات، وفي حين تعتبر تلك المؤشرات أفضل مؤشرات بمفردها عن الحالة الصحية الشاملة للسكان، فإن المؤشرات الأخيرة تعكس النطاق الذي يشير إلى الحالة الصحية للأطفال الصغار، والذين هم أكثر تعرض للإصابة بالأمراض[1].

وبالتالي فإن المؤشرات الحديثة توضح لنا مدى استدامة الغذاء.

[1]- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، مؤشرات أساسية لرصد حالة الأمن الغذائي، مرجع سابق، ص 5.

المبحث الثاني: الأمن الغذائي من خلال القرآن والسنة النبوية

إن اهتمام الإسلام بتوفير الغذاء للإنسان وسبل إنتاجه واضح في كتاب الله عز وجل وسنة نبيه الكريم، وهو الذي ما سنحاول بيانه من خلال التدليل بالآيات القرآنية والأحاديث الشريفة وفي الأخير القيام بإعطاء نموذج قرآني لتحقيق الأمن الغذائي من خلال خطة سيدنا يوسف عليه السلام في ذلك.

المطلب الأول: الأمن الغذائي من خلال القرآن الكريم.

المطلب الثاني: الأمن الغذائي من خلال السنة النبوية.

المطلب الثالث: النموذج القرآني للأمن الغذائي (سورة يوسف عليه السلام).

المطلب الأول: الأمن الغذائي من خلال القرآن الكريم

ولبيان مدى اهتمام القرآن الكريم بالأمن الغذائي وما يتعلق به من الزراعة وعناصر إنتاج الغذاء سنذكر بعض الآيات الدالة على ذلك وهي كالآتي:

الفرع الأول: علاقة الأمن الغذائي بالأمن الاجتماعي والسياسي و علاقة الغذاء بالإيمان بالله وطاعته:

أولا: علاقة الأمن الغذائي بالأمن الاجتماعي والسياسي:

1- قوله تعالى:﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴿١٢٦﴾ ﴾ [البقرة:126]

وجه الدلالة: أن إبراهيم دعا لذريته وغيرهم بالأمن ورغد العيش، حيث كانت مكة وما يليها حين ذلك تعاني فقرًا لا ماءً ولا نباتًا، فبارك الله فيما حولها، وأنبت فيها أنواع الثمرات[1].

2- قوله تعالى:﴿ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ [الأنفال:26]

وجه الدلالة: تذكير لمعشر المهاجرين إذ أنهم كانوا قليلين في العدد، مستضعفين في أرض مكة في إبتداء الإسلام، حيث يذهب بهم كفار مكة إلى المدينة، فقواهم يوم بدر بالأنصار ورزقهم بالغنائم التي أحلها لهم ولم يُحلها لأحد قبلهم[2].

3- قوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴿٣﴾ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم

[1]- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ج2(ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1427هـ/2006م)، ص382.

[2]- البغوي، تفسير البغوي. تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، م3(ط:1؛ الرياض: دار طيبة، 1409هـ/1989م)، ص ص346-347.

مِّنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾ ﴾ [قريش:3-4].

وجه الدلالة: أن الآية الكريمة تدعو أن يفردوا الله بالتعظيم والإجلال، فهو الذي أوسع لهم الرزق ومهد لهم سبله ولولاه لكانوا في جوع وضنك العيش، وكذا آمن طريقهم ومنع عنهم التعدي والتطاول إلى أموالهم وأنفسهم[1].

4- قوله تعالى:﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ [النحل:112].

وجه الدلالة: أن الآية تضرب مثلا عن أهل مكة الذين كانوا في الأمن والطمأنينة والخصب، ثم أنعم الله عليهم بالنعمة العظيمة وهو محمد ﷺ فكفروا به وبالغوا في إيذائه فسلط الله عليهم البلاء، قال المفسرون: عذبهم الله بالجوع سبع سنين حتى أكلوا الجيف والعظام[2].

ثانيا: علاقة الغذاء بالإيمان بالله وطاعته:

1- قوله عز وجل: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٣﴾ ﴾ [الجاثية:13].

وجه الدلالة: فالآية الكريمة تبين ما سخر من الكواكب والجبال والبحار والأنهار وجميع ما تنتفعون به، من فضله وإحسانه وإمتنانه أي من عنده وحده لا شريك له في ذلك[3].

---

[1]- المراغي، تفسير المراغي. ج30(ط:1؛ مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1365هـ/1946م)، ص246.
[2]-الرازي: تفسير الفخر الرازي. ج20(ط:1؛ بيروت: دار الفكر، 1401هـ/1981م)، ص130.
[3]- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم.مرجع سابق، ج7، ص266.

2- قوله سبحانه وتعالى: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [الأنعام:44].

وجه الدلالة: أن الآية تبين أنهم لما تركوا ما ذكروا به كثرنا لهم النعم والخيرات حتى ظنوا أن ذلك العطاء لا يبيد، وأنه دالٌ على رضاء الله عز وجل عنهم، فاستأصلناها منهم فجأة فأصبحوا كالباهت الحزين الآيس من الخير لشدة ما نزل به من سوء الحال[1].

3- قوله تعالى:﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾ ﴾ [نوح:10-12].

وجه الدلالة: أن يسألوا ربهم غفران ذنوبهم ويتوبوا إليه من كفرهم وعبادة ما سواه من الآلهة ووحدوه، وأخلصوا له العبادة، يغفر لهم، إنه كان غفارا للذنوب، وكذا يسقيهم ربهم إن تابوا الغيث، فيرسل به السماء عليهم مدرارًا متتابعًا، ويعطهم مع ذلك ربهم أموالا وبنين، ويرزقهم بساتين ويجعل أنهارا يسقون منها مزارعهم[2].

الفرع الثاني: الغذاء منحة ونعمة ربانية لجميع البشر و الغذاء آية من آيات الله تستدعي التفكر والشكر:

أولا: الغذاء منحة ونعمة ربانية لجميع البشر:

1- قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٦﴾ ﴾ [هود:6].

---

[1]- القرطبي ، مصدر سابق ،ج8، ص ص379،381.

[2]- الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن. تحقيق: أحمد محمد شاكر،ج23(ط:1؛ لا.م: مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2000م)، ص633.

وجه الدلالة: تبين الآية الكريمة أن ما تدب من دابة في الأرض إلا ومن الله رزقها الذي يصل إليها، وهو به متكفل وذلك قوتها وغذاؤها وما به عَيْشُها، وعلمه بمأواها الذي تأوي إليه ليلاً ونهارًا، والموضع الذي يودعها فيه بموتها، كل ذلك في كتاب عند الله مثبت مكتوب[1].

2- قوله تعالى:﴿ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الأعراف:32].

وجه الدلالة: إن هذه الطيبات الموجودة في الدنيا هي خالصة يوم القيامة للمؤمنين في الدنيا، وخُلوصُها أنهم لا يُعاقَبون عليها ولا يُعذَّبون[2].

3- قوله تعالى:﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِۚ أَفَبِٱلۡبَٰطِلِ يُؤۡمِنُونَ وَبِنِعۡمَتِ ٱللَّهِ هُمۡ يَكۡفُرُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [النحل:72].

وجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى جعل لهم من أزواجهم بنين وحفدة الذين يعينون الرجل على عمله، ورزقهم من النعم من أنواع الثمار والحبوب والحيوان و الأشربة الحلال من ذلك كله يؤمنون بالأصنام ويجحدون ما أحل الله لهم ويعبدون من الله ما لا يملك لهم رزقًا من السماوات والأرض[3].

4- قوله تعالى:﴿ وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الإسراء:70].

---

[1]- الطبري، مرجع سابق، ج15، ص ص 240، 243.
[2]- القرطبي، مصدر سابق، ج7، ص ص 209-210.
[3]- الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل. تحقيق: محمد علي شاهين، ج3(ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ)، ص89.

وجه الدلالة: أن الآية تبرز تكريم بني آدم وهو كرم نفي النقصان لا كرم المال، ورزقهم لذيذ الطعام والمشارب كالسمن والعسل والتمر وغيرها، وتفضيلهم على البهائم والدواب والطير بالغلبة والاستيلاء والثواب والجزاء والحفظ والتمييز[1].

ثانيا: الغذاء آية من آيات الله تستدعي التفكر والشكر:

1- قوله سبحانه وتعالى:﴿ فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ﴿٢٤﴾ ﴾ [عبس:24].

وجه الدلالة: أن الآية تشرع في تعداد النعم المتعلقة ببقاء الإنسان من خلال النظر إلى طعامه الذي عليه يدور أمر معاشه كيف دبرناه[2].

2- قوله تعالى:﴿ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ﴿٩٩﴾ ﴾ [الأنعام:99].

وجه الدلالة: أن الآية تبين الثمر هو ما يكون بذاته بغير محاولة ولا ينضج حتى يدخل في فمه عود قد دهن بزيت، فإن طاب حل بيعه[3].

3- قوله تعالى:﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِىَ فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [إبراهيم:32].

وجه الدلالة: أن الآية يعدد تعالى فيها نعمه على خلقه، بأن خلق لهم السموات سقفًا محفوظًا، والأرض فراشًا، وأنزل من السماء ماءً فأخرج به أزواجًا من نبات شتى، ما بين ثمار[4]

---

[1]- القرطبي، مصدر سابق، ج13، ص ص125، 128.

[2]- أبي السعود، تفسير أبي السعود. تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، ج5(لا.ط؛ الرياض: مكتبة الرياض الحديثة. د.ت)، ص481.

[3]- ابن العربي، أحكام القرآن. تعليق: محمد عبد القادر عطا، قسم2(ط:3؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م)، ص264.

[4] - أنور الباز، عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير مختصر تفسير القرآن العظيم. تحقيق: أحمد شاكر، ج2(ط:2؛ المنصورة: دار الوفاء، 1426هـ/2005م)، ص350.

ضو زروع مختلفة الألوان والأشكال، و الطعوم والروائح والمنافع وسخر الفلك بأن جعلها طافية على تيار ماء البحر، تجري عليه بأمره، وسخر البحر ليقطع المسافرين بها من إقليم إلى آخر، وسخر الأنهار تشق الأرض ورزقًا للعباد من شرب وشقي وغير ذلك من المنافع[1].

4- قوله تعالى:﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾ ﴾

[الملك:15].

وجه الدلالة: أن الآية تدعوا إلى السفر في الأرض حيث يشاء وأمن أقطارها، والتردد في أقاليمها وأرجائها في أنواع المكاسب و التجارات، والعلم أن سعيهم لا يجدي عليهم شيئا، إلا أن ييسره الله لهم، فالسعي في السبب لا ينافى التوكل[2].

المطلب الثاني: الأمن الغذائي من خلال السنة النبوية

حيث نجد في السنة الشريفة وأحاديث تدعوا إلى عمارة الأرض وإستثمار مواردها لتحقيق الأمن الغذائي، فمن أبواب الخير نجد أنّ رجلاً سأل رسول ﷺ :" أَيُّ الْإِسْلاَمِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ" [3] ففي الحديث حث على إطعام الطعام والجود و الإعتناء بنفع المسلمين، وبذل السلام لمن عرفت ولمن لم تعرف وإخلاص العمل فيه لله تعالى[4].

ومن سننه ﷺ أنه كان يستعيذ من الجوع فعن أبي هريرة قال: كان رسولﷺ يقول: " اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئس البطانة" [5]

---

[1]- أنور الباز، مرجع سابق، ص350.
[2]- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم. ج3، ص179.
[3]- أخرجه: مسلم، صحيح مسلم. ج1، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل، رقم الحديث 39، ص65.
[4]- النووي، صحيح مسلم بشرح النووي. ج2(ط:1؛ الأزهر: المطبعة المصرية، 1347هـ/1929م)، ص ص 10-11.
[5]- أخرجه: أبي داود، سنن أبي داود. ج2، كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم الحديث1547، ص129. إسناد حسن(الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته(الفتح الكبير)، 275/1).

فالجوع يضعف القوى ويشوش الدماغ فيثير أفكارًا رديئة وخيالات فاسدة فيخل بوظائف العبادات والمراقبات ولذلك خص بالضجيع أي المضاجع وهو ما لا يلازم صاحبه في المضجع[1].

ونجد في سننه أيضا أن هناك علاقة بين الأمن والغذاء ومنها قوله رسولﷺ: " من أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا في سربِهِ مُعافى في جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمه فَكأَنَّما حِيزَتْ لهُ الدُّنْيَا"[2].

حيث يخاطب هذا الحديث المؤمنين أنه من أصبح منهم غير خائف من عدو في نفسه وأهله وعياله وفي مسلكه، وصحيحًا سالمًا من العلل والأسقام في بدنه ظاهرًا وباطنًا وعنده كفاية قوته من وجه الحلال فكأنما أعطي الدنيا بأسرها[3].

وفيما يأتي ذكر لبعض الأحاديث التي تحاكي موضوع الأمن الغذائي وتدعو إليه ومن بينها:

1- عن جابر قال: قال رسولﷺ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةً. وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةً. وَلَا يَرْزَؤُهُ أَحَدً إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةً"[4].

وجه الاستدلال: أن هذا الحديث فيه الحض على الغرس واقتناء الضياع، كما فعله كثير من السلف، خلافًا لمن منع ذلك، واختصاص الثواب على الأعمال بالمسلمين دون الكفار. وفيه أن المسبب للخير أجر بما تنفع به، كان من أعمال البر أو مصالح الدين[5].

---

[1]- آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم. ج4(ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ)، ص284.

[2]- أخرجه: الترمذي، الجامع الكبير. تحقيق وتعليق : بشار عواد معروف، م4(ط:1؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1996م)، أبواب الزهد، (34) باب، رقم الحديث 2346، ص167. إسناد حسن(الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته(الفتح الكبير)،1044/2).

[3]- المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. ضبط غريبه وراجع أصوله وصححه: عبد الرحمن محمد عثمان، ج7(لا.ط؛ لا.م: دار الفكر، د.ت)، ص11.

[4]- أخرجه: مسلم، صحيح مسلم. ج3، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، رقم الحديث 1552، ص1188.

[5]- ابن عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم. تحقيق: يحي إسماعيل، ج5(ط:1؛ المنصورة: دار الوفاء، 1419هـ/1998م)، ص214.

2- عن عائشة، أن النبي ﷺ قال:" الْتَمِسُوا الرِّزْقَ في خَبَايَا الأَرْضِ"[1].

3- عن البنيﷺ قال:" ما أكلَ أحدٌ طعامًا قطُّ خَيرًا مِن أن يأكل من عَملِ يدِه، وإنَّ نَبيَّ اللهِ داودَ عليه السلامُ كان يأكلُ مِن عمَلِ يدهِ"[2].

وجه الاستدلال: أن أفضل الكسب من عمل اليد، ألا ترى أن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده، وقيل: كان داود يعمل القفاف، ويأكل منها[3].

4- عن أبي هريرة أن رسولﷺ قال:" خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرُ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَلْيَبْدَأْ أَحَدُكُمْ بِمَنْ يَعُولُ". تَقُولُ اِمْرَأَتُهُ: أَنْفِقْ عَلَيَّ، وتَقُولُ أُمُّ وَلَدِهِ:

إلى مَنْ تَكِلُنِي، ويَقُولُ لَهُ عَبْدُهُ: أَطْعِمْنِي واسْتَعْمِلْنِي[4].

5- عن أبي سعيد الخدري، قال: بينما نحن في سفر مع النبي(ص)، إذ جاء رجل على راحلة له، قال: فجعل يَصْرِفُ بصره يمينًا وشمالاً. فقال رسول اللهﷺ:" مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنِ لاَ ظَهْرَ لَهُ. وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لاَ زَادَ لَهُ"[5].

ووجه الاستدلال: أن هذا الحديث فيه الحث على الصدقة والجود والمواساة والإحسان إلى الرفقة والأصحاب والاعتناء بمصالح الأصحاب وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج وأنه يكتفي في حاجة المحتاج بتعرضه للعطاء وتعريضه من غير سؤال[6].

---

[1]- الطبراني، المعجم الأوسط. تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد وآخرون، ج8(لا.ط؛ القاهرة: دار الحرمين، 1415هـ/1995م)، ص101. إسناد ضعيف(الألباني، ضعيف الجامع الصغير وزيادته(الفتح الكبير). لا.ط؛ لا.م: المكتب الإسلامي، د.ت، ص126).

[2]- أخرجه: البخاري، صحيح البخاري. (ط:1؛ دمشق: دار ابن كثير، 1423هـ/2002م)، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، رقم الحديث2072، ص499.

[3]- ابن بطال، شرح صحيح البخاري. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ج6(ط:2، الرياض: مكتبة الرشد، 1423هـ/2003م)، ص210.

[4]- أخرجه: ابن بلبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط، م8(ط:2؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ/1993م)، كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع، ذكر البيان بأن اليد المعطية أفضل من اليد السائلة، رقم الحديث3363، ص149. إسناد صحيح(الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته(الفتح الكبير)، 622/1).

[5]- أخرجه: مسلم، صحيح مسلم. ج3، كتاب اللقطة، باب استحباب المؤاساة بفضول المال، رقم الحديث:1728، ص1354.

[6]- النووي، صحيح مسلم بشرح النووي. ج12(ط:1؛ الأزهر: المطبعة المصرية، 1349هـ/1930م)، ص33.

المطلب الثالث: النموذج القرآني للأمن الغذائي (سورة يوسف عليه السلام)

إن مشكلة تحقيق الأمن الغذائي تحتاج إلى نوع من التخطيط الدقيق المتناسب مع الإمكانيات المتوفرة ووجود هيئة مسؤولة تسهر على تنفيذ هذا التخطيط على أكمل وجه، وهذا ما سنقوم بدراسته في هذا المطلب.

الفرع الأول: وقائع أزمة الغذاء في عهد سيدنا يوسف عليه السلام:

حيث بدأت حيثيات أزمة الغذاء عند قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّيٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ ۖ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَٰىَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴿٤٣﴾ قَالُوٓا۟ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ ۖ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ وَقَالَ ٱلَّذِى نَجَا مِنْهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِۦ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِى سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّىٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ ﴾ [يوسف:43-46].

فقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّيٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ ۖ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَٰىَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴾ رأى الملك في منامه كأنما خرج من نهرٍ يابسٍ سبع بقراتٍ سمانٍ في إِثْرِهِنَ سبع عجاف – أي مهازيل- والعَجَفُ شَدَّةُ الهُزَال، وقد أقبلت العِجَافُ على السِّمَان فأخذن بآذانهن فأكلنهن إلا القرنين[1]، فاستيقظ مذعورا، ثم نام فرأى سبع سنبلات خضر في قصبة واحدة، وإذا سبع أخر يابسات يأكلهن، فاستيقظ مذعورا، فقصها[2]، وقال: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَٰىَ) جمع الكهنة والرهبان، وكل

[1]- عمر محمد عمر باحاذى، الدلالة الإعجازية في رحاب سورة يوسف عليه السلام.(ط:1؛ بيروت: دار المأمون للتراث، 1417هـ/1997م)، ص111.

[2]- ابن كثير، تحفة النبلاء من قصص الأنبياء.(ط:1؛ الإمارات : مكتبة الصحابة، 1419هـ/1998م)، ص267.

من كان عنده علم، وسألهم عن تلك الرؤيا[1]، (قَالُوٓاْ أَضۡغَٰثُ أَحۡلَٰمٖۖ) فالأضغاث الرؤيا المختلطة وهي مالا تأويل له من الرؤيا، تجمع من الرؤيا يُجمع الحشيش، فيقال: ضغث، أي: ملء كف منه (وَمَا نَحۡنُ بِتَأۡوِيلِ ٱلۡأَحۡلَٰمِ بِعَٰلِمِينَ) أي: ليس للرؤيا المختلطة عندنا تأويل[2]، فقال تعالى: (وَقَالَ ٱلَّذِي نَجَا مِنۡهُمَا) أي من الفتيين وهو الساقي(و ادكر) أي تذكر يوسف(بعد أمة) أي تذكر يوسف بعد طائفة من الزمن مجتمعة أي مدة(فأرسلون) وهو خطاب للملك والجمع، أو للملك وحده على سبيل التعظيم، إلى من عنده علم أو إلى السجن، فأتى يوسف[3] فقال:(يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفۡتِنَا فِي سَبۡعِ بَقَرَٰتٖ سِمَانٖ يَأۡكُلُهُنَّ سَبۡعٌ عِجَافٞ وَسَبۡعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضۡرٖ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٖ) أي: يا يوسف يا أيها الصديق: أفتنا في هذه الرؤيا العجيبة، ثم ذكر له الرؤيا بعينها التي رآها الملك، وأعاد اللفظ كما سمعه بألفاظه وحروفه، لئلا يتغير التعبير.

ثم قال له: (لَّعَلِّيٓ أَرۡجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَعۡلَمُونَ) أي لأرجع إلى الملك وأصحابه وأخبرهم بها، ليعلموا فضلك وعلمك، ويخلصوك من محنتك[4].

الفرع الثاني: كيفية معالجة سيدنا يوسف عليه السلام للأزمة الغذائية:

أولا: تفسير الآيات القرآنية الدالة على علاج الأزمة الغذائية:

1- قوله سبحانه و تعالى: ﴿قَالَ تَزۡرَعُونَ سَبۡعَ سِنِينَ دَأَبٗا فَمَا حَصَدتُّمۡ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلٗا مِّمَّا تَأۡكُلُونَ ٤٧﴾ [يوسف: 47].

---

[1]- عبد الله بن علي بصفر، عبر ودلالات من سورة يوسف.(ط:1؛ السعودية: دار نور المكتبات، 1426هـ/2005م)، ص40.

[2]- الجوزي، زاد الميسر في علم التفسير.(ط:1؛ بيروت: ابن حزم، 1423هـ/2002م)، ص699.

[3]- وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج. م6(ط:10، دمشق: دار الفكر، 1430هـ/2009م)، ص ص611، 614.

[4]- الصابوني، التفسير الواضح الميسر.(ط:8؛ بيروت: المكتبة العصرية، 1428هـ2007م)، ص586.

(قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا) أي قال لهم: تزرعون سبع سنين دائبين، أي مستمرين في الزراعة دون انقطاع، بجد وعزيمة[1]، (فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ): إشارة برأي نافع، بحسب طعام مِصْر وحِنْطَتِهَا التي لا تبقى عامين بوجْهٍ إلا بحيلة إبقائها في السنبل، والمعنى[2]: ما حصدتم في كل سنة من السنين المخصبة قدروا ذلك المحصول في سنبله ولا تفصلوه عنها لئلا يأكله السوس[3]،(إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ) بمعنى إلا مالا غنى عنه للأكل فيجتمع الطعام هكذا، و يتركب ويؤكل الأقدم فالأقدم[4].

2- قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [يوسف: 48].

(ثُمَّ يَأْتِي) وهو عطف على تزرعون فلا وجه لجعله بمعنى الأمر حثًا لهم على الجد والمبالغة في الزراعة على أنه يحصل بالإخبار بذلك أيضا (مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ) أي من بعد السنين المذكورات (سَبْعٌ شِدَادٌ) أي سبع سنين صعاب على الناس(يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ) من الحبوب المتروكة في سنابلها وفيه تنبيه على أن أمره عليه السلام بذلك كان لوقت الضرورة وإسناد الأكل إليهن مع أنه حال الناس فيهن مجازى وفيه تلويح بأنه تأويل لأكل العجاف السمان واللام في لهن ترشيح لذلك فكأن ما ادخر في السنابل من الحبوب شيء قد هيئ وقدم لهن وإلا فهو في الحقيقة مقدم للناس فيهن[5](إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ) أي: مما تحبسون من الحب

[1]- الصابوني، مرجع سابق، ص585.
[2]- الثعالبي، تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن . ج3(ط:1؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ/1997م)، ص331.
[3]- الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير.(ط:4؛ بيروت: دار المعرفة، 1428هـ/2007م)، ص699.
[4]- الثعالبي، مرجع سابق، ص331.
[5]- أبي السعود، تفسير أبي السعود. ج3، ص154.

لتزرعوا به ، لأن في استبقاء البذر تحصين الأقوات. وقيل: معنى تحصنون تحرزون وتدخرون والمعنى واحد[1].

فقد عبر يوسف إذن السبع البقرات السمان والسبع السنبلات الخضر بأنهن سبع سنين مخصبات، والسبع البقرات العجاف والسبع السنبلات اليابسات، بأنهن سنين مجدبات[2].[3]

3- قوله تعالى:﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [يوسف: 49]. **(ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ)** الذي ذكر وهو السبع الشداد **(عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ)** أي فيه يغيثهم الله تعالى من الشدة أتم الإغاثة وأوسعها وهي تشمل جميع أنواع المعونة بعد الشدة: يقال غاثَه يغوثه غوثًا وغواثًا(بالفتح) وأغاثه إغاثة إذا أعانه ونجاه، وغوّث الرجل: قال «واغوثاه» واستغاث ربه استنصر وسأله الغوث، ويجوز أن يكون من الغيث وهو المطر إذ يقال غاث الله البلاد غيثًا و غياثًا إذا أنزل فيها المطر، والأول أعم وهو المتبادر هنا. **(وَفِيهِ يَعْصِرُونَ)** ما شأنه أن يحصر من الأذهان التي يستصبحون بها كالزيت من الزيتون وغيره، و الأشربة من القصب والنخيل والعنب، والمراد أن هذا العام عظيم الخصب والإقبال، يكون للناس فيه كل ما يبتغون من النعمة والإترف، والأنباء بهذا زائد على تأويل الرؤيا لجواز أن يكون العام الأول بعد سني الشدة والجدب دون ذلك فهذا التخصيص والتفصيل لم يعرفه يوسف إلا بوحي من الله عز وجل لا مقابل له في رؤيا الملك ولا هو لازم من لوازم تأويلها بهذا التفضيل[4].

ثانيا: الآليات المتخذة لتحقيق الأمن الغذائي خلال الأزمة الغذائية في عهد سيدنا يوسف عليه السلام:

[1]- الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير، مرجع سابق، ص699.
[2]- هي: جمع للجدب وهو المحل نقيض الخصب، بمعنى الأراضي التي لا نبات فيها، وهو القحط. (ابن منظور، لسان العرب، 6/ 557-558).
[3]- السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي(ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1423هـ/2002م)، ص400.
[4]- محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم، ج12(ط:1؛ مصر: مطبعة المنار، 1353هـ)، ص320.

فلم يكتف عليه السلام بتعبير الرؤيا، بل بادر بوضع خطة عمل لهم لمواجهة سنوات القحط والجفاف، خطة اقتصادية تتناول الحياة الزراعية والتموينية للأمة خلال خمس عشرة سنة مستقبلية[1]. وقد قسمت هذه الخطة إلى ثلاثة مراحل :

1- المرحلة الأولى: زيادة الإنتاج وبيان كيفية الإدخار والإستهلاك:

وتمثلت في قوله تعالى:﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [يوسف: 47]. حيث يستفاد من هذه الآية ما يلي:

أ- التركيز على زراعة الحبوب خلال سني الرخاء لأنها محور الأمن الغذائي. وذلك من خلال إلتزام جميع الزراع بخطة زراعية موحدة تحدد الأصناف التي تزرع[2]، وكذلك التشغيل الكامل للأمة والبرمجة الكاملة للوقت، ثم التشغيل الكامل لطاقة كل فرد في الأمة[3].

وبعد كل هذا تأمل كيف زاد يوسف نسبة التشغيل والفاعلية حتى استغرقت الطاقة كل قادر على بذل أي مجهود تمثله في قوله (تزرعون)، ثم كيف زاد الإنتاج الكلي لمصر أضعافا وهذا هو سبيل التنمية. إن الخطة اليوسفية في الديار المصرية قد راعت هذا كله، فزادت الإنتاجية إلى ما نستطيع تقديره بنسبة400% وأولت اهتماما ولا شك كبيرا للعوامل البشرية[4].

ب- الأولوية تكون لزراعة الحبوب ذوات السنابل، لأن السنابل تساعد على الاحتفاظ بالحب سليمًا لهذه المدة الطويلة.

ج- تحديد عدد سنوات التخزين بسبع متوالية[5].

---

[1]- عبد الحميد محمود طهار، الوحي والنبوة والعلم في سورة يوسف.(ط:1؛ دمشق: دار القلم، 1410هـ/1990)، ص73.

[2]- عليش متولي بدوي النبي، موسوعة تفسير سورة يوسف. ج2(لا:ط؛ طبع على نفقة وفق المرحوم بدر جاسم النصف، د.ت)، ص1005.

[3]- محمود المصري، يوسف الأحلام"قصة يوسف عليه السلام".(ط:1؛ القاهرة: مكتبة الصفا، 1429هـ/2008م)، ص197.

[4]- أحمد نوفل، سورة يوسف دراسة تحليلية.(ط:1؛ عمان، دار الفرقان، 1409هـ/1989م)، ص414.

[5]- عليش متولي بدوي البني، مرجع سابق، ص1005.

د- بيان الطريقة الصحيحة للتخزين لوقاية الحبوب من التلف بترك ما يحصدون ويجمعونه في سنبله كيلا يسرع إليه الفساد[1]. ومن هنا تظهر أهمية ترك الحبوب في أغلفتها فيما يلي[2]:

- الأغلفة بها مواد مثبطة للنمو تمنع إنبات الحبوب وهو على النبات الأم وتمنع إنبات الحبوب أيضا وقت التخزين السليم.

- الأغلفة تحمي الحبوب من الجفاف أيام الصيف وحمايتها من الرطوبة الخارجية أيام الشتاء.

- تحفظ الأغلفة درجة حرارة الحبوب من الارتفاع صيفًا والانخفاض شتاءً لأن الأغلفة عازلة للحرارة.

- الأغلفة المحيطة بالحبوب تمنع وصول الرطوبة ومن فقدان الرطوبة الذاتية.

- وجود الأغلفة بين الحبوب يؤدي إلى تهويتها وعدم تكديسها لأن التكديس يؤدي إلى سرعة العفن.

هـ - الاقتصاد في الاستهلاك(إلا قليلا مما تأكلون): وذلك من خلال عدم تبديد المحصول بعد عزل ما يحتاجونه للطعام بدون إسراف[3].

2- المرحلة الثانية: إدارة التخزين:

وتمثلت في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [يوسف: 48]. حيث أبرزت هذه الآية القحط والجدب وبداية الأزمة الزراعية ومن حكمة يوسف عليه السلام الإدارية في التخطيط تقسيم مخزون القمح لتلك السنين العجاف القادمة وتوزيعها على حسب السنين بقدر محسوب حسابيًا بدقة، ومن ثم فإن المقدار المصروف[4]

[1]- أحمد عز الدين عبد الله خلف الله، يوسف بن يعقوب عليهما السلام.(ط:1؛ لا.م: مطبعة السعادة، 1398هـ/1978م)، ص319.

[2]- نايف شعبان عبد الله قرموط، الادارة في سورة يوسف عليه السلام" دراسة موضوعية". رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين، الجامعة الاسلامية، غزة، 1430هـ/2009م. ص ص216-217.

[3]- أحمد عز الدين عبد الله خلف الله، مرجع سابق، ص319.

[4]- نواف بن صالح الحليسي، المنهج الاقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام.(ط:4؛ لا.م: لا.ن، 1414هـ/1994م)، ص320.

من القمح لكل عام محسوب ومعروف ومقنن للوصول إلى نجاح خطته في الإدارة والخطة المرسومة لها تخطيطيا.[1]

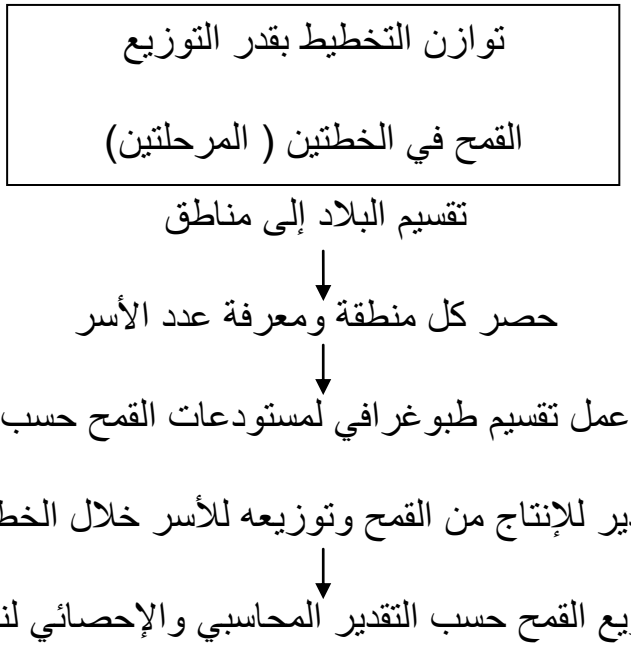

المصدر: نواف بن صالح الحليسي، المنهج الاقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام، مرجع سابق، ص262.

3- المرحلة الثالثة: البشرى وزرع الطمأنينة في قول يوسف عليه السلام:

تجسدت في قوله تعالى:﴿ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾.[يوسف: 49]. إن يوسف عليه السلام أراد أن يشير من خلال هذا النص إلى أن الشدة يتبعها الفرج، ورخاء وتعود الأمور سيرتها الأولى ولكن بداية العودة تكون عامًا مبارك الخير فيه، غير معهود العطاء، ووفرة وكثرة وكأن الخير سيأتي بلا جهد، فهو عام فيه يغاث الناس.

ولقد حرك يوسف عليه السلام عندهم بتحذيرهم من شدة سنوات القحط ثم حركه ثانية بفتح نافذة الأمل[2].

[1]- نواف بن صالح الحليسي، مرجع سابق، ص320.
[2]- نايف شعبان عبد الله قرموط، مرجع سابق، ص219.

الفرع الثالث: الدروس والعبر المستفادة من أزمة الغذاء الواقعة في عهد سيدنا يوسف عليه السلام:

حملت الأزمة الغذائية التي وقعت في عهد سيدنا يوسف عليه السلام مجموعة من الدروس والعبر الظاهرة من خلال ما قدمه يوسف عليه السلام من حلول لمعالجة هذه الأزمة ومن هذه العبر ما يلي:

1- في حالة الطوارئ يجب استنفار كل طاقات الشعب.

2- ترغيب الناس في التحرك والتكسب بانبعاث ذاتي لا بأمر خارجي.

3- الاقتصاد في العيش وعدم الإسراف والتبذير[1].

4- الحرص على ادخار الطعام الذي لا يقربه الفساد وهو الحبوب وتركها في سنبلها أو قشرها وإعداد مكان صالح للحفظ والإدخار حسب مواصفات التخزين ولا سيما وأن العالم في المستقبل سيواجه أزمة في نقص الغذاء بسبب التزايد السكاني المستمر، فضلا عن نقص المياه.

5- عدم الاقتراب من الشيء من المدخر أيًا كان نوعه عينًا كان أم نقدًا في وقت السعة والرخاء، إلا إذا دعت حاجة إلى ذلك، وهذا هو الهدف الحقيقي من الإدخار، أي ادخار جزء مما يملكه الإنسان من أموال عينية أو نقدية في وقت السعة والرخاء والانتفاع به في وقت الحاجة[2].

6- إذا أراد الله تفريج كرب الإنسان جعل لذلك سبباً، حيث لما أراد الله تعالى أن يخرج يوسف من السجن، أرى الله الملك هذه الرؤيا العجيبة، التي تأويلها يتناول جميع الأمة، ليكون تأويلها على يد يوسف، فيظهر من فضله، ويبين من علمه ما يكون له رفعة في الدارين[3].

---

[1]- محمد بن موسى نصر وآخرون، إتحاف الإلف بذكر الفوائد الألف و النيف من سورة يوسف عليه السلام.(ط:1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1424هـ/2003م)، ص ص542، 549.

[2]- أسامة السيد عبد السميع، الأزمة الغذائية على عهد سيدنا يوسف عليه السلام المشكلة- الحل- دروس مستفادة.(لا:ط؛ القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2008م)، ص ص 80-81.

[3]- محمود المصري، مرجع سابق، ص ص185-186.

7- من كمال إخلاص يوسف وكمال خُلُقِهِ، أنه لم يعاتب هذا الذي وصاه أن يذكره عند ربه فنسى، وجاءه يسأله عن رؤيا الملك ، فأجابه به، ولم يعاتبه أو يعنِفُه أو يعامله بسوء خلق. فبحسن الخُلُقِ تحصل للعبد الحياة الطيبة العاجلة والآجلة[1].

8- ينبغي على المسؤولين أن يكونوا على مستوى سليم من الوعي واليقظة : بحيث يحيطون المزارعون علمًا بالوسائل التي تكفل الحفاظ على حصيلة سنوات الخصاب، لإستخدامها في سنوات الجدب . فالقصة هما تزود الإنسان بأفضل الوسائل اللازمة لتحقيق ذلك الهدف، على أن الإدخار هنا يحمي الأمم من الكوارث الاقتصادية، التي لو تفاقمت فسوف تهزها هزًا، بل تطيح بها في كثير من الأحيان[2].

9- إن لقصة يوسف عليه السلام مشاهد تتعلق بالناحية الاقتصادية ، ففيها بيان ما للخطة الاقتصادية التي وضعها النبي يوسف عليه السلام من أهمية كبيرة، فأصبحت لحد الآن منهجًا تسير عليها الدول النامية من حيث توزيع الدخل وتأمينه للمجتمعات لكي يتمكنوا من العيش بسلام وأمان في أيام القحط[3].

---

[1]- السعدي، فؤاد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام.(ط:1؛ الرياض: مكتبة أضواء السلف، 1420هـ/2000م)، ص32.

[2]- زهية راغب الدجالي، يوسف في القرآن الكريم والتوراة دراسة مقارنة للمشاهد والعبر.(ط:1؛ بيروت: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، 1415هـ/1994م)، ص87.

[3]- محمد فيان صالح علي، " أبعاد اقتصادية في قصة النبي يوسف عليه السلام) في ضوء القرآن الكريم". مجلة كلية العلوم الإسلامية، لا.م: لا.ن، ع:13، 1434هـ/2013م، ص22.

المبحث الثالث: أبعاد وآثار انعدام الأمن الغذائي

إن مشكلة الأمن الغذائي من أهم مهددات الأمن والسيادة للمجتمعات لما لها من صدى في جميع الجوانب الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

المطلب الأول: الأبعاد الاقتصادية.

المطلب الثاني: الأبعاد السياسية.

المطلب الثالث: الأبعاد الاجتماعية.

المطلب الأول: الأبعاد الاقتصادية

يدفع العجز في تحقيق الأمن الغذائي الدول إلى تخصيص مبالغ ضخمة لتغطية فاتورة العجز، مما يعني استنزافا للموارد المالية، وإرهاقًا للاقتصاد، وتفاقمًا في عجز الميزان التجاري الزراعي الخارجي، وتضخمًا للمديونية في بعض الأقطار[1]، التي لها تأثير على الخطط الإنمائية لهذه الدول نتيجة تزايد أعباء هذه الديون وتدهور الطاقة الاستيرادية [2] وعدم إمكان تمويل الواردات الاستثمارية والمواد الخام اللازمة للإنتاج[3].

كذلك فإن الاعتماد على الاستيراد يعرض الدول لخطر ارتفاع الأسعار نتيجة ارتفاعها في الأسواق العالمية[4] الذي نتج على خلفية عدة أسباب منها تزايد الطلب على الغذاء ولاسيما في الدول الصناعية في آسيا وكذا تزايد الطلب على بعض المحاصيل الغذائية لإنتاج الوقود الحيوي، وأسباب أخرى كتقلبات الطقس والكوارث الطبيعية والمضاربات على أسعار المحاصيل الغذائية وغيرها[5]، وبالتالي تفقد العملة المحلية قيمتها الشرائية كما حدث في سلطنة عمان، بالإضافة إلى عجز ميزان مدفوعات تلك الدول وفقدان عملاتها لقيمتها الشرائية، نجد كذلك تعرضها إلى إعاقة مسيرة التطور والتنمية الناجم عن اتجاه الدول إلى تخليها عن المشاريع مقابل توفير الغذاء اللازم لأفراد المجتمع[6].

المطلب الثاني: الأبعاد السياسية

فجوهر المشكلة ينبع من كون الغذاء سلعة غير مرنة أي لا يمكن استبدالها أو الاستغناء[7]

---

[1]- عبد الواحد غردة، مقومات تحقيق الأمن الغذائي في المنهج الإسلامي. الملتقى الدولي التاسع: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي،23-24 نوفمبر 2014م، ص4.

[2]- يوسف عبد الله الفضيل بدارنه، التبعية الاقتصادية وآثارها في الدول النامية. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، لا.م، 1420هـ/1999م، ص89.

[3]- يحي بكور وآخرون، أزمة الأمن الغذائي في سورية في مواجهة الجفاف. ندوة الثلاثاء الاقتصادية الثانية والعشرون: بعض تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، دمشق، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، 2009م، ص10.

[4]- بلال خراز، السياسات الزراعية وآفاق تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر. رسالة ماجستير في اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2013/2012م، ص14.

[5]- إبراهيم العيسوي، " تجديد الدعوة إلى بناء امن غذائي عربي راسخ" . مجلة بحوث اقتصادية عربية، لا.م: لا.ن، ع: 50، 2010م، ص18.

[6]- بلال خراز، مرجع سابق، ص14.

[7] - محمد علي الفرا، مشكلة إنتاج الغذاء في الوطن العربي، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1978م، ص215.

عنها كما أن الطلب عليها يزداد عالميًا، وأن هذا الطلب يتفوق على العرض في كثير من أوطان العالم وبخاصة الأقطار النامية وبالذات العربية[1].

وقد أصبح من المعروف أن تدهور أوضاع الأمن الغذائي تؤثر في القرار السياسي، وتزيد من فاعلية استخدام الغذاء كسلاح من جانب الدول المصدرة له أو المانحة للمعونة الغذائية، وتاريخ الاقتصاد السياسي والعلاقات الدولية تشير إلى أي حد تم استخدام الغذاء كأداة من أدوات النفوذ، أو كحافز لدعم نمط من السلوك السياسي، وذلك بسبب المعونات أو التهديد بسحبها كعقوبة سياسية ضدها تعتبره الدول المانحة سلوكًا ضارًا وعملاً عدائي ضد مصالحها أو مصالح حلفائها[2]، ولذا فقد زادت أهمية الغذاء كوسيلة إستراتيجية هامة طالما هددت به الولايات المتحدة الأمريكية دول العالم التي انتقدت سياستها، ومن الأمثلة على ذلك:

1- وقف إمدادات الغذاء إلى مصر بعد أزمة السويس عام 1956، ثم عقب ذلك استخدام الولايات المتحدة سلاح المعونة الأمريكية كمحاولة للتأثير على السياسة الناصرية بقصد وقف التيار الإشتراكي القوي، وعلى وجه الخصوص عقب عام 1962[3].

2- استخدام سلاح التجويع ضد الوطن العربي في أعقاب حظر النفط العربي عام 1973[4].

3- استخدام الولايات المتحدة صادرات الغذاء ضد الاتحاد السوفياتي (سابقا) لتمرير اتفاقيات حظر انتشار الأسلحة، والسماح لليهود السوفييت بالهجرة إلى فلسطين المحتلة.

4- استخدام سلاح الغذاء بطريقة منافية للقيم الإنسانية ضد الشعب العراقي منذ أزمة[5]

---

[1].- محمد علي الفرا، مرجع سابق، ص215.

[2]- عبد الكريم صالح حمران، " الأمن الغذائي" بحث منشور على شبكة الانترنت(www.grenc.com)، تاريخ الاطلاع:2015/03/26م.

[3]- رائد محمد مفضي الخزاعلة، مرجع سابق، ص ص13-14.

[4]- رباب علي جميل أمين الشوك، التبعية الغذائية العربية والأمن القومي العربي الأسباب والآثار. رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، عمان، 1431هـ/2010م، ص87.

[5] - رائد محمد مفضي الخزاعلة، مرجع سابق، ص14.

الخليج الثانية عام1990.

وهكذا فان نقص غذائنا يعرض استقلالنا، وأمننا للخطر. ذلك أن ازدياد الفجوة بين إنتاج الغذاء، وحاجة السكان حول المشكلة من مشكلة تجارية إلى مشكلة سياسية، قد تجعلنا في يوم من الأيام فريسة سهلة للضغوط السياسية من جانب الدول المهيمنة على فائض الغذاء والتي لا معنى للقيم والأخلاق الإنسانية عندها[1].

المطلب الثالث: الأبعاد الاجتماعية

ويتضح هذا البعد من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: التزايد المستمر في عدد السكان: تجدر الإشارة إلى أن الزيادة السكانية المرتفعة قد تؤدي إلى ظروف أكثر صعوبة فيما يتعلق بتحقيق الأمن الغذائي، الأمر الذي يزيد من الأعباء الملقاة على عاتق الدول في تضييق الفجوة الغذائية، وبالنسبة للمنطقة العربية على سبيل المثال دائما فمشكلة النمو السريع في عدد السكان يمكن اعتبارها سببًا ونتيجة للفقر في آن واحد، إذ أن نمو السكان السريع غالبا ما يؤدي إلى زيادة الفقر عن طريق ارتفاع معدلات الإعالة في الوقت الذي يبقى فيه إنتاج ودخل الفرد بدون تحسن ملحوظ كما أن معدلات النمو المرتفعة ترهق ميزانية الخدمات التعليمية والصحية، هذا بالإضافة إلى عدم قدرة أسواق العمل على استيعاب هذه الزيادة السكانية، ومن هنا تتضح الكيفية التي يؤدي من خلالها النمو السكاني السريع إلى انتشار الفقر وانعدام الأمن الغذائي[2].

الفرع الثاني: مستوى الدخل:

يسهم الدخل بشكل رئيسي في توفير الغذاء للأفراد، حيث لا يستطيع من يعيشون دون[3]

---

[1]- رائد محمد مفضي الخزاعلة، مرجع سابق، ص14.

[2] - عبد الحفيظ كينه، مساهمة الصناعات الغذائية في تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر. مذكرة ماجستير في التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جمعة الجزائر-3-، الجزائر، 2013/2012م، ص29.

[3] - عبد الحفيظ كينه، مرجع سابق، ص29.

مستوى خط الفقر من تحقيق الإكتفاء الذاتي من الغذاء وبالتالي فهم يعانون بشكل أو بآخر من نقص التغذية[1]، وقد بلغت نسبة الأشخاص المحرومين من الغذاء على سبيل المثال في الدول العربية 38% من إجمالي عدد السكان في سنة2004، وقد زادت هذه النسبة بمقدار15% تقريبا عما كانت عليه الحال في سنة 1995[2]، وما لذلك من ظهور وانتشار الأمراض وانخفاض مستوى الرعاية الصحية مما تؤدي إلى ارتفاع معدلات الوفيات[3].

وعلى صعيد المستهلك أدى الارتفاع الكبير في أسعار الغذاء إلى زيادة نسبة الدخل المصروفة على الغذاء[4].

وفي ظل الوضع القائم لاقتصاديات الغذاء العربية، فمن المتوقع ازدياد الفجوة ما بين الأغنياء والفقراء في المجتمع عامة، وما بين المدينة والريف خاصة، مما يعني تصاعد الهجرة من الريف[5] التي تمثل أهم التحديات التي تواجه خطط وبرامج تطوير الزراعة العربية في الوقت الحاضر، لما يترتب على ذلك من نقص في عدد القوى العاملة الزراعية الماهرة،، وبالتالي ارتفاع أجور العمالة الزراعية المتوفرة وبوجه خاص في موسم ذروة النشاط الزراعي[6].

ولذلك نجد أن معدلات البطالة في الوطن العربي هي الأعلى على الإطلاق بين مجموعات أقاليم العالم باستثناء إفريقيا حيث يشير أحدث التقارير إلى أن معدل البطالة في الوطن[7]

---

[1]- عبد الحفيظ كينه، مرجع سابق، ص29.

[2]- جامعة الدول العربية وآخرون، تحديات التنمية في الدول العربية" الأمن الغذائي والزراعة". ج2، القاهرة، 2009م، ص5.

[3]- قورين حاج قويدر، الأمن الغذائي في الوطن العربي الواقع والتحديات مع الإشارة إلى سوريا. الملتقى الدولي الرابع: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي،23-24نوفمبر 2014م، ص3.

[4]- كامل حايف شديد، "أزمة الغذاء وتأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية: نحو تقليل الفجوة الغذائية في الدول العربية". مجلة الاستثمار الزراعي، لا.م: الهيئة العربية للاستثمار الزراعي، ع:6، 2008م، ص33.

[5]- فاطمة تواتي بن علي، الاندماج الاقتصادي واستراتيجيات الأمن الغذائي العربي في ظل التحديات الإقليمية والدولية، مرجع سابق، ص162.

[6]- فاطمة تواتي بن علي، العوامل المسببة لتفاقم العجز الغذائي في الدول العربية والأطر العملية لحلها. الملتقى الدولي التاسع: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي قي ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي،23-24نوفمبر 2014م، ص5.

[7] - نوزاد عبد الرحمن الهيتي، التنمية العربية في عالم متغير. الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، 2009م، ص39.

العربي يبلغ 15% أي نحو (25.3مليون) عاطل عن العمل من أصل (191.8مليون) عاطل عن العمل في العالم[1].

[1]- نوزاد عبد الرحمن الهيتي، مرجع سابق، ص39.

الفصل الثاني:الآليات الشرعية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام

إن لإستفحال مشكلة الأمن الغذائي آثار خطيرة كان لابد من وجود حلول تساهم في التخفيف منها وذلك من خلال البحث عن الآليات التي تضمن تحقيق استقرار الأمن الغذائي من جديد، ولذلك قمت بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث وهي:

المبحث الأول: الآليات الوقائية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام.

المبحث الثاني: الآليات العملية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام.

المبحث الثالث: الآليات العلاجية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام.

المبحث الأول: الآليات الوقائية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام

حيث سنحاول في هذا المبحث إبراز ضوابط الاستهلاك في الإسلام: ضابط الحلال والحرام، ضابط الاعتدال وترشيد الاستهلاك وضابط تحريم الإسراف والترف، وضابط تحريم التقتير.

المطلب الأول: ضابط الحلال والحرام.

المطلب الثاني: ضابط الإعتدال وترشيد الإستهلاك.

المطلب الثالث: ضابط تحريم الإسراف والترف.

المطلب الرابع: ضابط تحريم التقتير.

المطلب الأول: ضابط الحلال والحرام

يقوم ميزان الشرع على بيان الأحكام الواردة في جميع المجالات، وفي هذا المطلب سنقوم بالتركيز على ما ورد من بيان للحلال والحرام في مجال الغذاء.

الفرع الأول: تعريف الحلال والحرام:

أولا: تعريف الحلال :

1- **لغة**: الحلال نقيض الحرام، فيقال: حل يحل حلاً، وهذا لك حل وحلال[1]، ويتعدى بالهمزة والتضعيف، فيقال: أحللته وحللته، واسم الفاعل منه: محل ومحلل[2]، ويقال لضده: حرم وحرام أي محرم[3].

2- **اصطلاحا**: كل شيء لا يعاقب عليه باستعماله[4].

ثانيا: تعريف الحرام:

1- **لغة:** الحِرْمُ بِالكَسْرِ والْحَرَامُ: نَقِيضُ الحَلال، وجَمْعُهُ حُرُمٌ، ويقال: حَرُمَ عَلَيْه الشَّيْءُ حُرْمًا وحَرَامًا[5].

والحرمة بالضم، ما لا يحل انتهاكه، ومنه: البيت الحرام أي لا يحل انتهاكه[6]، والحرام والمحرم والمحارم: ما حرم الله[7].

2- **اصطلاحا:** هو ما يثاب على تركه بنية التقرب إلى الله تعالى[8].

---

[1] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(حلل)،ج11، ص974.
[2] - الفيومي، المصباح المنير.(لا.ط؛ بيروت: مكتبة لبنان، 1987)، ص57.
[3] - ابن منظور، مصدر سابق، ج11، ص975.
[4] - الجرجاني، كتاب التعريفات.(لا.ط؛ بيروت: مكتبة لبنان، 1985م)، ص98.
[5] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(حرم)، ج10، ص844.
[6] - الفيومي، مصدر سابق، ص51.
[7] - ابن منظور، مصدر سابق، ج10، ص845.
[8] - الكفوي، مرجع سابق، ص400.

الفرع الثاني: المحرم من الأطعمة والمسكرات والمخدرات:

إن الغذاء الذي منى الله به على عباده متعدد ومتنوع ففيه ما هو حلال يحفظ لهم صحتهم وفيه ما هو حرام يؤدي إلى أذيتهم وإضرارهم، وبالتالي سنحاول فيما يلي بيان النوع المحرم.

أولا: ما يتعلق بالأطعمة المحرمة:

1- الميتة: وهي: " ما فارقته الروح بغير تذكية، مما شرط علينا الذكاة[1] في إباحته"، غير أن النبي قد خصص من هذا العموم؛ ميتة الجراد والسمك بالإباحة.ودليل حرمتها بقوله تعالى:﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ ۚ ﴿٣﴾ ﴾ [المائدة: 3]. ومن الأضرار التي تسببها الميتة للمستهلك:

أن الحيوان الميت يكون أخطر على صحة الإنسان، كما ثبت علميا ضررها على جسم الإنسان،؛ حيث أنها مرتع خصب لتكاثر العديد من أنواع الجراثيم[2].

وهذا فإن الميتة أنواع حيث يقول تعالى:﴿ وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ ﴿٣﴾ ﴾ [المائدة: 3]، فالمنخنقة: هي التي تموت بالخنق: وهو حبس النفس سواء كان ذلك بفعلها كأن تدخل رأسها في حبل أو بين عودين، أو بفعل آدمي أو غيره وقد كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة، فإذا ماتت أكلوها، والموقوذة: هي التي تضرب بحجر أو عصا حتى تموت من غير تذكية، والمتردية: هي التي تتردي من علو إلى أسفل فتموت، وسواء تردت بنفسها أو ردها غيرها، و النطيحة: هي التي تنطحها أخرى فتموت من دون تذكية، وما أكل السبع: أي ما افترسه ذو ناب كالأسد والنمر والذئب والضبع ونحوها[3]، فهذه لحوم ميتة

[1] - هي: الذبح أو النحر.(أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، ط:1، القاهرة: دار الشروق، 1423هـ/2002م، ص269).

[2] - نجاح ميدني، آليات حماية المستهلك في الاقتصاد الإسلامي. مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 1428هـ/2007م، ص133.

[3] - الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، مرجع سابق، ص352.

ماتت من انفعالات فظيعة، أو جروح تسربت إليها الميكروبات، وجعلت أكل لحمها مضرا[1].

2- الدم: فالإسلام حرم تناول الدم بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ ﴿٣﴾﴾ [المائدة: 3]

والمراد به المسفوح أي المائع[2] الذي يسيل ويراق من الحيوان وإن جمد بعد ذلك، وما يتخلل اللحم عادة من دم فإنه لا يعد مسفوحًا.

والدم ضار بالصحة إذا أستعمل غذاء، فالتحليل يثبت أن الدم يحوي كمية كبيرة من «حمض البوليك» وهو ما مادة تضر بالصحة إذا استعملت غذاء.

وقد يكون في الدم جراثيم وفيروسات بعض الأمراض المُعْدية فيكون في ذلك الضرر الكبير لمن يتناوله[3].

3- لحم الخنزير: لقد وصف القرآن الكريم حيوان الخنزير بوصف دقيق فقال سبحانه: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ ﴿١٤٥﴾﴾ [الأنعام: 145] والرجس الشيء القذر، والأقذار والنجاسات

هي السبب الأكبر في إصابة الإنسان بالأمراض المختلفة لما فيها من جراثيم، فالخنزير ينقل إلى الإنسان كثيرا من الكائنات الدقيقة الخطرة، وتأثيره على العفة والغيرة لديه[4].

4- ما أهل لغير الله به: والإهلال رفع الصوت، فقد كان الوثنيون قبل الإسلام إذا ذبحوا رفعوا أصواتهم بقولهم: باسم اللات أو العزى أو مناة وهي أسماء أصنام لهم كانوا يعبدونها[5].

---

[1] - نجاح ميدني، مرجع سابق، ص134.
[2] - هو: سائل.(أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، ص525).
[3] - عفيف عبد الفتاح طبارة، الخطايا في نظر الإسلام.(ط:3؛ بيروت: دار العلم للملايين، 1397هـ/1977م)، ص117.
[4] - عبد الله بن عبد العزيز المصلح وآخرون، الإعجاز العلمي في القرآن والسنة. (ط:1؛ لا.م: دار جياد، 1429هأ/2008م)، ص ص301-302.
[5] - عفيف عبد الفتاح طبارة، مرجع سابق، ص118.

فعلة التحريم هنا علة دينية محض، لحماية التوحيد وتطهير العقائد ومحاربة الشرك[1]، إلا أن لها جانب صحي، فقد أثبت الطب الحديث أن الحيوانات التي يذكر اسم الله عليها عند الذبح تخلو لحومها من الجراثيم، بينما التي لا يذكر اسم الله عليها فإنه مرتع لها[2].

5- الحيوانات البرية المفترسة المنصوص على تحريمها ومنها ما ورد في حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: " نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ. وَعَنْ كُلِّ ذِى مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ" [3]، [4] ومثال كل ذي ناب من السباع كالأسد والنمر والفهد، والكلب، ومثال كل ذي مخلب من الطير كالصقر والبومة، وكل ما يتغذى على الجيف كالنسر، ومما يحرم استهلاكه أيضا: لحوم الحمر الأهلية فعن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ : " نَهَى عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ"[5]، والبغال، والفيل، والحشرات المستخبثة كالديدان والخنافس والفأر والحرباء وغيرها.

6- الأطعمة النباتية مثل:

- النباتات والثمار السامة التي تلحق الضرر بالإنسان.

- الفواكه والخضار التي تسقى بماء نجس أو تسمد بنجاسة[6].

ثانيا: ما يتعلق بالخمر والمخدرات:

1- الخمر: هي" كل شراب من أي أصل كان، سواء من الثمار كالعنب والرطب أو التين، أو من الحبوب كالحنطة والشعير والعسل[7]. وقيل: كل شيء أسكر كثيره أحدا من الناس

---

[1] - القرضاوي، الحلال والحرام في الإسلام.(ط:13؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1400هـ/1980م)، ص46.

[2] - نجاح ميدني، مرجع سابق، ص135.

[3] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم. كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب تحريم أكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، رقم الحديث:1934، ج3، ص1534.

[4] - عبد الرحمن بن عبد الكريم العبيد، أصول المنهج الإسلامي" دراسة معاصرة في العقيدة والأحكام والآداب". (ط:1؛ الدمام: دار الذخائر، 1404هـ)، ص297.

[5] - أخرجه :مسلم، صحيح مسلم. كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية، رقم الحديث:1407، ج3، ص1537.

[6] - محمد بن علي بن سعيد الغامدي، التعديات الاقتصاديات وآثارها الاقتصادية والاجتماعية وكيفية مواجهتها في الاقتصاد الإسلامي. رسالة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1422هـ/2002م، ص74.

[7] - ابن تيمية، فتاوى الخمر والمخدرات.(ط:1؛ لا.م: الكوثر، د.ت)، ص18.

فالنقطة منه فما فوقها إلى أكثر المقادير خمر"[1]. ثبت تحريمه بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾ [المائدة: 90-91] وعن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: " كُلَّ مُسْكِر خَمْرٌ. وكُلُّ مُسْكِر حَرَامٌ"[2].

فالخمر وما يحتويه من الكحول له تأثير، بحيث أنه يفتك بالجسم مرورًا في الأنبوب الهضمي ككل[3] (كفقدان الشهية مصحوبا بالتهاب المعدة المزمن)[4]، ليصل إلى الغدد الهضمية(الكبد وغدة البنكرياس....) ثم إلى باقي أعضاء الجسم[5].

2- المخدرات: هي: " كل شراب يورث الفتور[6] والخدر في الأطراف، وهو مقدمة للسكر[7]، بقوله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ ١٥٧﴾ [الأعراف: 157] ، وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: " مَا أسكَرَ كثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ" [8]حيث نجد أن للمخدرات أنواع عديدة نذكر منها:

- البنج: وهو نبات مخدر، ويسمى بالعربية(السَّكِران، والسكران) وهو أول نوع من أنواع المفترات عنه من الفقهاء[9].

---

[1] - ابن حزم، المحلى. تحقيق: عبد الرحمن الجزيري، ج7(لا.ط؛ مصر: إدارة الطباعة المنيرية، 1349هـ)، ص478.

[2] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام، رقم الحديث:2003، ج3، ص1587.

[3] - عفيف عبد الفتاح طبارة، مرجع سابق، ص109.

[4] - أحمد محمد عساف، الحلال والحرام في الإسلام.(ط:6؛ بيروت: دار إحياء العلوم، 1406هـ/1986م)، ص259.

[5] - عفيف عبد الفتاح طبارة، مرجع سابق، ص109.

[6] - هو: بمعنى لاَنَتْ مفاصله وضَعُفَ.(الفيروزابادي، القاموس الحيط، 105/2).

[7] - زين العابدين بن الشيخ بن أوزين، النوازل في الأشربة.(ط:1؛ المملكة العربية السعودية: دار كنوز اشبيليا، 1432هـ/2011م)، ص206.

[8] - أخرجه: ابن ماجه، سنن ابن ماجه.(ط:1؛ الرياض: مكتبة المعارف، د.ت)، كتاب الأشربة، باب«ما أسكر كثيره فقليله حرام»، رقم الحديث: 3393، ص569.إسناد صحيح(الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل.ج8، ط:1؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1399هـ/1997م، ص42).

[9] - زين العابدين بن الشيخ أوزين، مرجع سابق، ص 208.

- الأفيون ومشتقاته: وهو من أخطر المخدرات في العالم، ويستخرج الأفيون من نبات

الخشخاش ويتناول من قبل المدمنين إما عن طريق المص، أو وضعه في القهوة ونحو ذلك من الاستعمالات، ومن مشتقاته الأفيون، الأول المورفين: الذي يعد من أشهر مشتقات الأفيون ويتم تناوله إما عن طريق التدخين أو البلع أو الحقن ونحو ذلك، والثاني الهيروين: والذي يعد من أخطر العقاقير التي تسبب الإدمان، فهو أقوى من المورفين بثمانية أضعاف، ويتم تناوله عن طريق الحقن، كما يتم تناوله عن طريق البلع ونحو ذلك، والثالث الكودايين: ويصنع من الأفيون، ويتم استعماله عن طريق الفم في شكل أقراص[1].

- الكوكايين: و يستخرج من شجر الكوكا بأمريكا الجنوبية، وهو من المخدرات، وطرق استعماله إما أكلاً أو حقناً تحت الجلد ونحو ذلك[2].

- الحشيش: ويستخرج الحشيش من نبات القنب، وهو نبات حولي، يزرع وينبت ويموت سنويا.

- القات: تنمو شجرة القات في اليمن والصومال والحبشة، وتستخرج منه مادة تدعى «القاتين» ويسبب استعمالها اعتمادًا نفسيًا فقط. ويؤدي إدمان القات إلى الكسل والإهمال والبلادة وسوء التغذية وضعف المناعة.

وللمخدرات أضرار عديدة على الإنسان نجملها في القول بأن تعاطي المخدرات يحطم الجسد ويستنفذ قواه، ويستهلكه تمامًا، لدرجة أن بعضهم قال عن المدمن: إنه ميت يمشي على الأرض، وكذا بسبب الإدمان عليها بانتفاء الحياة والتحلل من الأخلاق، فنرى المدمن وهو تحت تأثير المخدر يتفوه بكلمات ساقطة وغيرها من الأفعال الرذيلة[3].

---

[1] - زين العابدين بن الشيخ أوزين، مرجع سابق، ص ص 209، 210.

[2] - رمضان حافظ عبد الرحمن السيوطي، بحوث مقارنة في الشريعة الإسلامية عن البيوع الضارة.(ط:2؛ القاهرة: دار السلام، 1427هـ/2006م)، ص ص 357-358.

[3] - سعد الدين محمد الكبي، المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الإسلام.(ط:1؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1423هـ/2002م)، ص ص 606، 610.

المطلب الثاني: ضابط الاعتدال وترشيد الاستهلاك

إن الإسلام يقوم على أسس مهمة من بينها الإعتدال وترشيد الإستهلاك وهو ما سنقوم بتوضيحه في هذا المطالب.

الفرع الأول: تعريف الاعتدال والترشيد والإستهلاك:

أولا: تعريف الاعتدال:

1- **لغة:** هو توسط حال بين حالين في كَم أو كَيْف، ويراد بالعدل أيضا: أنه الأمر المتوسط بين الإفراط والتفريط[1].

2- **اصطلاحا:** يطلق في الدراسات الاقتصادية الإسلامية على التوسط في عملية الاستهلاك[2].

ثانيا: تعريف الترشيد:

1- **لغة:** الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه، وضده الغي[3].

2- **اصطلاحا:** اختلف الفقهاء في تعريفهم للترشيد، فذهب الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أنه تثمير المال وإصلاحه. وذهب الشافعية إلى أنه صلاح الدين والمال[4].

ثالثا: تعريف الاستهلاك:

1- لغة: من فعل هلك، يقال: إسْتَهْلَكَ المالَ: أَنْفَقَه وأَنْفَذَهُ، وَأَهْلَكَهُ: باعَهُ[5].

---

[1] - أحمد رضا، معجم متن اللغة. م4(لا.ط؛ بيروت: دار مكتبة الحياة، 1379هـ/1960م)، ص47.
[2] - العيادي، الأمن الغذائي في الإسلام.(ط:1؛ عمان: دار النفائس، 1419هـ/1999م)، ص420.
[3] - أحمد رضا، معجم متن اللغة. م2(لا.ط؛ بيروت: دار مكتبة الحياة، 1377هـ/1958م)، ص590.
[4] - العيادي، مرجع سابق، ص420.
[5] - الزبيدي، تاج العروس. تحقيق: مصطفى حجازي، مادة(هلك)، ج27(لا.ط؛ الكويت: لا.ن، 1413هـ/1993م)، ص402.

2- اصطلاحا:

أ- في الاقتصاد الإسلامي: هو الاستخدام الرشيد من قبل المسلم لنعم الله الطيبة من أجل الوفاء بحاجاته الحقيقية وفق الضوابط الشرعية[1].

ب- في الاقتصاد الوضعي:هو الاستخدام المباشر للسلع والخدمات التي تشبع رغبات الإنسان وحاجاته.

وعليه فإن تعريف الاعتدال وترشيد الاستهلاك هو استخدام المقدار المناسب دون إسراف أو تقتير[2].

الفرع الثاني: الأسس التي يقوم عليها الاعتدال والترشيد:

إن من التدابير الوقائية التي دعا إليها الإسلام ألا وهو الاعتدال والترشيد في الاستهلاك.

ولعل مفهوم الكفاية[3] الذي يقرره نظام التوزيع الإسلامي يمكن أن يحدد لنا الاعتدال و الترشيد في الاستهلاك، والذي يمكن تحقيقه من خلال استخدام سلم الأولويات وفق المنهج الآتي:

1- يبدأ المسلم بسد حاجات نفسه أولا، ثم أهله، ثم أقربائه، ثم المحتاجين. قال رسول اللهﷺ :" ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا. فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِى قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا" يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ"[4] [5].

2- يقوم المستهلك المسلم بتلبية ضرورياته أولا، ثم حاجياته، ثم تحسيناته، وهذه هي رتب المصالح عند علماء الأصول.

فالضروري: ما تتوقف عليه حياة الناس «كالمأكل والمشارب والمساكن والمناكح والمراكب الجالبة للأقوات»[6].

---

[1] - محمد بن علي بن سعيد الغامدي، التعديات الاقتصادية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية وكيفية مواجهتها في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص61.

[2] - كامل صكر القيسي، ترشيد الاستهلاك في الإسلام.(ط:1؛ دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 1429هـ/2008م)، ص ص 17، 45.

[3] - هي: الغِنَى عن الغير، وسد الحاجة.(محمد عمارة، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية. ط:1؛ بيروت: دار الشروق، 1413هـ/1993م، ص484).

[4] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم. كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهل ثم القرابة، رقم الحديث: 997، ج2، ص ص 692-693.

[5] - كامل صكر القيسي، مرجع سابق، ص45.

[6] - رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي.(ط:1؛ دمشق: دار القلم، 1431هـ/2010م)، ص182.

والحاجي: ما يرفع الحرج عن الناس ويدفع المشقة.

والتحسيني(الكمالي): هو ما يتجاوز الحاجي الى ما من شأنه رغد العيش، دون أن يدخل في نطاق السرف أو التبذير، وذلك«كالمآكل الطيبات والملابس الناعمات والغرف العاليات والقصور الواسعات والمراكب النفسيات، ونكاح الحسناوات، والسراري الفائقات».

ومفهوم(الحوائج الأصلية) يتراوح بين الضروري والحاجي بحسب الموارد المتوفرة[1].

3- يتحدد مستوى الاستهلاك والإنفاق على النفس والعيال والمحتاجين بالقدرة المالية للشخص، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

4- لا يجوز أن يشتمل الاستهلاك، سواء كان ضروريًا أو حاجيًا أو كماليًا، على محرم، كالحرير أو الذهب للرجال، أو آنية الذهب والفضة، أو الخمر، أو الخنزير.

5- يدعو الإسلام إلى الحد الأمثل في الاستهلاك، فيمنع كلاً من التقتير، والإسراف[2]، فالاعتدال في الاستهلاك كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧ ﴾ [الفرقان:67]، هو حسن التدبير في النفقات احترازا من طرفي التقتير والإسراف، ولذلك قيل: حسن التدبير مفتاح الرشد وباب سلامة الاقتصاد[3].

المطلب الثالث: ضابط تحريم الإسراف والترف

يعتبر الإسراف والترف من المظاهر السلبية المؤثرة على الغذاء من خلال ما تخلفه من أضرار.

الفرع الأول: تعريف الإسراف والترف:

أولا: تعريف الإسراف:

1- **لغة:** هو مُجَاوَزَةُ القَصْدِ، أو ضِدُّ القَصْد، يقال: أَسْرَفَ في مَالِهِ: عَجِلَ مِنْ غَيْر قَصْدٍ، وَالإِسْرَافُ في النَّفَقَةِ: التَّبْذِيرُ. والإِسْرَافُ: أَكْلُ ما لا يَحِلُّ أَكْلُهُ، وقِيلَ: مُجَاوَزَةُ القَصْدِ[4]

---

[1] - رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص 183.

[2] - فتح الرحمن ناصر أحمد عبد المولى، ضوابط الاقتصاد الإسلامي ودورها في علاج الأزمات الاقتصادية. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان الإسلامية، جمهورية السودان، 2010/2009م، ص41.

[3] - عبد الله بن محمد معصر، السلوك الاستهلاكي في الإسلام.(ط:1؛ بيروت: دار ابن حزم، 1431هـ/2010م)،ص101.

[4] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(سرف)، ج21، ص 1996..

في الأَكْلِ مِمَا أَحَلَّهُ اللهُ، ومن معاني الإسراف: أنه تجاوُزُ ما حُدَّ لَكَ، والخَطَأُ والإِغْفَالُ والجَهْلُ[1].

2- **اصطلاحا:** له عدة معاني: الإسراف: هو إنفاق المال الكثير في الغرض الخسيس

وقيل: هو تجاوز الحد في النفقة، وقيل: أن يأكل الرجل مالا يحل له أو يأكل مما يحل له فوق الاعتدال ومقدار الحاجة، وقيل: الإسراف هو تجاوز في الكمية فهو جهل بمقادير الحقوق، وقيل: هو صرف الشيء فيما ينبغي زائدا على ما ينبغي[2].

ثانيا: تعريف الترف:

1- **لغة:** هو التَّنَعُّمُ، و التُّرْفَةُ: النَّعْمَةُ، و التَّتْرِيفُ: حَسْنُ الغِذَاءِ، وَصَبِيٌّ مُتْرفٌ: إِذَا كَانَ مُنَعَّمَ البَدَنِ مُدَلَّلاً[3]، والمُتْرَفُ: الذِّي قَدْ أَبْطَرَتْهُ النَّعْمَةُ وَسَعَةُ العَيْشِ[4]، وَأَتْرَفَتْهُ النِّعْمَةُ: أي طغَتْهُ، ورجلٌ مُتَرَّفٌ: مَوَسَّعٌ عليه، وَتَرَّفَ الرَّجُلَ وَأَتْرَفَهُ: دلَلَـهُ، و التُّرْفَةُ: الطَّعَامُ الطَّيِّبُ[5].

2- **اصطلاحا:** هو التنعّم، والتوسع في ملاذ الدنيا وشهواتها[6].

الفرع الثاني: موقف الإسلام من الإسراف والترف:

فهناك العديد من الآيات والأحاديث المحذرة من الإسراف والترف نذكر منها:

1- قوله تعالى:﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١ ﴾ [الأعراف: 31].

2- قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَأَصۡحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ٤١ فِي سَمُومٖ وَحَمِيمٖ ٤٢ وَظِلّٖ مِّن يَحۡمُومٖ ٤٣ لَّا بَارِدٖ وَلَا كَرِيمٍ ٤٤ إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَبۡلَ ذَٰلِكَ مُتۡرَفِينَ ٤٥ ﴾ [الواقعة: 41-45].

3- قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتۡرِفُواْ فِيهِ وَكَانُواْ مُجۡرِمِينَ ١١٦ ﴾ [هود: 116].

---

[1] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(سرف)، ج21، ص ص 1996-1997.
[2] - الجرجاني، مرجع سابق، ص ص 23-24.
[3] - الزبيدي، تاج العروس. تحقيق: عبد الفتاح الحلو، مادة(ترف)، ج23(لا.ط، الكويت: مطبعة حكومة الكويت، 1400هـ/1986م)، ص ص 53-54.
[4] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(ترف)، ج5، ص429.
[5] - الزبيدي، مصدر سابق ، ج23، ص ص 53-54.
[6] - محمد عمارة، مرجع سابق، ص119.

4- قوله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾ ﴾ [الإسراء: 16].

5- يعتبر الإسلام النهم في الأكل نوعا من ضعف الإيمان لأنه دليل على فراغ العقل والقلب من عظائم الأمور وبالاهتمام بشهوة الطعام وحدها وفي هذا يقول الرسول عليه الصلاة والسلام[1]: " المؤمن يأكل في مِعىً واحد والكافر يأكلُ في سبعةِ أمْعاء"[2].

الفرع الثالث: صور الإسراف والترف:

حيث نجد أن الإسراف والترف يأخذ عدة صور منها ما يلي[3]:

1- الأكل فوق الشبع.

2- الاستكثار من المباحات وألوان الأطعمة.

3- أن تضع على المائدة ألوان الطعام فوق ما يحتاج إليه الأكل.

4- أن يأكل وسط الخبز ويدع حواشيه، أو يأكل ما انتفخ من الخبز كما يفعله بعض الجهال يزعمون أن ذلك ألذ.

5- التمسح بالخبز عند الفراغ من الطعام من غير أن يأكل ما يتمسح به.

6- إذا سقط من يده لقمة يتركها.

الفرع الرابع: أضرار الإسراف والترف:

أضرار الإسراف والترف عديدة لكن نذكر منها ما يلي:

1- أن الإسراف في الأكل وتناول كميات من الغذاء فوق الحاجة يؤدي إلى أمراض فرط التغذية التي يقال عنها(أمراض الرخاء أو التخمة)[4].

---

[1] - أحمد شوقي الفنجري، الطب الوقائي في الإسلام.(ط:3؛ لا.م: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1991م)، ص54.

[2] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري. كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل من مِعًى واحدٍ، رقم الحديث: 5393، ص1374.

[3] - الشيباني، الإكتساب في الرزق المستطاب. تحقيق: محمد عرنوس(ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ/1986م)، ص ص51، 53.

[4] - تركي بن أحمد بن سعد الزبيدي، التربية الغذائية في الإسلام وتطبيقاتها التربوية في الأسرة والمدرسة. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1425هـ/1426هـ، ص98.

2- عدم الرعاية والاهتمام بالآخرين: وذلك أن الإنسان لا يراعي الآخرين ولا يهتم بهم غالبًا، إلا إذا أضناه التعب وغصته الحاجة[1].

3- الاتجاه إلى الكسل والخمول والملذات وما يترتب عن ذلك من أضرار صحية وما يجر ذلك من محن[2].

4- أن الإسراف والترف من الأسباب الرئيسية لغلاء الأسعار لكثرة الطلب وقلة العرض الناجمة عن الاحتكار، مع ما ينجم عن غلاء الأسعار من التفاوت المعيشي، وبالتالي يؤثر في زيادة حالات الفقر وفساد الذمم وانتشار الجريمة.

5- يدع المجتمع عالة على غيره عاجزا عن القيام بمهامه.

6- إن الترف هو السبب الرئيسي في استنزاف موارد الأمة بسبب حرص المترفين على مصالحهم الشخصية.

7- إن المترف والمسرف دائما يتبعان زخرف الدنيا ولذاتها ومسراتها، ولذا يتبع الهوى، وينسى كل حق وحقيقة، وأعظم نسيانه حقيقة التوحيد وإنكارها ورد الدعوة على أصحابها، وبين الله ذلك في كتابه العزيز حيث قال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَتْرَفْنَٰهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَئِنْ أَطَعْتُم بَشَرًا مِّثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [المؤمنون: 33-34].

8- إن الإسراف والترف يقطعان ديمومة مصادر الأموال، ويحولان دون توفر الأموال اللازمة لتحقيق أغراض الإنفاق، وعمليات الاستثمار، فهما يؤديان إلى الحرمان، والتعطل والتخلف، وهذا ما تنأى عنه سياسات التمويل في الشريعة الإسلامية.

9- إن المترفين والمسرفين غالبا ما يتولون النفوذ في الأمة، وتوجيهها سياسيا وإداريا واقتصاديا، وإذا كان الموجهون للأمة بهذه الصفة، فإن الهوان لاحق بها لا ريب، حيث أنها بأجمعها ستميل إلى الترف، وعندها يندثر كما اندثرت حضارات سابقة، كما قال تعالى:﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء: 16] [3].

---

[1] - زيد بن محمد الروماني، دراسات اقتصادية.(ط:1؛ الرياض: دار طويق، 1423هـ/2003م)، ص93.

[2] - عيسى أيوب الباروني، الرقابة المالية في عهد الرسول والخلفاء الراشدين.(ط:1؛ طرابلس: جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، 1395هـ/1986م)، ص80.

[3] - نبيل بن رزق بن محمد الصبيحي، حق الإنسان في الأمن الغذائي في ضوء الثقافة الإسلامية" دراسة تحليلية". رسالة ماجستير في الثقافة الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة طيبة، المملكة العربية السعودية، 1432هـ/2011م)، ص126.

وعليه فقد وضع الرسول ﷺ قاعدة للحفاظ على صحة الإنسان وذلك في قوله:" مَا مَلأَ آدَميٌّ وِعَاءً شَرًّا من بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابن آدَمَ أُكُلاتٌ يُقِمْن صُلْبَهُ، فَإِنْ كانَ لاَ مَحالَةَ، فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وثُلثٌ لِشَرابِه وَثُلثٌ لِنَفسِه"[1].

المطلب الرابع: ضابط تحريم التقتير

تعددت مظاهر التقتير التي مست جميع المجالات ومن بينها استهلاك الغذاء.

الفرع الأول: تعريف التقتير والبخل:

أولا: تعريف التقتير:

1- **لغة:** الرُّمْقَةُ مِنَ الْعَيْشِ، وأَقْتَرَ الرَّجُلُ: افْتَقَرَ، وَقَتَرَ عَلَى عِيَالِهِ: أَيْ ضَيَّقَ علَيَهْمْ في النَّفَقَةِ، و الإِقْتَارُ: التَّضْيِيقُ على الإِنْسَانِ فِي الرِّزْقِ[2].

2- **اصطلاحا:** هو التضييق في النفقة[3].

ثانيا: تعريف البخل:

1- **لغة:** ضِدُّ الكَرَمِ والجُودِ، وهو إمساكُ المُقْتَنِيَاتِ عَمَّا لا يَحِلُّ حَبْسُها عنه[4].

2- **اصطلاحا:** هو المنع من مال نفسه والشح هو بخل الرجل من مال غيره، وقيل: البخل هو ترك الإيثار عند الحاجة[5].

الفرع الثاني: موقف الإسلام من التقتير والبخل:

جاءت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية منهية عن التقتير والبخل ومن ذلك:

1- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾ [آل عمران: 180].

---

[1] - أخرجه: الترمذي، الجامع الكبير. أبواب الزهد،(47) باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، رقم الحديث: 2380، م4، ص188. إسناد صحيح.(الألباني، إرواء الغليل، 41/7).

[2] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(قتر)، ج39، ص3525.

[3] - محمد عمارة، مرجع سابق، ص125.

[4] - الزبيدي، تاج العروس. تحقيق: محمود محمد الطناحي، ج28(لا.ط؛ لا.م: لا.ن، 1413هـ/1993م)، ص ص62-63

[5] - الجرجاني، مرجع سابق، ص43.

2- قوله تعالى:﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ وَٱسۡمَعُواْ وَأَطِيعُواْ وَأَنفِقُواْ خَيۡرٗا لِّأَنفُسِكُمۡۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٦ ﴾ [التغابن: 16].

3- قوله تعالى:﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ ٢٩ ﴾ [الإسراء: 29].

4- قوله ﷺ :" اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ، وَالبُخْلِ. وأَعُوذُ بِكَ مِنْ عذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا والْمَمَاتِ"[1].

5- عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال:" اتَّقُوا الظُّلْمَ. فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. واتَّقَوا الشُّحَّ. فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ"[2].

الفرع الثالث: أضرار التقتير والبخل:

التقتير والبخل يؤدي إلى تقليص الإنفاق الاستهلاكي، بحيث يحبس فيهما الفرد عن استهلاك الجاجيات والتحسينيات، وقد يشح في الإنفاق على الضروريات بالرغم من السعة في الرزق، وقد يعني هذا تجاوز الحدود المعقولة للإنفاق.

ويعبر عن ذلك القرآن باليد المغلولة[3] في قوله تعالى:﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ٢٩ ﴾ [الإسراء: 29].

وهذا النهي له مدلول كبير من الناحية الاقتصادية، وقد يؤدي عدم الالتزام به إلى ظهور بعض الأضرار الاقتصادية منها: أنه يضعف من الوعاء الادخاري، حيث إن المال المقتتر لا يذهب إلى قنوات الاستثمار، كما أن التقتير يؤدي من ناحية أخرى إلى الإغلال الاقتصادي أو ما يسمى بالانكماش والركود الاقتصادي، لأن التقتير معناه انكماش الإنفاق على الحاجات والخدمات الاستهلاكية. وهذا يؤدي إلى حدوث الدورة الانكماشية وعدم تصريف المنتجات[4].

---

[1] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من العجز والكسل وغيره، رقم الحديث: 2706، ج4، ص2079.

[2] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم الحديث: 2578، ج4، ص1996.

[3] - هي: أن لا تمسكها عن الإنفاق.(ابن منظور، لسان العرب، 3288/37).

[4] - العيادي، مرجع سابق، ص435.

المبحث الثاني: الآليات العملية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام

إن السير نحو حل لمشكلة الأمن الغذائي في وقت حدوثها يحتاج إلى أدوات فعالة لتحقيق ذلك وهو ما سنقوم بتوضيحه من خلال بيان الادخار والاستثمار ثم التطرق إلى واقعة عام الرمادة وسبل معالجتها، والتطرق لإستصلاح الأراضي الزراعية في الإسلام.

المطلب الأول: الإدخار والإستثمار.

المطلب الثاني: واقعة عام الرمادة وسبل معالجتها.

المطلب الثالث: إستصلاح الأراضي الزراعية في الإسلام.

المطلب الأول: الإدخار والإستثمار

للإدخار والإستثمار دور في تأمين الغذاء من خلال ما يخصص منهما لسبل تحصيله.

الفرع الأول: الإدخار:

أولا: تعريف الإدخار:

1- لغة: أصلها إذتخار فقلبت كل من الذال والتاء دالاً مع الإدغام فتحولت الكلمة إلى «ادخار»[1]، ومنه ذخر، لشيء ذَخْرًا وذُخْرًا: خَبَأَهُ لوقت الحاجة إليه[2]، وقيلَ اتَّخَذَهُ، ومنه الذَّخِيرَةُ والذُّخْرُ، وكذلك ذَخَرَ لِنَفْسِهِ حَدِيثًا حَسَنًا: أَبْقَاهُ[3]، ومنه أيضًا: جَعَلَ مَالَه ذُخْرًا عند الله وذخيرة وأعمالُ المؤمِن دَخَائِر[4].

2- اصطلاحا: حيث سنذكر تعريفين له وهما:

أ- عند الفقهاء: هو تخبئة الشيء لإستخدامه عند الحاجة[5].

ب- في النظام الإقتصادي الإسلامي:

- أنه الفرق بين ما يحصل عليه الفرد من دخل وبين ما يلزم إسلاميا لإنفاقه على استهلاكه الخاص.

حيث قيد هذا التعريف عملية الإنفاق بأن تكون محكومة بالمبدأ الإسلامي حيث لا إسراف ولا تقتير[6].

---

[1] - محمد رواس قلعه جي وآخرون، معجم لغة الفقهاء" عربي-انجليزي".(ط:1؛ بيروت: دار النفائس، 1405هـ/1985م)، ص54.

[2] - مجمع اللغة العربية، مصدر سابق، مادة(ذخر)، ص309.

[3] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(ذخر)، ج17، ص1490.

[4] - الزبيدي، تاج العروس. تحقيق: عبد الكريم العزباوي، مادة(ذخر)، ج11(لا.ط، الكويت: مطبعة حكومة الكويت، 1392هـ/1972م)، ص365.

[5] - نزيه حماد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء.(ط:1؛ دمشق: دار القلم، 1429هـ/2008م)، ص37.

[6] - العيادي ، مرجع سابق، ص441.

- بأنه ذلك الجزء من دخل الفرد الذي لا ينفق على السلع الإستهلاكية والخدمية ولا يخصص للإكتناز.

ثانيا: مشروعية الإدخار:

فالإدخار أمر مقرر في الشريعة الإسلامية ومرغب فيه، وفيما يلي بيان للآيات القرآنية والأحاديث الداعية لذلك:

1- القرآن الكريم:

فقد دعا القرآن إلى القصد في الإنفاق وعدم إضاعة الأموال وذلك واضح في العديد من الآيات منها:

أ- قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ۖ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾ [الإسراء:26-27]. فهذا نهي من الله تعالى بشكل صريح للقادرين على التصرف بالإنفاق عن الإسراف والتبذير، ولن يتحقق ذلك إلا بالإعتدال في الإنفاق أي ادخار جزء من الدخل[1].

ب- قوله تعالى:﴿ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ۖ وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾[الأنعام:141]. فالآية المذكورة تضع النقاط على الحروف وتشمل عناصر ثلاث:

- (كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ) هذا بند خاص بالإستهلاك[2].

[1] - العيادي، مرجع سابق، ص ص 441-442.
[2] - زيدان عبد الفتاح قعدان، منهج الاقتصاد في القرآن.(لا.ط، لا.م: منشورات جمعية الدعوة الإسلامية، 1399هـ/1990م)، ص125.

- (وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ) وهذا بند خاص بالتوزيع.

- (وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ) وهذا بند خاص بالإدخار.

ج- قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧ ﴾[الفرقان:67]. فالآية الكريمة فيها تعبير عن السلوك السليم في الإنفاق والتوزيع دون إفراط أو تفريط لابد أن يسمح ذلك السلوك بإبقاء جزء ولو يسير-هذا الجزء اليسير هو ما نسميه بالإدخار-[1].

د- قوله تعالى:﴿ ثُمَّ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ سَبۡعٞ شِدَادٞ يَأۡكُلۡنَ مَا قَدَّمۡتُمۡ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلٗا مِّمَّا تُحۡصِنُونَ ٤٨ ﴾[يوسف:48].

هـ- قوله تعالى: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأۡكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمۡۚ ٤٩ ﴾[آل عمران:49].

2- السنة النبوية:

أ- عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: " كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ. مِمَّا لَمْ يُوجِفْ[2] عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ[3]. فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّﷺ خَاصَّةً. فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ. وَمَا بَقِيَ يَجْعَلُهُ فِي الكُرَاعِ[4] والسَّلاَحِ. عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ"[5]. وفي هذا الحديث جواز ادخار قوت سنة وجواز الإدخار للعيال وأن هذا لا يقدح في التوكل وأجمع العلماء على[6]

---

[1] - زيدان عبد الفتاح قعدان، مرجع سابق، ص125.
[2] - هو: من الوَجْفُ: سُرْعَةُ السَّيْرِ.(ابن منظور، لسان العرب، 4773/53).
[3] - هي: الإبل التي يسار عليها.(ابن منظور، لسان العرب، 1713/20).
[4] - هو: اسم يجمع الخيل والسلاح.(مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ص783).
[5] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء، رقم الحديث:1757، ج3، ص ص1376-1377.
[6] - النووي، صحيح مسلم بشرح النووي. ج12(ط:1؛ الأزهر: المطبعة المصرية، 1349هـ/1930م)، ص 70.

جواز الإدخار فيما يستغله الإنسان من قريته كما جرى للنبي ﷺ وأما إذا أراد أن يشتري من السوق ويدخره لقوت عياله فإن كان في وقت ضيق الطعام لم يجز بل يشتري مالا يضيق على المسلمين كقوت أيام أو أشهر وإن كان في وقت سعة اشترى قوت سنة وأكثر[1].

ب- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: " خَيْرُ الصَدقةِ مَا كان عن ظَهر غِنًى، وابدأ بِمن تَعول"[2]. فيبين هذا الحديث أن أفضل الصدقة ما أخرجه الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية ولذلك قال: وابدأ بمن تعول. والمراد بالغنى هنا: غِنًى يَسْتَظْهِرُ بِه على النَّوائب التي تَنُوبُهُ[3].

ج- عن عمر ﷺ أن النبي ﷺ كان يَبِيعُ نَخلَ بني النَّضِير، ويحبس لأهلِهِ قوتَ سنتهم[4]. وفي هذا الحديث دليل على جواز ادخار القوت للعام للأهل والعيال، وأن ذلك لا يكون حكرة، وأن ما ضمه الإنسان من أرضه أو من نخله وثمره وحبسه لقوته لا يسمى حكرة، ولاخلاف في هذا بين الفقهاء[5].

3- من المعقول:

الإدخار قوة اقتصادية يستعين بها الفرد على قضاء بعض حاجاته المستقبلية عند اللزوم، وينمي بها ثروة مجتمعه، فمن خلال توفير رؤوس الأموال وتعاونها تتشكل القوة المالية التي تقوم عليها الصناعات والمشاريع الاقتصادية التي يعود ريعها على الأفراد والأمة، فلولا توفير الأموال وادخارها واستثمارها لما تشكلت رؤوس الأموال، ولما قامت التجارات، ولا الزراعات ولا الصناعات وغيرها بالمستوى الذي يحقق ازدهار الأمة وتقدمها الاقتصادي[6].

---

[1] - النووي، صحيح مسلم بشرح النووي ، مرجع سابق، ج12، ص ص70-71.
[2] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال، رقم الحديث: 5356، ص1364.
[3] - ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري.ج3(لا.ط، بيروت: دار المعرفة، 1379هـ)، ص296.
[4] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب حبس الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال؟، رقم الحديث:5357، ص1364.
[5] - ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج7، ص533.
[6] - العيادي، مرجع سابق، ص 444.

فالإدخار أمر تفرضه الضرورة وتحتمه المصلحة، وهو وسيلة للنماء وتمكين من الإنفاق وخير معين عند النوائب والملمات. وهو ركيزة أساسية في تمويل التنمية وزيادة الإستثمار وتحسين مستوى المعيشة والقضاء عل البطالة والفقر.

ثالثا: آلية الإدخار في الإسلام:

تتسم أغراض الإدخار لدى الأفراد بأمرين: أولهما هو الإدخار من اجل الإستثمار، والثاني فهو الإدخار لأجل الإستهلاك الآجل برغبة الحصول على مستلزمات الحياة الكمالية، وهذا الأخير لا يكون فاعلاً وصالحاً للتحول إلى رأس مال عيني كما هو الحال في الغرض الأول الذي يزيد من دخل المجتمع[1].

ولذا فقد حث الإسلام على الإدخار الإستثماري وتكوين رأس المال[2] الذي يعد عنصراً هامًا من عناصر زيادة الإنتاج وتحقيق التنمية، وذلك لأنه:

1- لم يعترض الإسلام على ما بأيدي الناس من فائض أموالهم، وما يقوم عليه رأس المال، سواء كان هذا الفائض نقدًا أو متاعًا أو حيوانًا، أو غير ذلك مما يقع في ملكية الناس، بل أنه ذهب إلى أكثر من هذا، فدعا الناس إلى الاقتصاد في الإنفاق، والتوسط في البذل، ونصح بالوقوف بالوصية عند الثلث أو دونه وكل هذا ليظل المال سليما من عوارض الإفساد والتضييع.

2- فرض الإسلام الزكاة في بعض الأموال إذا حال عليها الحول في يد صاحبها وكانت زائدة عن نفقته ونفقة عياله. كما نظم الدين، وحرم الربا، وكل هذه الأمور لا تقع إلا حيث يكون المال فائضًا في أيدي أصحابه زائدًا عن الحاجة[3].

---

[1] - العيادي، مرجع سابق، ص ص445، 448.

[2] - هو: أصل المال بلا ربح ولا زيادة(نزيه حماد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، ص218).

[3] - بسيوني، الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية.(ط:1؛ المنصورة: دار الوفاء، 1408هـ/1988م)، ص486.

ومن الأمثلة الدالة على هذا النوع من الإدخار وهو أن الخليفة عمر بن الخطابﷺ وجه بضرورة تقسيم الفرد دخله إلى قسمين: يكون القسم الأول منه خاصًا بإشباع المطالب الإستهلاكية، في حين يكون القسم الثاني خاصًا بتكوين رؤوس أموال جديدة منتجة، وقد تمثل هذا القسم في تلك الفترة في الإستغلال الحيواني، ومما دفع الخليفة لمثل هذا التوجيه هو حقيقة الدخل النقدي الذي زاد عن حاجة الفرد الإستهلاكية، والذي دفع إلى ضرورة ادخار جزء من الدخل واستهلاك الجزء الآخر[1].

ومن هذا كله يمكن القول بأن الإسلام قد دعا إلى ترشيد الإستهلاك والتوسط في الإنفاق، وذلك حتى يمكن تكوين المدخرات التي يعاد استثمارها واستغلالها في إقامة مشروعات إنتاجية جديدة تسهم في زيادة ثروة المجتمع وتؤدي إلى ثرائه ورخائه[2].

الفرع الثاني: الإستثمار:

أولا: تعريف الإستثمار:

1- لغة: أصله من الفعل ثَمَرَ، ويطلق على معان، فيقال: حَمْلُ الشَّجَرِ[3]: ومنه ثمِر الشَّجرُ ثُمُورًا ظَهر ثَمَرُه، ونَضَجَ وكَمُلَ[4]، والثَّمَرُ: أَنْوَاعُ المَالِ، والثُّمُرُ المَالُ المُثْمَرُّ، وثَمَّرَ مَالَهُ: نَمَّاهُ، يُقالُ: ثَمَّرَ اللهُ مَالَكَ أَيْ كَثَّرَه، وأَثْمَرَ الرُّجَلَ: كَثُرَ مَالُهُ[5]، واستَثْمَرَ المَالَ: ثَمَّره[6].

2- اصطلاحا: وهو" إستعمال الأموال في الحصول على الأرباح بالطرق المشروعة التي فيها خير للمجتمع"[7].

ثانيا: الضوابط الأخلاقية فيه:

---

[1] - ابراهيم عبد اللطيف العبيدي، الإدخار" مشروعيته وثمراته".(ط:1؛ دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 1422هـ/2011م)، ص45.

[2] - بسيوني، مرجع سابق، ص486.

[3] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(ثمر)، ج6، ص503.

[4] - مجمع اللغة العربية، مصدر سابق، ص100.

[5] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(ثمر)، ج6، ص503.

[6] - مجمع اللغة العربية، مصدر سابق، ص100.

[7] - زياد ابراهيم مقداد، الضوابط الشرعية لإستثمار الأموال. بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الأول: الإستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، غزة، الجامعة الإسلامية،8-9 مايو 1426هـ/2005م، ص5.

لقد اهتم الشرع الحنيف بالإستثمار حيث عمد في سبيل ذلك إلى وضع ضوابط خلقية توجه سلوك الفرد المستثمر نحو الغاية المنشودة من عملية الإستثمار وهي كالآتي:

1- الصدق والأمانة:

فالمسلم مطلوب منه أن يكون صادقًا أمينًا في كل أحواله وفي جميع مجالات حياته لعموم قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾[التوبة:119]. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴿٥٨﴾ ﴾[النساء: 58]. وكذلك فإن الصدق والأمانة يتأكد طلبهما عند التعامل في الأموال واستثمارها.

ومن ذلك قوله ﷺ : " البَيِّعَانِ بالخِيارِ حتّى يَتَفَرَّقَا، فإن صَدَقَا وبَيَّنَا بُورِكَ لهما قي بَيعِهما، وإن كذبا وكتما فعسى أن يربَحا ربحًا ويُمحقا برَكةَ بيعهما"[1].

فهذه النصوص القرآنية والحديث النبوي تؤكد على اعتبار الصدق والأمانة ضابطا أساسيًا من ضوابط استثمار المال ينبني عليه ضرورة أن يتجنب المستثمرون الكذب والخيانة في استثماراتهم لما يترتب على ذلك من مفاسد كبيرة في الدنيا والآخرة، قال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾[النحل: 116]. وقوله أيضا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾[الأنفال: 27]. وقد جعل رسول الله ﷺ أهم صفات المنافق الكذب والخيانة قال:" أَرْبَعً مَنْ كُنَّ فيهِ كَانَ مُنَافِقًا خالِصًا، وَمَنْ كانتْ فيهِ خَصْلَةٌ مِنهنَّ كانتْ فيه خَصْلَةٌ مِنَ النفاقِ حتى يَدَعَهَا: إذا أُؤْتُمِنَ خَان، وإذا حدَّث كَذَبَ، وإذا عَاهَدَ غَدَرَ وإذا خاصمَ فَجَرَ"[2].[3]

2- الوفاء:

---

[1] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري.كتاب البيوع، باب إذا كان البائعُ بالخيارِ هل يجوزُ البيعُ؟ ، رقم الحديث: 2114، ص509.

[2] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري. كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم الحديث: 34، ص19.

[3] - زياد إبراهيم مقداد، مرجع سابق، ص11.

والمراد به أداء الإنسان ما عليه من واجبات أو إلتزامات[1]. ولعل من أهم أسباب نجاح التجارة الإستثمار على صعيد الأفراد والمجتمعات هو الوفاء والإلتزام بالاتفاقيات المبرمة في كل جوانبها سواء التزام في مواعيد الإستلام والتسليم أو في مواعيد الدفع والتسديد أو غير ذلك مما يتفقون عليه ويشترطونه فيما بينهم، ومن أجل ذلك كان الوفاء مطلبًا شرعيًا أكدت عليه النصوص القرآنية والنبوية، ولعل الملفت للنظر أن كثيرا من النصوص في هذا المضمار تربط بين الوفاء والعقود، وبين الوفاء والكيل والميزان، مما يشعر بضرورة انضباط المسلم بهذا الضابط عند تعامله في المال واستثماره له قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ﴾[المائدة:1].

قال أيضا:﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۖ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾[الأنعام:152].

وقال أيضا: ﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۚ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ٣٤﴾[الإسراء:34]. والحديث الصحيح الذي يبين صفات المنافق قوله ﷺ :" آيةُ المُنَافِقِ ثلاثٌ. إذا حَدَّثَ كَذَب، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا أُؤْتُمِنَ خَان"[2] ، فهذه الآيات والأحاديث تؤكد على ضرورة اعتبار الوفاء بالعقود والوعود خاصة إذا تعلقت بالمعاملات المالية أمرًا لازمًا وضابطًا هامًا[3].

3- الإحسان:

والمراد بالإحسان في المعاملة هو:" فعل ما ينتفع به المعامل وهو غير واجب عليه، ولكنه تفضل منه، فإن الواجب يدخل في باب العدل وترك الظلم"[4]، والقرآن الكريم حث على

[1] - أحمد يوسف، القيم الإسلامية في السلوك الاقتصادي.(لا.ط؛ القاهرة: دار الثقافة، 1410هـ/1990م)، ص102.
[2] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم الحديث:33، ص18.
[3] - زياد إبراهيم مقداد، مرجع سابق، ص12.
[4] - الغزالي، إحياء علوم الدين.(ط:1؛ بيروت: دار ابن حزم، 1426هـ/2005م)، ص524.

الإحسان في كل الأمور، ومن الشواهد على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴾[النحل:90]. وفي السنة قوله ﷺ :" إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ"[1]. وعليه فإن الإلتزام بضابط الإحسان يتمثل في قيام المستثمر بإتقان ما يقوم به من معاملات استثمارية، أو هو تقديم ما أمكنه من نفع للطرف الذي يتعامل معه على سبيل التفضل، والسعي للقيام بالأمور على أتم وجه، ومرجع ذلك كله إلى الشعور القوي والدائم برقابة الله تعالى.

فالإحسان إذن ينبغي أن يتجلى في كل معاملات المستثمر ونشاطه ومن ذلك ما يلي:

أ- في القرض بمنع الربا أولا، ثم إنظار المعسر وإمهاله، ومنحه فرصة لترتيب أموره المالية ليقدر على الوفاء بالتزاماته، ثم تأتي درجة أعلى من هذه، وذلك بحط بعض من قيمة الدين، ثم يرتقي إلى درجة أرقى وأكمل وذلك حين اقتراح التصدق بالدين كاملاً وفي ذلك قوله تعالى:﴿ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٩ وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٨٠﴾[البقرة: 279-280]، وقوله ﷺ :" تَلَقَّتِ المَلاَئِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. فَقَالُوا: أَعَمِلْتَ مِنَ الخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: لاَ. قَالُوا: تَذَكَّرْ. قَالَ: كُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ. فَآمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا المُعْسِرَ وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ المُوسِرِ. قَالَ: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَجَوَّزوا عَنْهُ"[2].

ب- الأجير على أجره من غير تأخير أو مماطلة، وكذلك لحاجته لهذا الأجر، فهو يمثل المصدر الوحيد لتوفير الحاجات الأصلية والأساسية للمعيشة.

ج- إتقان العمل: وهو من أبرز مظاهر الإحسان، حيث يتعين على المستثمر المسلم[3]

---

[1] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري.كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة، رقم الحديث: 1955، ص1548.

[2] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل إنظار المعسر، رقم الحديث:1560، ص1194.

[3] - عبد الحفيظ بن ساسي، ضوابط الإستثمار في الاقتصاد الإسلامي. مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 1428هـ/2007م، ص ص130 ، 132.

أن يسرى ويُقيِّم ويحاسب عليه في الدنيا والآخرة. قال تعالى:﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥﴾[التوبة: 105].

ينبغي عليه أن يعامل الآخرين بمثل ما يجب أن يعامل به، فإن طلب الجودة والإتقان فيما يحتاجه من سلع وخدمات، فجدير به أن يوفر ذلك فيما يقدمه للآخرين من خلال نشاطه الإستثماري، يقول في ذلك ﷺ :" لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكمْ حتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"[1].[2]

4- العدل والقسط:

يجب على المتعاملين بصفة عامة التحلي بخلق العدل وإعطاء كل ذي حق حقه بدون ظلم، ودليل ذلك من القرآن الكريم قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ١٣٥﴾[النساء:135].

وقوله ﷺ :" مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الجَنَّةَ" فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا، يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ:" وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ"[3].

5- النصيحة:

من أخلاق المتعاملين تقديم النصح والإرشاد والتوجيه والتبيان للغير، ويقبل منهم ذلك وهذا[4]

---

[1] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، رقم الحديث:13، ص14.

[2] - عبد الحفيظ بن ساسي، مرجع سابق، ص132.

[3] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، رقم الحديث:137، ج1، ص122.

[4] - حسين حسين شحاتة، الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق.(لا.ط؛ القاهرة: دار النشر للجامعات، 2008م)، ص26.

من موجبات الدين والإخوة في المعاملات، ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى:﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ۝٣ ﴾[العصر:3]، ويقول الرسول ﷺ:" الدِّينُ النَّصِيحَةُ"، قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ:" لِلهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"[1].

6 -الإخلاص وإصلاح النية:

ويقصد به في مجال المعاملات خشية الله سبحانه وتعالى وهو الباعث على تجنب الغش والكذب والتطفيف والتدليس وكل ما يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما أن ذلك من أسباب البركة في الأرزاق، ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى:﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥ ﴾[البينة:5]، وعن عمر أن رسول اللهﷺ قال:" الأعمالُ بالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امرئٍ ما نَوَى، فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُه إلى اللهِ ورسولِهِ فهجرتُه إلى اللهِ ورسولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجرتُه لِدُنيا يُصِيبُها أو امرأةٍ يَتَزَوَّجُهَا فهجرتُه إلى ما هاجرَ إليه"[2].[3]

ثالثا: الأهداف المميزة للمستثمر المسلم:

فالمستثمر المسلم عند القيام بعمله الإستثماري يسعى إلى مرضاة الله تعالى وذلك من خلال إلتزامه وتقيده بالضوابط التي شرعها الله له والتي تنجم عنها أهداف محققة لتلك التشريعات، وتتمحور هذه الأهداف فيما يلي:

1- حصر الأنشطة الإستثمارية في السلع الحلال واجتناب الأنشطة المحرمة، حيث[4]

---

[1] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، رقم الحديث:55، ج1، ص74.

[2] - أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوى، رقم الحديث:54، ص24.

[3] - حسين حسين شحاتة، مرجع سابق، ص26.

[4] - حسين علي صالح بتران، ضوابط حرية الإستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة، جامعة يرموك، الأردن، 1421هـ/2000م، ص129.

أن المستثمر المسلم عند إختياره للمشروعات الإستثمارية يراعي أحكام الشريعة الإسلامية فيما تحرمه وفيما تحلله، فلا يقبل مثلا على إنشاء مصنع لإنتاج الخمور أو الإستثمار في الخنازير والملاهي وغيرها، حتى لو كان الربح المتوقع هو أعلى ربح ممكن، ومثل هذه المراعاة لا نظير لها في اقتصاد غير إسلامي، حيث أن هذا الهدف ليس مأخوذا في الإعتبار أصلا في المبادئ الاقتصادية الوضعية، فهي تجعل الهدف هو تعظيم الربح وإستمراريته وليس الحل أو الحرمة.

2- مراعاة تحقيق المصالح في إدارة النشاط الاقتصادي: وتتمثل في الضروريات والحاجيات والتحسينات[1]، وكذلك نجد لها ترتيب آخر تجسد في الأولويات الإستثمارية في المنهج الإسلامي وهي كالآتي[2]:

أ- اختيار طيبات المشروع وفق الأولويات الإسلامية، وهذه الأولويات هي:

- توفير الأمن للمواطن.

- توفير وسائل حفظ الصحة ومعالجة المرض.

- توفير الغذاء والكساء.

- نشر المعرفة والتربية في أمور الدين والدنيا.

- توفير المأوى.

ب- توليد رزق رغيد لأكبر عدد من الأحياء.

ج- مكافحة الفقر وتحسين توزيع الدخل والثروة.

د- حفظ المال وتنميته.

هـ- رعاية مصالح الأحياء من بعدنا(الأجيال القادمة).

---

[1] - حسين علي صالح بتران، مرجع سابق، ص129.

[2] - عمر مصطفى جبر إسماعيل، ضمانات الاستثمار في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة.(ط:1؛ الأردن: دار النفائس، 1430هـ/2010م)، ص65.

3- تحقيق الواجب الكفائي: وهو ما يطالب بأداء المكلفين، وإذا فعله واحد سقط الطلب عن الآخرين، وإن لم يفعله أحد أثموا جميعا وينقلب إلى واجب عيني، ومن ذلك أنواع الصناعات التي إذا لم يقم بها الناس أثمت الأمة، وأصبحت فرض عيني على كل واحد،

مثل: الصناعات الغذائية والطبية والحربية وغيرها.

4- الإستثمار ابتغاء مرضاة الله: حيث ذلك يجعل المستثمر المسلم يزيد من القرارات الإستثمارية المستقلة عن دافع تحقيق الربح، وبذلك يزيد إنشاء المساجد والمدارس والمستشفيات والمصانع والأسواق الخيرية التي تكون مجانية- أي إقامة مصانع لإنتاج سلع يحتاجها المسلمون بغض النظر عن العائد المادي- أو تبيع بما لا يزيد على سعر التكلفة لذوي الدخل المنخفض.

ويتضح من هذا الهدف أن المستثمر المسلم لا يهدف إلى العائد المادي فحسب وإنما يبتغي في استثماره هذا رضاء الله بالإضافة إلى العائد المادي.

5- تحقيق فرص العمل ومنع البطالة: إن المستثمر عندما يستثمر أمواله في أي مشروع استثماري فإنه يجعل من ضمن أهداف هذا المشروع توظيف أكبر عدد من أبناء أمته؛ لأنه يعلم أن هذه الأموال التي وهبها الله له، لابد من شكر الله عليها، ومن الشكر أن يواسي غيره، ومن المواساة إيجاد فرص عمل للعاطلين، وبوجود هذا الهدف فإن البطالة سوف تقل ومن ثم العوز، وبالتالي يتوفر الأمن وتعم الطمأنينة[1].

6- أداء حق الله في المال المستثمر: يقرر الأصوليين أن أفعال المكلفين التي تعلقت بالأحكام الشرعية منها ما هو حق خالص لله، ومنها ما هو خالص للمكلف، ومنها ما اجتمع فيه الحقان[2].

وإذا نظرنا إلى عملية الإستثمار التي تمثل إحدى صور التصرف في الموارد، أن طبيعة الملكية تتحد في أن المال مملوك حقيقة لله عز وجل، و مجازًا للإنسان الفرد على سبيل[3]

[1] - حسن علي صالح بتران، مرجع سابق، ص ص101-102 .
[2] - عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه.(لا.ط؛ الأزهر: مكتبة الدعوة الإسلامية، 2002م)، ص211.
[3] - حسن علي صالح بتران، مرجع سابق، ص103.

الإستخلاف والأمانة، وبالتالي فإن لله عز وجل حقًا في الأموال يلزم الوفاء به.

ومن هذه التكاليف الزكاة والصدقات ووجوه الخير المختلفة، انطلاقا من أن المال لله والناس مستخفون فيه[1].

المطلب الثاني: واقعة عام الرمادة وسبل معالجتها

حيث نهدف في هذا المطلب إلى معرفة المقصود بعام الرمادة وأسبابها والتطرق إلى الوسائل التي اتخذها عمر لمعالجتها.

الفرع الأول: مفهوم عام الرمادة وأسبابها:

أولا: تعريف عام الرمادة:

فالمراد بعام الرمادة هو: عام القحط والمجاعة بالمدينة والحجاز(سنة18هـ سنة 639م)، على عهد خلافة عمر بن الخطاب[2].

ثانيا: أسباب واقعة عام الرمادة:

كانت واقعة عام الرمادة نتيجة أسباب أدت إلى ظهورها وهي كالآتي:

1- السبب الرئيس للأزمة هو الشح الشديد في الموارد المائية بسبب توقف نزول الأمطار، ولقد أثر هذا في النشاط الزراعي تأثيرًا بالغًا.

2- وأما العامل الثاني فقد كان تأثيره في النشاط التجاري للعرب، وهذا العامل هو ظهور طاعون عموراس[3] في بلاد الشام، حيث مات في ذلك الطاعون خلق كثير، فإنشغل الناس بأنفسهم، كما أن التجار الذين كانوا يترددون على الشام توقفوا بعد سماعهم بانتشار مرض[4]

---

[1] - حسن علي صالح بتران، مرجع سابق، ص103.

[2] - محمد عمارة، مرجع سابق، ص363.

[3] - هي: بلدة بالشام، منها كان ابتداء الطاعون ثم فشا في أرض الشام، وسمي الطاعون باسمها.(أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، ص422).

[4] - جريبة بن أحمد بن ستيان الحارثي، الفقه الاقتصادي لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب.(ط:1؛ جدة: دار الأندلس، 1424هـ/2003م)، ص ص316-317.

الطاعون في الشام، وهذا بلا شك سيؤثر سلبا في الحركة التجارية من الشام وإليها، كما كان له تأثير سلبي في النشاط التجاري في الحجاز.

3- تلك هي أهم أسبابها، ويضيف بعض الباحثين أسبابًا أخرى وهي:

أ- الهجرة السكانية إلى المدينة النبوية، ولما كانت الموارد الاقتصادية للمدينة محدودة، ولم تكن المدينة مهيأة لإستقبال النازحين إليها، حدثت الضائقة الاقتصادية[1].

ب- إنشغال المسلمين بحركة الجهاد والفتوحات الإسلامية في العراق والشام ومصر، الأمر الذي تسبب في قلة الاهتمام بالزراعة ومصادر الماء والرعي.

ج- أبقى الرسولﷺ سكان خيبر من اليهود فيها، ليقوموا بزراعة الأرض مقابل أن يحصلوا على نصف المحصول، ويحصل المسلمون على النصف الآخر، وكان السبب الذي دفع الرسول إلى هذا الإجراء هو أن المسلمين كانوا مشغولين بالجهاد ونشر الدعوة الإسلامية، ولم يكن لديهم الوقت أو العدد الكافي من العمال الذين يقومون بزراعة الأرض، كما أنهم كانوا في حاجة إلى هذه الإمدادات الغذائية، وبخاصة أن خيبر منطقة زراعية خصبة وواسعة تنتج الكثير من المحاصيل الزراعية التي تعتمد عليها أجزاء كثيرة من بلاد الحجاز، ومن هنا فلا يستبعد أن يكون إخراج الخليفة عمر بن الخطاب اليهود من خيبر قد تسبب في نقص شديد في إنتاج خيبر وما جاورها من مناطق زراعية، خاصة إذا تذكرنا أن المسلمين كانوا خلال هذه الفترة أكثر إنشغالا بالجهاد وحركة الفتوح الإسلامي من ذي قبل[2].

الفرع الثاني: آليات عمر بن الخطاب رضي الله عنه في واقعة عام الرمادة:

وقد اتخذ عمر بن الخطاب عدة خطوات للتعامل مع هذه الواقعة تمثلت في:

أولا: التوجه إلى الله بالدعاء: فكان عمر بن الخطاب يتوجه بالدعاء إلى الله ألا يجعل هلاك[3]

---

[1] - جريبة بن أحمد بن ستيان الحارثي، مرجع سابق، ص317.

[2] - صلاح التيجاني حمودي،" معالجة الخليفة عمر بن الخطاب لمشكلة المجاعة في عام الرمادة". مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، لا.م: لا.ن، م1، 1409هـ/1989م، ص87.

[3] - صلاح التيجاني حمودي، مرجع سابق، ص97.

أمة محمد على يديه، فكان يكثر من الصلاة في جوف الليل ثم يقول:" اللهم لا تهلكنا بالسنين وارفع عنا البلاء".

وكان الخليفة قد دعا المسلمين أن يؤدوا صلاة الإستسقاء في ساعة محددة ويوم معين، فلما استسقى عمر بالناس لم يمكثوا إلا أيامًا حتى رأوا السحاب وجاءتهم الرحمة من السماء[1].

ثانيا: الإستعانة بالأمصار: وأسرع عمر ﷺ، فكتب إلى عماله على البلاد الغنية يشتغيثهم[2]

فأرسل إلى عمرو بن العاص[3] في مصر وسعد بن أبي وقاص في العراق ومعاوية بن أبي سفيان[4] في الشام يطلب الطعام، ومما كتبه عمر إلى عمرو بن العاص: الغوث....الغوث فأجابه عمرو: " ستكون عير أولها عندك و آخروها عندي..." [5]وقد ساعد على وصول الإمدادات من الطعام التي أحضرت من مصر عن طريق البحر من خلال إنجاز خليج يوصل بين النيل والبحر الأحمر وهو المعروف باسم" خليج أمير المؤمنين" [6]، ولما جاء المدد من الأمصار بدأ عمر بأهل البادية لأنهم أفقر الناس، وكان يحمل المؤن على ظهره ويطوف بالأحياء فيطبخ الطعام بنفسه ويوزعه على الضعاف و الجوعى ، وكان يأكل آخر الناس مما يتبقى من الزاد، وحرم على نفسه اللحوم والسمن واللبن حتى هزل جسده وشحب لونه[7].

---

[1] - صلاح التيجاني حمودي، مرجع سابق، ص 98.

[2] - علي محمد محمد الصلابي، سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره.(ط:1؛ القاهرة: مؤسسة اقرأ، 1426هـ/2005م)، ص226.

[3] - هو: ابن وائل الإمام أبو عبد الله، داهية قريش ورجل العالم ويضرب به المثل في الفطنة والحزم. وله أحاديث تبلغ بالمكرر نحو الأربعين، وكان من فرسان قريش وأبطالها في الجاهلية وشاعرًا حسن الشعر، وقد افتتح إقليم مصر وولي إمرته زمن عمر وصدرًا من دولة عثمان وتوفي سنة73(الذهبي، سير أعلام النبلاء. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي وآخرون، ج3،ط:1؛بيروت: مؤسسة الرسالة، 1401هـ/1981م، ص ص54، 77).

[4] - هو: صخر ابن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، القريشي الأموي، مؤسس الدولة الأموية في الشام، وأحد دهاة العرب المتميزين الكبار ولد بمكة سنة20ق.هـ/603م وله 130حديثا توفي في دمشق 60هـ/680م(الزركلي، الأعلام. 261/7).

[5] - عبد العزيز الكحلوت، الإسلام والثروة.(ط:2؛ لا.م: منشورات الدعوة الإسلامية، 1402هـ)،ص ص107-108.

[6] - صلاح التيجاني حمودي، مرجع سابق، ص100.

[7] - عبد العزيز الكحلوت، مرجع سابق، ص108.

ثالثا: وقف إقامة حد السرقة: وقد قام عمر ﷺ بوقف حد السرقة في عام الرمادة، وهذا ليس تعطيلاً لهذا الحد، بل لأن شروط تنفيذ الحد لم تكن متوافرة، فأوقف حد السرقة لهذا السبب، فالذي يأكل ملكًا لغيره بسبب شدة الجوع وعجزه عن الحصول على الطعام يكون غير مختار فلا يقصد السرقة، وهذا يرجع للفهم العميق للمقاصد التشريعية، فقد نظر عمر إلى جوهر الموضوع ولم يكتف بالظواهر، نظر إلى السبب الدافع إلى السرقة، فوجد أنه في الحالتين الجوع الذي يعتبر من الضرورات التي تبيح المحضورات.

رابعا: تأخير دفع الزكاة في عام الرمادة: أوقف عمر إلتزام الناس بالزكاة في عام الرمادة، ولما انتهت المجاعة وخصبت الأرض جمع الزكاة عن عام الرمادة، فقد اعتبرها دينًا على القادرين حتى يسد العجز لدى الأفراد المحتاجين، وليبقى في بيت المال رصيدًا بعد أن أنفقه كله[1].

خامسا: إخراج الأعراب من المدينة إلى باديتهم: فقد أمر عمر الأعراب الذين نزحوا إلى المدينة بسبب الأزمة بالخروج إلى باديتهم بعد أن من الله عليهم بالمطر، وزالت أسباب نزوحهم إلى المدينة، وكان يقول لهم: (أخرجوا من القرية إلى ما كنتم اعتدتم من البرية، فجعل عمر يحمل الضعيف منهم حتى لحقوا ببلادهم).

وإن إخراج عمر الأعراب إلى باديتهم، بعد انتهاء الأزمة، يحقق نتائج إيجابية أهمها ما يلي:

1- تخفيف الكثافة السكانية في المدينة، حيث اكتظت بالسكان النازحين إثر الأزمة، حتى عجزت مواردها عن استيعابهم.

2- هؤلاء الأعراب يعيشون على الرعي وتربية الماشية، وبالتالي فإن بقاءهم بالمدينة يؤدي إلى إهمال ذلك النشاط، وهو نشاط مهم وأساسي، ومن جهة ثانية فإن هؤلاء لو بقوا[2]

[1] - علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص ص229-230.
[2] - جريبة بن أحمد بن ستيان الحارثي، مرجع سابق، ص342.

في المدينة فإنهم قد لا يستطيعون مزاولة نشاط آخر غير ما عرفوه من الرعي وتربية الماشية، وبالتالي يصبحون عاطلين عن العمل[1].

المطلب الثالث: إستصلاح الأراضي الزراعية في الإسلام

لقد وجه الدين الحنيف الفرد والمجتمع إلى زراعة الأرض وتوجيهه نحو إصلاحها لما في ذلك من خير، وهو ما سنحاوله إيضاحه في هذا المطلب.

الفرع الأول: إحياء الموات

أولا: تعريف الإحياء والموات:

1- تعريف الإحياء:

أ- لغة: الْحيَاة: نقِيضُ الْمَوْتِ[2]، وأَحْيَاهُ جَعَلَهُ حَيًّا، وأرضٌ حَيَّةٌ مُخْصَبَةٌ و أَحْيَيْنَا الأرضَ وجَدْناها حَيَّةً غَضَّةَ النَّبَاتِ[3]، والْحَيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: نَقِيضُ الْمَيِّتِ، الْجَمْعُ أَحْيَاءٌ[4].

ب- اصطلاحا: هو: "التصرف في أرض موات، بالبناء أو الغرس أو الزرع

أو السقي، أو غير ذلك مما يحييها ويعمرها"[5].

2- تعريف الموات:

أ- لغة: الموات أو الموتان، وهو كلَّ شَيْءٍ غير ذي رُوحٍ، ومن الأرض التي لَمْ تُزْرَعْ وَلَمْ تُعَمَرْ، ولا جَرَى عَليها مِلْكُ أَحَدٍ[6].

ب- اصطلاحا: مالا مالك له ولا ينتفع به من الأراضي لإنقطاع الماء عنها أو لغلبته عليها أو لغيرهما مما يمنع الإنتفاع بها[7].

---

[1] - جريبة بن أحمد بن ستيان الحارثي، مرجع سابق، ص342.
[2] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة (حيا)، ج12، ص1075.
[3] - الفيروزابادي، مصدر سابق، مادة(الحي)، ج4، ص ص315-316.
[4] - ابن منظور، مصدر سابق، ص1076.
[5] - محمد عمارة، مرجع سابق، ص35.
[6] - الزبيدي، مصدر سابق، مادة (موت)، ج5، ص104.
[7] - الجرجاني، مرجع سابق، ص256.

ثانيا: تعريف الأرض الموات: فقد تعددت تعريفات الفقهاء لأرض الموات ونذكرها كالتالي:

1- عند الحنفية: هي اسم لما لا ينتفع به فإذا لم يكن ملكًا لأحد ولاحقًا خاصًا لم يكن منتفعًا به كان بعيدًا عن البلدة أو قريبًا منها[1].

2- عند المالكية: وهي ما سلم من اختصاص بإحياء وملكها به[2].

3- عند الشافعية: ما لم يكن عامرًا، ولا حريما لعامر وإن كان متصلا بعامر[3]. وقيل: الأرض التي لم تعمر قط[4].

4- عند الحنابلة: وهي الأرض المنفكة عن الاختصاصات أو ملك معصوم[5].

وعليه فأرض الموات هي: الأرض غير المملوكة لأحد ولم ينتفع بها الناس بعد.

ثالثا: أثر إحياء الموات في تحقيق الأمن الغذائي:

يساهم إحياء الموات في اتساع الرزق وانتفاع المسلمين إذا عمل به وتتجلى منافعه فيما يلي:

1- إحياء الأرض يعني: إحياء ثروة ميتة وتحويلها إلى مال له قيمة، فيزيد الإنتاج الزراعي ويكثر القوت، ويعم الخير على الخلق.

2- تحقيق التوازن؛ فيتوزع الخلق والقوت، من الحضر إلى المناطق المعمورة بفعل الإحياء[6].

3- فتح مجالات جديدة للتوظيف والعمالة؛ حيث إن إفساح المجال أمام الأفراد في سبيل[7]

---

[1] - الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ج6(ط:2؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ/1986م)، ص194.
[2] - الدردير، أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك.(لا.ط؛ نيجيريا: مكتبة أيوب، 1420هـ/2000م)، ص124.
[3] - الفراء، الأحكام السلطانية.(لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ/2000م)، ص209.
[4] - النووي، منهاج الطالبين وعمدة المفتين.(ط:1؛ جدة: دار المنهاج، 1426هـ/2005م)، ص315.
[5] - البهوتي، كشاف القناع على متن الإقناع.ج3(ط:1؛ بيروت: عالم الكتب، 1417هـ/1997م)، ص398.
[6] - نادية حسن محمد عقل، نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي" دراسة تأصيلية- تطبيقية".(ط:1؛ الأردن: دار النفائس، 1432هـ/2011م)، ص ص134-135.
[7] - عاطف أبو زيد سليمان علي، إحياء الأراضي الموات في الإسلام.(لا.ط؛ مكة المكرمة: مطابع رابطة العالم الإسلامي، 1416هـ)، ص86.

إحياء الأراضي الموات، سيفتح أبواب عمل و ارتزاق للأفراد في هذا المجال الحيوي الخصب بما يقضي نسبيا على البطالة التي تعاني منها اقتصاديات البلاد[1].

4- تحقيق النمو الاقتصادي والرخاء في المجتمع، إن ما يحصل في الإحياء من عمران واستصلاح للأرض و إعمارها يسهم في زيادة دخل الفرد، فيزيد دخل المجتمع؛ وذلك يسهم في توفير الحاجات الأساسية، ويدعم الاقتصاد الوطني[2].

5- تزيد حصيلة الزكاة بزيادة أراضي الإحياء للغرس والزرع، إذ يجب على نتاجها العشر إن كانت تسقي بماء السماء، وبدون نفقات إضافية، وإلا فنصف العشر.

6- الإحياء يعضد الإنتاج الصناعي ويوسع التجارة: حيث إن القطاع الزراعي قطاع كثير التشابك، فيعزز من التجارة بتوفير العرض الزراعي اللازم للتبادل، ويغذي القطاع الصناعي بمواد أولية، ويلبي حاجة المستهلك الغذائية[3].

7- يحقق التوزيع العادل لمصادر الإنتاج للأفراد والأمة، وإن اقترن بمساعدات من الدولة، وتنظيم من إدارتها، وإشراف مباشر من هيئاتها، فإنه يقضي على استغلال المالك للفلاحين، وبذلك تحقق العدالة بين الناس، وتقل الفوارق الطبقية والاجتماعية بينهم[4].

الفرع الثاني: الإقطاع

أولا: تعريف الإقطاع:

1- لغة: قَطَعَةُ يَقْطَعُهُ قَطْعًا وقَطِيعَةً وقُطُوعًا، والقِطْعَةُ من الشَّيْءِ: الطَّائِفَةُ مِنْهُ، ويُقالُ: اسْتَقْطَعَ فُلانٌ الإمامَ قَطِيعَةً، فَأَقْطَعَهُ إِيَّاهَا، إِذَا سَأَلَهُ أَنْ يُقْطِعَهَا له ويَبِينَهَا مِلْكًا لَهُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاها[5].

---

[1] - عاطف أبو زيد سليمان علي، مرجع سابق، ص86.

[2] - أحمد بن عبد العزيز العميرة، نوازل العقار" دراسة فقهية تأصيلية لأهم قضايا العقار المعاصر".(ط:1؛ الرياض: دار الميمان، 1432هـ/2011م)، ص ص93-94.

[3] - نادية حسن محمد عقل، مرجع سابق، ص135.

[4] - محمد الزحيلي، موسوعة قضايا إسلامية معاصرة.ج3(ط:1؛ دمشق: دار المكتبي، 1430هـ/2009م)، ص ص359-360.

[5] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(قطع)، ج41، ص ص3674، 3677.

وتقطع الشيءَ قَطْعًا: فصل بعضه وأَبانه[1].

2- اصطلاحا: هو ما يقطعه ولي الأمر لنفسه أو لغيره، من أرض أو من غيرها من أي نوع من أنواع المال، الثابت أو المنقول[2].

ثانيا: أنواع الإقطاع:

الإقطاع ثلاثة أقسام وهي:

1- إقطاع التمليك: وينقسم إلى ثلاثة أنواع وهي: موات، وعامر، ومعادن.

2- إقطاع استغلال: وهو نوعان: عشر، خراج.

3- إقطاع إرفاق[3].

ثالثا: دور الإقطاع في تحقيق الأمن الغذائي:

ويتمثل دور الإقطاع في تحقيق ذلك من خلال ما يلي:

1- إعطاء الأولوية في الإقطاع للذين لا أملاك لديهم من الفقراء ونحوهم: لكي يحقق الإقطاع دوره في العدالة التوزيعية للموارد الطبيعية فلا بد من مراعاة حال المقطع فتعطى الأولوية للذين لا أملاك لديهم والذين لم يسبق لهم أن حصلوا على إقطاع من الدولة. كما فعل النبي ﷺ في أرض بني النضير فقد أقطع منها للمهاجرين لأنهم تركوا أموالهم وأملاكهم في مكة فلم يكن عندهم أملاك[4].

[1] - مجمع اللغة العربية، مصدر سابق، مادة(قطع)، ص745.
[2] - محمد عمارة، مرجع سابق، ص61.
[3] - وهبة الزحيلي، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة. ج5(ط:3؛ دمشق: دار الفكر، 1433هـ/2012م)، ص448.
[4] - محمد بن علي بن سعيد الغامدي، دراسة اقتصادية للإقطاع في الإسلام. رسالة ماجستير في الإقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1411هـ، ص ص148، 153.

2- يجب على ولي الأمر أن يراعي عند الإقطاع إنتاج الأولويات التي يحتاجها المجتمع، فتقطع أولاً لمن يقوم بإنتاج الضروريات ثم الحاجيات ثم التحسينات وهكذا فإن الإقطاع بإعتباره حقًا خاصًا بالإمام فإنه يفتح أمامه الطريق لتحديد نوع الإنتاج الذي تشتد الحاجة إليه من قبل الجماعة ويكون محققًا لمصلحتهم[1].

3- أن الإقطاع أسلوب من أساليب استثمار المواد الخام، يتخذه الإمام حين يرى أن السماح للأفراد باستثمار تلك الثروات، أفضل الأساليب للإستفادة في ظرف معين[2].

4- أثر الإقطاع في القضاء على البطالة: فقد حرص الإسلام على تحقيق العمالة الكاملة لجميع الأفراد الذين يستطيعون العمل، ومن ذلك إقطاع الإمام للعاطلين عن العمل مصدرًا من مصادر الطبيعة يعملون فيه و سيتغلونه بما يعود عليهم بخاصة وعلى المجتمع بعامة بالفائدة والنفع[3].

وعليه كلما زادت عمليات الإقطاع كلما زاد عدد المشاريع الإنتاجية، وحدثت زيادة في الإنتاج، وزيادة في مساحة الأراضي المنتجة، الأمر الذي يترتب عليه بالتالي ارتفاع مستوى المعيشة للأفراد، وزيادة الدخل القومي[4].

[1] - محمد بن علي بن سعيد الغامدي، دراسة اقتصادية للإقطاع في الإسلام، مرجع سابق، ص 153.
[2] - محمد باقر الصّدر، اقتصادنا.(ط:20؛ بيروت: دار التعارف، 1408هـ/1987م)، ص483.
[3] - محمد بن علي بن سعيد الغامدي، دراسة اقتصادية للإقطاع في الإسلام، مرجع سابق، ص153.
[4] - حسين علي بني هاني، حوافز الإستثمار في النظام الإسلامي" مفهومها.أنواعها.أهميتها".(ط:1؛ عمان: دار ومكتبة الكندي، 2014م/1435هـ)، ص440.

المبحث الثالث: الآليات العلاجية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام

إن إيجاد حلول تساهم في علاج مشكلة الأمن الغذائي وفق المناهج الشرعية يجعلنا نسلط الضوء على نظام يعمل لتحقيق ذلك ألا وهو التكافل الاجتماعي.

والمقصود بالتكافل الإجتماعي : هو أن يكون آحاد الشعب في كفالة جماعتهم، وان يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلاً في مجتمعه يمده بالخير، وأن تكون كل القوى الإنسانية في المجتمع مثلا فيه في المحافظة على مصالح الآحاد، ودفع الأضرار، ثم المحافظة على دفع الأضرار عن البناء الإجتماعي وإقامته على أسس سليمة[1].

وعليه سنبرز في هذا المبحث مساهمة التكافل الإجتماعي في علاج مشكلة الغذاء وذلك من خلال بيان بعض موارده الموصلة لذلك.

المطلب الأول: مصرف الزكاة.

المطلب الثاني: الكفارات.

المطلب الثالث: الوقف.

المطلب الرابع: الأضحية.

[1] - محمد أبو زهرة، التكافل الإجتماعي في الاسلام.(لا.ط؛ القاهرة: دار الفكر العربي: د.ت)، ص7.

المطلب الأول: مصرف الزكاة

إن فريضة الزكاة لها دور فعال في تحقيق الكفاية لكافة أفراد المجتمع من خلال توزيعها على مصارفها.

الفرع الأول: زكاة الأموال:

أولا: تعريف الزكاة:

1- لغة: زكا يزكو زكاء وزكوا، الطهارة والبركة والمدح[1]، النماء والزيادة وسمي القدر المخرج من المال زكاة لأنه سبب يرجى به الزكاة[2].

2- **اصطلاحا:** إختلف العلماء في تعريف الزكاة نذكر منها:

أ- عند الحنفية: إيتاء جزء من النصاب إلى الفقير[3].

ب- عند المالكية: هي إخراج مال مخصوص، من مال مخصوص بلغ نصابًا لمستحقه، وإن تم الملك والحول[4].

ج- عند الشافعية: اسم لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص، على أوصاف مخصوصة، لطائفة مخصوصة[5].

د- عند الحنابلة: اسم لقدر مخصوص من مال مخصوص يجب صرفه لأصناف مخصوصة[6].

---

[1] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(زكا)، ج21، ص1849.

[2] - الفيومي، مصدر سابق، ص97.

[3] - العيني، البناية في شرح الهداية. تحقيق: أيمن صالح شعبان، ج3(ط:1 ؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1420هـ/2000م)، ص288.

[4] - الحبيب بن طاهر، الفقه المالكي وأدلته.ج2(ط:5؛ بيروت: مؤسسة المعارف، 1428هـ/2008م)، ص5.

[5] - النووي، المجموع شرح المهذب. تحقيق: محمد نجيب المطيعي، ج5(لا.ط؛ المملكة العربية السعودية: مكتبة الإرشاد، د.ت)، ص295.

[6] - الشربيني، مغني المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج.ج1(ط:1؛ بيروت: دار المعرفة، 1418هـ/1997م)، ص546.

وعليه فالتعريف الجامع لمفهوم الزكاة هو: إخراج نصيب مقدر شرعًا في مال معين لأصناف مخصوصة على وجه مخصوص[1].

ثانيا: دور الزكاة في تحقيق التكافل الإجتماعي:

تعد الزكاة من أهم وسائل التكافل الإجتماعي نظرًا لما تحققه للفرد والمجتمع من منافع تتمثل فيما يلي:

1- تطهير النفس البشرية من الشح والبخل والطمع والحسد والجشع، وتدفعها نحو الإيثار، والحس بمعاناة الآخرين، والرفق بهم، والبعد عن الأنانية. وهي بذلك تعمق الحس الإجتماعي في النفس الإنسانية، وترسخ التوازن المنشود بين العناية بالمصالح الخاصة والمصالح العامة في كيان الإنسان وأعماقه يقول تعالى:﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة:103] [2] .

2- الزكاة طهارة لنفس الفقير، تطرها من الحسد والبغض، وتقوي في نفسه روح المحبة والأخوة[3].

3- التخفيف من حدة الفقر، حيث ينظر الإسلام إلى الفقر بإعتباره مشكلة وآفة اجتماعية خطيرة تتسبب فيه عدة أسباب اقتصادية وإجتماعية وطبيعية، لذلك جعل الإسلام مسؤولية مكافحة الفقر تقع على عاتق الجميع(الأفراد والمجتمعات والمؤسسات) والزكاة تعتبر مصدر دائم ومتجدد لإخراج هؤلاء من دائرة الفقر[4].

4- للزكاة دور مهم في رفع مستوى التشغيل، ويتضح لذلك في النقاط التالية:

---

[1] - الغفيلي، نوازل الزكاة.(ط:1؛ الرياض: دار الميمان، 1429هـ/2008م)، ص43.

[2] - المرسي السيد حجازي،" الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية". مجلة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، لا.م: لا.ن، ع:2، م17، 1425هـ/2004م، ص10.

[3] - محمد قاسم الشوم، زكاة الزروع والثمار في ضوء تطور الزراعة ق في العصر الحديث.(ط:1؛ سورية: دار النوادر، 1432هـ/2011م)، ص49.

[4] - مصطفى محمد مسند، دور الزكاة في تحقيق العدل الإجتماعي" تجربة ديوان الزكاة- السودان". المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي(ICIEF): النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي، إستنبول،9-10 سبتمبر 2013م، ص7.

أ- إعطاء الفرد القادر على العمل ولا يجده من بيت مال الزكاة ما يمكنه من القيام بالأعمال إذا كان من أصحاب الحرف أو المهارات ليعود قادرًا على إعالة نفسه وعياله من خلال الدخل المتأتي من قيامه بالأعمال المنتجة، وقد خصص سهم للفقراء وآخر للمساكين في أموال الزكاة يستخدم للمساهمة في تغطية ما يحتاجه هؤلاء والعمل على الحد من البطالة عندهم فيصبح الفرد منتجا مساهما في مساعدة غيره عند توفر نصاب الزكاة عنده.

ب- يحتاج جمع الزكاة إلى وجود أفراد قائمين عليها يعملون على تحصيلها من دافعيها

والقيام بالتصرف بشؤونها وفق الأسس الشرعية وقد حدد لهم الإسلام نصيبًا فيها يكون أجرًا لهم نتيجة استخدامهم عليها وهو ما سمي بسهم العاملين عليها مما يؤدي إلى[1] توفر العديد من فرص العمل لمن تتوفر فيهم شروطه[2].

ج- تساهم الزكاة من خلال إعطاء الفقراء والمساكين غير القادرين على العمل نتيجة عجزهم عن الكسب إلى زيادة الطلب الكلي على مجموع ما يقومون بإستهلاكه، وزيادة الطلب الكلي على الإستهلاك تحتاج في كثير من الأحيان إلى زيادة الإنتاج لتغطية الطلب المتزايد على الإستهلاك وخصوصًا في السلع الضرورية التي يحتاجها الفقراء والمساكين وزيادة الإنتاج تؤدي إلى استخدام المزيد من الموارد وخصوصًا العمال مما يؤدي إلى زيادة الطلب على الأيدي العاملة بهدف مواكبة الطلب المتزايد على السلع والخدمات مما يؤدي إلى تخفيض نسبة البطالة بشكل غير مباشر[3].

5- إن الزكاة كفيل للغارم بدين سواء أكان هذا الدين لشخصه أم للمجتمع[4]، فالمدين العاجز

يعطي من سهم الغارمين ما يفي بدينه، ولا تباع عروضه ولا عقاراته إذا كانت[5]

---

[1] - إبراهيم محمد أحمد البطاينة، الإسلام والمشكلة الاقتصادية. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 1994م، ص34.

[2] - عبد الرزاق معايزية، الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة. الملتقى الدولي: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة،3-4 ديسمبر 2012م، ص333.

[3] - إبراهيم محمد أحمد البطاينة، مرجع سابق، ص35.

[4] - مشهور، الزكاة الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعي.(ط:1؛ بيروت: المؤسسة الجامعية، 1413هـ/1993م)، ص420.

[5] - رفيق يونس المصري، المحصول في علوم الزكاة.(ط:1؛ دمشق: دار المكتبي، 1426هـ/2006م)، ص90.

في حدود حاجته[1]، وعلى ذلك فإن في أموال الزكاة التكافلية قضاء لدين الغارم، سواء أكان لحسابه أو لحساب الغير، طالما لم يكن في سفه أو إسراف[2].

6- إن لعابر السبيل ممن انقطعت الأسباب به أثناء سفره وترحاله بحيث لا يستطيع قضاء حاجاته وإتمام سفره فله سهم في أموال الزكاة يعطى منه ما يكفيه لقضاء حاجاته ومتابعة سفره بدل قعوده لسؤال الناس، ويعتبر هذا السهم أحد أدوات التكافل الإجتماعي[3].

7- لم يجعل الإسلام نصاب الزكاة كبيرا، ليشترك جمهور الأمة في أدائها، فنسبة الـ5% أو الـ10% أوالـ20% نسبة مخففة وميسرة على رب المال مالك النصاب، وكأن هذا التسيير أو التخفيف مقصود للشارع لحث الناس على إحياء الأرض وزراعتها، لما وراء ذلك من تحقيق الأمن الغذائي للأمة ومحاربة الجوع والخوف[4].

وعليه فإن الزكاة تساهم مساهمة كبيرة في تحقيق التكافل والتعاون وفي حل المشكلات الاجتماعية والاقتصادية كالفقر والبطالة والديون ونحوها[5].

الفرع الثاني: زكاة الفطر

أولا: تعريف زكاة الفطر:

وقد سبق تعريف الزكاة وسنكتفي بتعريف الفطر وبعدها تعريف مصطلح زكاة الفطر.

1- تعريف الفطر:

أ- لغة: فَطَرَ الشَيءِ يَفطُرهُ فَطْرًا فانْفَطَر، وَفَطَّرَهُ: شَقَّهُ. وَالفَطْرُ: الشَّقُّ، وجَمْعُهُ فُطُورٌ، وَمِنْهُ أُخِذَ فِطْرُ الصَّائِمِ لِأَنَّهُ يَفْتَحُ فَاهُ، ويقال: انْفَطَرَ الثَّوْبُ إِذَا انْشَقَّ، وتَفَطَّرَتِ الأَرْضُ بالنَّبَاتِ إِذا تَصَدَّعَتْ[6].

---

[1] - رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص90.
[2] - مشهور، مرجع سابق، ص422.
[3] - إبراهيم محمد أحمد البطاينة، مرجع سابق، ص32.
[4] - القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي.(ط:1؛ القاهرة: مكتبة وهبة، 1415هـ/1995م)، ص ص387-388.
[5] - علي محي الدين علي القرة داغي، بحوث فقه المعاملات المالية المعاصرة.(ط:1؛ بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1422هـ/2001م)، ص21.
[6] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(فطر)، ج38، ص ص 3432-3433.

ب- اصطلاحا: من الفطرة: صدقة يوم الفطر[1].

2- تعريف زكاة الفطر:

وهي الزكاة الواجبة بالفطر من رمضان[2].

ثانيا:دور زكاة الفطر في تحقيق التكافل الإجتماعي:

حيث يبرز دور زكاة الفطر في تحقيقها للتكافل الإجتماعي من خلال بيان حكمة مشروعيتها المتمثلة في حديث ابن عباس ﷺ قال:" فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طُهْرة للصائم من اللغو والرَّفث[3] وأطْعمةٌ للمساكين، من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات"[4].

ومن خلال هذا الحديث يتضح أن تشريع زكاة الفطر جاء لحكمتين وهما:

1- تتعلق بالصيام، فإن الصيام قد يثوبه اللغو والرفث من الكلام فيعكر ذلك صفو هذه العبادة فلا يصير الصيام كاملاً، إذ لابد من أن يصوم اللسان وجميع الجوارح كما يصوم البطن والفرج، ومعلوم أن ابن آدم خطّاء كثير الخطأ، وقلما ينجو إنسان من لغو الكلام ورفثه، فشاءت حكمة الباري عز وجل أن يشرع للصيام ما يكون بمثابة أداة لتطهيره [5]من الإفراط أو الذنوب اللاإرادية التي اقترفت في رمضان[6].

2- تتعلق بالمجتمع وإشاعة المحبة والمسرة في جميع أنحائه وخاصة المساكين وأهل الحاجة فيه.

فالعيد يوم فرح وسرور عام، فينبغي تعميم السرور على كل أبناء المجتمع المسلم. ولن يفرح المسكين ويسر إذا رأى الميسورين والقادرين يأكلون ما لذ وطاب وهو لا يجد قوت يومه في يوم عيد المسلمين[7].

---

[1] - محمد عمارة، مرجع سابق، ص434.

[2] - عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية.ج1(ط:1؛ مؤسسة الرسالة، 1413هـ/1993م)، ص455.

[3] - هو: الفحش من القول(ابن منظور، لسان العرب، 1686/19).

[4] - أخرجه: أبي داود، سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر، رقم الحديث: 1609، ج2، ص179. قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري(الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، 332/3).

[5] - محمود شمس الدين أمير الخزاعي، أحكام صدقة الفطر في الفقه الإسلامي.(ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ/2001م)، ص23.

[6] - عبد الحميد براهيمي، العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي.(ط:1؛ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997م)، ص105.

[7] - القرضاوي، فقه الزكاة.ج2(لا.ط؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت)، ص922.

فكان من حكمة الله تعالى أن شرع في هذا اليوم ما يكفل بإغناء الفقير عن السؤال فلا يشخص بنظره إلى ما في يد غيره، وليشعر الفقير بأن المجتمع الذي يعيش فيه يذكره ولا ينساه في يوم ينبغي أن يعم فيه السرور، فيتحقق بذلك التماسك المنشود للمجتمع المسلم الفاضل، بشعور الفقير بنوع من الأمن الذي يوفره له المجتمع[1].

وكان من حكمة الشارع لها أيضا: تقليل مقدار الواجب وإخراجه مما يسهل على الناس من غالب قوتهم، حتى يشترك أكبر عدد ممكن من الأمة في هذه المساهمة الكريمة، وهذا الإسعاف العاجل في هذه المناسبة المباركة[2].

وهدف الإسلام من خلالها تدريب المسلم على البذل والإنفاق في السراء والضراء، وتعويده على الإعطاء، ولتكون يده اليد العليا، حتى ولو كان محتاجا ممن يستحقون زكاة الفطر، فهو يعطي من ناحية، ويأخذ من نواح عدة[3].

المطلب الثاني: الكفارات

تساهم الكفارات الواقعة من الإنسان جراء أخطائه الناتجة عن زلاته في مسار حياته في توفير الغذاء لكافة فئات المجتمع.

الفرع الأول: تعريف الكفارة:

أولا: لغة: الكاف والفاء والراء أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على معنًى واحد، وهو السَّتْر والتَّغطية والكُفْر: ضِدّ الإيمان، سمِّى لأنه تغطِيَةُ الحقّ[4]. وكَفَرتُ الشَّيْءِ أَكْفِرُهُ أي سَتَرْتُهُ[5].

ثانيا: اصطلاحا: ما يُكفِّرُ المذنبُ به عن ذنبه، من صدقة ونحوها[6].

الفرع الثاني: أنواع الكفارات

حيث سنقوم بتعريف بعض أنواع الكفارات:

أولا: تعريف اليمين:

1- لغة: يَمِينُ الإِنْسانِ وَغَيْرِهِ، واليَمِينُ: القُوَّةُ والقدْرَةُ، ويطلق اليَمِينُ على الحلْفُ والقَسَمُ، والجمع أَيْمُنٌ وأَيْمَانٌ. واسْتَيمَنْتُ الرَّجُلَ: اسْتَحْلَفْتُهُ[7].

---

[1] - محمود شمس الدين أمير الخزاعي، مرجع سابق، ص24.
[2] - القرضاوي، فقه الزكاة، مرجع سابق، ص923.
[3] - القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام.(لا.ط؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1406هـ/1985م)، ص67.
[4] - ابن فارس، مصدر سابق، ج5، ص191.
[5] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(كفر)، ج43، ص3899.
[6] - محمد عمارة، مرجع سابق، ص483.
[7] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(يمن)، ج55، ص ص4967، 4970.

2- اصطلاحا: عقد يقوى به عزم الحالف على الفعل أو الترك[1].

ثانيا: تعريف الظهار:

1- لغة: الظاء والهاء والراء أصلٌ صحيح واحدٌ يدل على قوّة وبروز. من ذلك ظَهَر الشَيءُ يظهر ظهورًا فهو ظاهر، إذا انكشف وبرز[2]. والظَّهْرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: خِلافُ البَطْنِ، ويقال: تَظَاهَرَ القَوْمُ: تَدَابَرُوا، كَأَنَّهُ وَلى كُلُّ واحِد مِنْهُمْ ظَهْرَهُ إلى صاحِبِهِ[3].

2- اصطلاحا: تشبيه مسلم عاقل بالغ ما يضاف إليه الطلاق من الزوجة بما يحرم إليه النظر من عضو محرمه وهو يقضي الطلاق والحرمة إلى أداء الكفارة[4].

ثالثا: تعريف النذر:

1- لغة: نَذَرَ الشيءَ نَذْرًا ونُذُورًا: أَوجبَه على نفسه. يقال: نَذر مالَه لله، ونذر على نفسه أَن يفعل كذا. والجمع نُذُورٌ[5].

2- اصطلاحا: إيجاب عين الفعل المباح على نفسه تعظيمًا لله تعالى[6].

الفرع الثالث: دور الكفارت في تحقيق التكافل الإجتماعي:

ويبرز دور الكفارات في تحقيقها للتكافل الإجتماعي من خلال إيراد بعض أنواعها ونذكر منها ما يلي:

أولا: كفارة اليمين: على من حلف بالله أو صفة من صفاته ثم حنث في يمينه فعليه إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة لم يجد فصيام ثلاثة أيام[7]، يقول تعالى:﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٨٩ ﴾ [المائدة:89].

---

[1] - محمد عمارة، مرجع سابق، ص635.
[2] - ابن فارس، مصدر سابق، ج3، ص471.
[3] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(ظهر)، ج31، ص ص2764، 2766.
[4] - الكفوي، مرجع سابق، ص593.
[5] - مجمع اللغة العربية، مصدر سابق، مادة(نذر)، ص912.
[6] - الجرجاني، مرجع سابق، ص260.
[7] - عبد العال أحمد عبد العال، التكافل الإجتماعي في الإسلام.(لا.ط؛ لا.م: الشركة العربية، 1418هـ/1997م)، ص144.

ثانيا: من أفطر في رمضان عاجزًا عن الصيام، ولا قدرة له على أدائه في المستقبل بسبب الشيخوخة أو المرض المزمن فإن عليه فدية عن كل يوم يفطره هي إطعام فقير[1]، يقول تعالى:﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ ﴿١٨٤﴾ ﴾ [البقرة:184].

ثالثا: فمن أفطر في نهار رمضان متعمدًا كان عليه[2] إعتاق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإذا لم يستطيع فإطعام ستين مسكينًا[3]، عن أبي هريرة ﷺ قال:" جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّﷺ فقال: هَلَكْتُ. يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ« وَمَا أَهْلَكَكَ ؟» قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى اِمْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ. قَالَ « هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟»قَالَ: لاَ.قَالَ: « فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لاَ.قَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لاَ. قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ، فَأُتِيَ النَّبِيُّﷺ بِعَرَقٍ[4] فِيهِ تَمْرٌ. فَقَالَ« تَصَدَّقْ بِهَذَا» قَالَ: أَفْقَرَ مِنَّا؟ فَمَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا. فَضَحِكَ النَّبِيُّﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ. ثمَّ قال« اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ"[5].

رابعا: ومن افترى وقال إن امرأته كأمه، فإنه لا يقربها إلا بعد صوم شهرين متتابعين، فإن لم يستطيع فإطعام ستين مسكينًا[6]، فيقول تعالى:﴿ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ مِن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ فَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗاۚ ذَٰلِكَ لِتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾ [المجادلة:4].

خامسا:كفارة الحاج إذا أخل بواجب من واجبات الحج أو ارتكب محضورًا من محرمات الإحرام فعليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك أو ذبيح يقدمه للمساكين[7]، فيقول تعالى:

﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۖ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ بِهِۦٓ أَذٗى مِّن رَّأۡسِهِۦ فَفِدۡيَةٞ مِّن صِيَامٍ أَوۡ صَدَقَةٍ أَوۡ نُسُكٖۚ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلۡعُمۡرَةِ إِلَى ٱلۡحَجِّ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۚ ﴾ [البقرة:196].

---

[1] - محمد أبو زهرة، التكافل الإجتماعي في الإسلام، مرجع سابق، ص86.
[2] - أحمد إسماعيل يحي، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية.(لا.ط؛ القاهرة: دار المعارف، د.ت)، ص125.
[3] - أحمد عبد العزيز المزيني، الموارد المالية في الإسلام.(ط:1؛ الكويت: ذات السلاسل، 1994م)، ص203.
[4] - هو: زبيل منسوج من نسائج الخوص. وكل شيء مضفور فهو عرق(ابن منظور، لسان العرب، 2907/33).
[5] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها، وأنها تجب على الموسر والمعسر، وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع، رقم الحديث:1111، ج2، ص ص781-782.
[6] - محمد أبو زهرة، تنظيم الإسلام للمجتمع.(لا.ط؛ القاهرة: دار الفكر العربي، د.ت)، ص167.
[7] - عبد العال أحمد عبد العال، مرجع سابق، ص144.

سادسا: كفارة النذر: إذا حنث الناذر أو رجع عن نذره لزمته كفارة يمين[1]، فعن عقبة بن عامر عن رسول اللهﷺ قال:" كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَارَةُ الْيَمِينِ"[2].

وهكذا جعل الإسلام كفارة كثير من الذنوب التي تحدث من المسلم، إطعام الفقراء والمساكين[3] أو كسوتهم وفي ذلك نفع لهم وسد للحاجة الطارئة وجبر للخلل الإجتماعي الذي قد يكون بعد جمع الزكاة أو لعدم علم ولي بحال أولئك الفقراء.

وهذا بلا شك باب للتكافل الإجتماعي للعاجزين الذين لا يستطيعون أن يعملوا بيت المال بحالهم[4].

المطلب الثالث: الوقف

يتميز الشرع الإسلامي بنظام الوقف الذي يستطيع من خلاله الواقف تحقيق الكفاية للفرد والمجتمع.

الفرع الأول: تعريف الوقف:

أولا: لغة: وقفَت الدابَة تقِف وقْفًا ووقُوفًا سكنت، ووقفت الدارَ وقَّفا حَبَستها في سبيل الله[5].

ثانيا: اصطلاحا: تعددت تعريفات الفقهاء للوقف تبعا لإختلافهم ومن تلك التعريفات ما يلي:

1- عند الحنفية: هو حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة[6].

2- عند المالكية: وهو جعل منفعة مملوك ولو بأجرة أو غلته لمستحق بصيغة مدة ما يراه المُحَبِّسُ[7].

3- عند الشافعية: وهو حبس مال يمكن الإنتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود[8].

4- عند الحنابلة: هو تحبيس الأصل وتسبيل[9] الثمرة[10].

---

[1] - السيد سابق، فقه السنة.(ط:1؛ مصر: دار الفتح للإعلام العربي، 1425هـ/2004م)، ص896.
[2] - أخرجه: مسلم، صحيح مسلم.كتاب النذر، باب في كفارة النذر، رقم الحديث: 1645، ج3، ص1265.
[3] - أحمد عبد العزيز المزيني، مرجع سابق، ص200.
[4] - عبد العال أحمد عبد العال، مرجع سابق، ص ص144-145.
[5] - الفيومي، مصدر سابق، ص256.
[6] - المرغيناني، الهداية شرح بداية المبتدى.ج4(ط:1؛ باكستان: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، 1417هـ)، ص426.
[7] - الدردير، مرجع سابق، ص124.
[8] - الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. ج2، ص485.
[9] - هو: من سَبَّل الشيء أي أباحه وجعله في سبيل الله(مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ص415).
[10] - ابن قدامة، المغني.ج6(لا.ط؛ بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت)، ص185.

والتعريف المختار للوقف هو: تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة. لكونه جامع مانع ومبرز لحقيقة الوقف.

الفرع الثاني: دور الوقف في تحقيق التكافل الإجتماعي:

يساهم الوقف في تحقيق التكافل الإجتماعي من خلال ما يلي:

أولا: يساهم نظام الوقف في تعزيز الجانب الأخلاقي والسلوكي في المجتمع من خلال التضييق على منابع الإنحراف، فوجود الأوقاف لرعاية النساء الأرامل والمطلقات يعتبر صيانة لهن وللمجتمع من سلوك دروب الإنحراف بسبب الحاجة[1].

ثانيا: المشاركة في القضاء على الفقر: وذلك من خلال توفير الحاجات الأساسية للفقراء و المساكين والمشردين عبر تقديم الطيبات ورفع مستواهم الصحي والتعليمي والمعيشي، وتوفير بعض ما فقدوه أو لم ينالوه من رعاية.

فكثير من المساجد و المآوي والملاجئ قد أوجدها الوقف لتقوم بدورها الإجتماعي في مجال إيواء وإطعام الفقراء، وقد وجدوا فيها المآوي المجاني أو شبه المجاني، فالوقف يسهم بفاعليه في معالجة الفقر وتحسين مستوى المعيشة، وفي رعاية المئات الأشد حاجة في المجتمع[2].

ثالثا: معالجة مشكلة البطالة: يقوم الوقف الخيري بدور كبير في القضاء على مشكلة البطالة، حيث يمكن عن طريق وقف بعض الأموال من إنشاء بعض الصناعات الحرفية لتشغيل الكثير من العاطلين بها. كذلك يمكن عن طريق أموال الوقف إمداد بعض العاطلين بالمال اللازم على سبيل القرض الحسن من أجل الإتجار فيها بمعرفة ذوى الخبرة منهم في هذا المجال. كما يمكن استغلال جزء آخر في إنشاء مؤسسة تعليمية لبعض الحرف الصناعية المختلفة، للرفع من كفاءة وتدريب هؤلاء العاطلين تمهيدا لتشغيلهم في المصانع وشركات الإنتاج المختلفة، أو العمل على مدهم بالمعدات الإنتاجية اللازمة لصناعتهم[3].

رابعا: توفير الأمن الغذائي: فإن مساعدة الوقف في توفير الغذاء تكون في جانبين هما:

1- استغلال الأراضي الوقفية الصالحة للزراعة من خلال استثمارها وزراعتها(وهو أمر يتوجب على المتولي الذي عليه القيام بإستغلالها أفضل استغلال)[4].

---

[1] - أحمد إبراهيم ملاوي، دور الوقف في التنمية المستدامة. بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف: الوقف الإسلامي" اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة"، المملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية، 1430هـ/2009م، ص14.

[2] - سليم هاني منصور، الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر.(ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1425هـ/2004م)، ص ص 50-51.

[3] - محمد بن أحمد بن صالح الصالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع.(ط:1؛ لا.م: لا.ن، 1422هـ/2001م)، ص221.

[4] - سليم هاني منصور، مرجع سابق، ص 52.

2- توفير الوقف أحد منافذ التوزيع في توفير الأمن الغذائي، وذلك من خلال المنشآت المختلفة التي تخصصت في تقديم الخبز والوجبات الغذائية، فضلاً عن الإفطارات ووجبات السحور، والموائد التي يدعى إليها الناس على اختلاف أجناسهم وطوائفهم، وكذلك توفير الحليب[1]؛ فخير مثال للأوقاف إمداد الأمهات بالحليب والسكر أن صلاح الدين[2] جعل في أحد أبواب القلعة – الباقية حتى الآن في دمشق- ميزابًا يسيل منه الحليب، وميزابًا آخر يسيل منه الماء المذاب فيه السكر، تأتي إليه الأمهات يومين في كل أسبوع ليأخذن لأطفالهن وأولادهن ما يحتاجون إليه من الحليب والسكر[3]. وكذا توفير المياه النقية، من ارتبطت صورة الوقف في كثير من المناطق بالأسبلة (توفير المياه)[4].

المطلب الرابع: الأضحية

حيث نهدف في هذا المطلب بيان ما لأضحية العيد من دور مساهم في تحقيق الأمن الغذائي.

الفرع الأول: تعريف الأضحية:

أولا: لغة: ضَحَّى بِشَاةٍ مِنَ الأُضْحِيَّةِ، وهِيَ شَاةٌ تُذْبَحْ يَوْمَ الأَضْحَى[5].

ثانيا: اصطلاحا: هي اسم لما يذبح من النعم تقربًا إلى الله تعالى في يوم العيد وفي يومين بعده[6].

الفرع الثاني: دور الأضحية في تحقيق التكافل الإجتماعي:

ومن خلال حكمة تشريع الأضحية يظهر دورها في تحقيق التكافل الإجتماعي، وذلك أن الأضحية فيها شكر لله على نعمه المتعددة، ولتكفير السيئات عن الإنسان: إما بارتكاب المخالفة أو نقص المأمورات[7]، وللتوسعة على النفس، والأهل، والجوار، والضيوف[8]

---

[1] - سليم هاني منصور، مرجع سابق، ص ص52-53.

[2] - هو: الملك الناصر صلاح الدين أبو المظفر يوسف ابن الأمير نجم الدين أيوب بن شاذي بن مروان بن يعقوب الدويني، ولد في 532 وقد ولي وزارة العاضد، وله محاسن جمة لاسيما الجهاد فله اليد البيضاء ببذل الأموال والخيل المثمنة لجنده، توفي بقلعة دمشق في589(الذهبي، سير أعلام النبلاء، 21 /278، 287).

[3] - مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا.(ط:1؛ بيروت: دار الوراق، 1420هـ/1999م)، ص203.

[4] - سليم هاني منصور، مرجع سابق، ص53.

[5] - ابن منظور، مصدر سابق، مادة(ضحا)، ج29، ص2560.

[6] - الحبيب بن طاهر، مرجع سابق، ص293.

[7] - وهبة الزحيلي، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة.ج3(ط:3؛ دمشق: دار الفكر، 1433هـ/2012م)، ص597.

[8] - رفيق يونس المصري، فقه المعاملات المالية.(ط:1؛ دمشق: دار القلم، 1426هـ/2005م)، ص263.

والفقراء بقوله تعالى:﴿ فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡبَآئِسَ ٱلۡفَقِيرَ ﴾ [الحج:28]، وإشراكهم مع

الأغنياء في تناول اللحوم[1]، وعليه فتخصيص شرعة الأضحية بهذا اليوم وهو يوم عيد لدى المسلمون وتوزيعها على هذا الوجه يحمل في جوهره تكافلاً واشتراكاً تفيد منه الجماعة ماديًا وخلقيًا حيث يتحرى المسلم في احتفاله بالعيد عن ذوى الحاجة والبائسين من أقاربه أو مواطنيه فينضح عليهم من معين بره ويخفف عنهم ألم حرمانهم ويشركهم في فرحة العيد ومناسبته السعيدة، وبذلك أيضا يشعر الفقراء أنهم من الجماعة لهم عليها أن تذكرهم وترعاهم فيجدد الفقراء حبهم للأغنياء وثقتهم بهم والتفافهم حولهم، فيستمتع بالعيد المسلمون جميعًا ولا يكون بين جماعتهم من يعضه ألم الحاجة ولوعة الحرمان في يوم عيد المسلمين الأكبر[2].

وعليه فباختلاف موارد التكافل الإجتماعي سواء على سبيل الوجوب أو التطوع تسعى إلى تلبية حاجات المجتمع وأفراده في كل المناسبات بما يكفل تحقيق الأمن الغذائي لهم.

[1] - رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص263.
[2] - عبد العال أحمد عبد العال، مرجع سابق، ص147.

الـخـــاتـــمـــة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فبعد ختام البحث، فإنني أخلص إلى أهم النتائج المتوصل إليها وهي كما يلي:

1- أن الضابط حكم كلي يتعرف من خلاله على أحكام جزئية متعلقة بباب معين والمقصود هنا بالجانب الأخلاقي للأمن الغذائي.

2- أن الضوابط تساعد على فهم الأحكام من خلال تطبيقها على الجزئيات فيتكون لدى المتعلم الملكة الفقهية المساعدة على معرفة أحكام المسائل المتجددة في أرض الواقع.

3- أن الأخلاق صفة راسخة في النفس إما متواجدة بالفطرة أو مكتسبة من خلال العادة والتعلم مما يجعلها بمرور الزمن خلقًا لازمًا لها.

4- إن العمل بأخلاق الإسلام دور في دفع الفرد والمجتمع نحو العمل والإنتاج والبذل والبعد عن رذائل الأخلاق.

5- يعطي التمسك بأخلاق الشريعة الإسلامية بمثابة ضابط أخلاقي يعمل على توجيه واستيعاب الأحكام المراد فهمها.

6- يعبر الأمن الغذائي في الإسلام على القدرة بتوفير المستوى الغذائي المعتاد من الغذاء الحلال لكل طبقة من طبقات المجتمع وفي كل الأوقات.

7- إن إهتمام الشرع الحنيف بتأمين الغذاء وسبل تحصيله من خلال حثه على عمارة الأرض وإستثمار خيراتها والكسب وغيرها من الوجوه المبيّنة في كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام.

8- إن التخطيط الاقتصادي لسيدنا يوسف عليه السلام للخروج من الأزمة الغذائية في عهده تجسد في وضع آليات ضمنت حاجيات أسر البلاد.

9- إن لانعدام الأمن الغذائي آثار اقتصادية وسياسية واجتماعية تؤدي إلى انتشار الفقر والمجاعة وغيرها من الظواهر.

10- إن الالتزام بضوابط الاستهلاك في الإسلام كفيل بحماية المجتمع من مشكلة نقص الغذاء في حال التقيد بها.

11- إن في الآليات العملية تحقيق للأمن الغذائي بما تحمله في طياتها من جملة من الآليات التي ساهمت في تحقيق حد الكفاية للمجتمع.

12- إن الآليات التي اتخذها عمر بن الخطاب في عام الرمادة لعلاج ما وقع ، ساهمت في تحقيق الأمن الغذائي لكافة أفراد المجتمع آن ذاك.

13- إن تشجيع الإسلام على استصلاح الأراضي الزراعية أدى إلى زيادة الإنتاج الزراعي وهذا ما ساهم في تأمين الحاجات الأساسية وغيرها من المنافع.

14- يعد نظام التكافل الاجتماعي من بين الأنظمة الشرعية التي تساهم في حل مشكلة الأمن الغذائي من خلال إحتوائه على آليات علاجية محققة له والمتمثلة في موارده الملبية لحاجات المجتمع المختلفة.

التوصيات:

عند دراسة هذا الموضوع ظهرت نقاط مهمة في حاجة إلى دراسة مستفيضة دعتني للتوجه بهذه التوصيات:

1- إن الجانب الأخلاقي للأمن الغذائي مهم جدا في تحقيقه، ولذا ندعو إلى بيان دور الدولة في تحقيقها للأمن الغذائي من خلال توضيح الآليات التي تتخذها لتحقيق ذلك.

2- لتحقيق الأمن الغذائي تشريعات تتجسد في مختلف مراحل تكوينه من حيث الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، وبالتالي القيام ببحث مستقل في كل مرحلة ببيان الجانب الأخلاقي لها.

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات

الـــفـــــهـــارس

1- فهرس الآيات القرآنية.

2- فهرس الأحاديث النبوية.

3- فهرس الأعلام.

4- فهرس المصادر والمراجع.

5- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الرقم	طرف الآية	اسم السورة	رقم الآية	الصفحة
01	وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا	البقرة	126	38
02	وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ		184	108
03	وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ		196	108
04	فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ		280-279	86
05	وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ ۚ..	آل عمران	49	80
06	أَمَنَةً نُّعَاسًا		154	26
07	وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ		180	75
08	يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟		200	20
09	وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ	النساء	04	20
10	وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا		36	20
11	إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا		58	84
12	يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ		135	87
13	يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ ۚ	المائدة	01	85
14	حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ		03	64
15	وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ		03	64
16	حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ		03	65
17	لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ		89	107
18	يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ		91-90	67

			رِجْسٌ	
19	فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِۦ	الأنعام	44	40
20	ٱنظُرُوٓا إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ		99	42
21	كُلُوا مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ		141	79
22	أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ		145	65
23	وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ..		152	85
24	يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ	الأعراف	31	72
25	قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ		32	27
26	وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ		32	41
27	وَلَا تُفْسِدُوا فِى ٱلْأَرْضِ		56	20
28	وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ		157	67
29	خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ		199	21
30	وَٱذْكُرُوٓا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ..	الأنفال	26	38
	يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ		27	84
31	وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ		72	16
32	خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ	التوبة	103	102
33	وَقُلِ ٱعْمَلُوا فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ..		105	87
34	يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ		119	84
35	وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ	هود	06	40
36	وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا مَآ أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا		116	72
37	وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّىٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ		43-46	46

38	قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا	يوسف	47	50-47
39	ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ		48	-51-48 80
40	ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ		49	52-49
41	ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ	إبراهيم	32	42
42	وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم	النحل	72	41
43	إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ		90	86-20
44	وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ		90	17
45	وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ ..		112	39
46	إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ		116	84
47	وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً أَمَرۡنَا مُتۡرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا	الإسراء	16	74-73
48	تَبۡذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ		27-26	79
49	وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ		29	76-17
50	وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ		29	76
51	وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ..		34	85
52	وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ ٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ		53	17
53	وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ		70	41
54	وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ﴿٢٧﴾ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي ﴿٢٨﴾	طه	28-27	04
55	وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِهِ	المؤمنون	34-33	74
56	فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡبَآئِسَ ٱلۡفَقِيرَ	الحج	28	112
57	وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ	الفرقان	67	80-71

58	فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا	الروم	30	16
59	فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ		30	19
60	وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ	الجاثية	13	39
61	يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ	الحجرات	06	21
62	وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ	الواقعة	45-41	72
63	فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ	المجادلة	04	108
64	وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ	الحشر	09	16
65	فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُواْ وَأَطِيعُواْ	التغابن	16	76
66	أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ	الملك	14	14
67	هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ		15	43
68	فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ	نوح	12-10	40
69	وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ	القلم	04	22
70	فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ	عبس	24	42
71	وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ	البينة	05	88
72	إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ	العصر	3	88
73	فَلْيَعْبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴿٣﴾ ٱلَّذِيٓ أَطْعَمَهُم ..	قريش	4-3	38
74	ٱلَّذِيٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفِۢ		4	26

فهرس الأحاديث النبوية

الرقم	طرف الحديث	رقم الصفحة
01	أكملُ المؤمنين إيمانًا	18
02	فَإِنَّ خُلُقَ نبي اللهِ صلى الله عليه وسلم	21
03	إنما بعثت لأتمم	22
04	أيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تُطْعِمُ الطَّعَامَ	43
05	اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع	43
06	من أصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا في سربِهِ	44
07	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا	44
08	الْتَمِسُوا الرِّزْقَ في خَبَايَا الأَرْضِ	45
09	ما أكلَ أحدٌ طعامًا قطُ خيرًا	45
10	خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى	45
11	مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ	45
12	نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ	66
13	نَهَى عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ	66
14	كُلَّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ	67
15	مَا أسكَرَ كثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ	67
16	ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا	70
17	المؤمن يأكل في مِعىً واحد	73
18	مَا مَلأ آدَميٌّ وِعَاءً شَرًّا من بَطْنٍ	75
19	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ	76
20	اتَّقُوا الظُّلْمَ. فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	76
21	كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ	80

22	خَيْرُ الصَدقةِ مَا كان عن ظَهر غِنًى، وابدأ بِمن تَعول	81
23	أن النبي ﷺ كان يَبِيعُ نَخلَ بني النّضِير	81
24	البَيِّعَانِ بالخِيارِ حتّى يَتَفَرّقَا	84
25	أرْبَعً مَنْ كُنَّ فيهِ كَانَ مُنَافِقًا خالِصًا	84
26	آيةُ المُنَافِقِ ثلاثٌ. إذا حَدَّثَ كَذَب	85
27	إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ	86
28	تَلَقّتِ المَلاَئِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ	86
29	لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكمْ حتّى يُحِبَّ لأخِيهِ	87
30	مَنِ اقْتَطعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ	87
31	الدِّينُ النّصِيحَةُ	88
32	الأعمالُ بالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امرئٍ ما نَوَى	88
33	فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طَهْرة للصائم	105
34	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النّبِيِّﷺ فقال: هَلَكْتُ	108
35	كَفّارَةُ النّذرِ كَفَارَةُ الْيَمِينِ	109

فهرس الأعلام

الرقم	اسم العلم	رقم الصفحة
01	ابن وائل الإمام أبو عبد الله، عمرو بن العاص ت73هـ	93
02	أبو حامد محمد بن محمد، الغزالي ت505هـ	12
03	أبو المظفر يوسف ابن الأمير نجم الدين، صلاح الدين ت589هـ	111
04	أحمد بن علي بن يعقوب، ابن مسكويه ت421هـ	11
05	أحمد بن محمد، الفيومي ت778هـ	05
06	زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد، ابن نجيم ت970هـ	06
07	صخر ابن حرب بن أمية، معاوية بن أبي سفيان ت60هـ	93
08	عبد الرحمن بن جار الله، البناني ت1198هـ	06
09	عبد الرحمن بن كمال الدين بن أبي بكر جلال الدين، السيوطي ت911هـ	05
10	عبد الغني بن إسماعيل النابلسي ت1143هـ	05
11	عبد الوهاب بن تقي الدين علي عبد الكافي السبكي، تاج الدين ابن السبكي ت771هـ	05
12	محمد بن عبد الله بن نهادر بدر الدين أبو عبد الله المصري، الزركشي ت794هـ	05
13	محمد بن عبد الواحد بن عبد المجيد بن سعود، الكمال ابن الهمام ت861هـ	04
14	محمود بن سليمان، الكفوي ت990هـ	06

فهرس المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم برواية حفص.

ثانيا: الكتب:

- كتب التفسير:

1- ابن العربي: أبي بكر محمد بن عبد الله ت543هـ، أحكام القرآن. تعليق: محمد عبد القادر عطا، ط:3؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م.

2- ابن كثير: أبي الفداء اسماعيل بن عمر ت774هـ، تفسير القرآن العظيم. تحقيق : سامي بن محمَّد السّلامة، ط:1؛ الرياض: دار طيبة، 1418هـ/1997م.

3- أبي السعود: ابن محمد العمادي ت982هـ، تفسير أبي السعود. تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، لا.ط؛ الرياض: مكتبة الرياض الحديثة. د.ت.

4- أنور الباز، عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير مختصر تفسير القرآن العظيم. تحقيق: أحمد شاكر، ط:2؛ المنصورة: دار الوفاء، 1426هـ/2005م.

5- البغوي: أبي محمد الحسين بن مسعود ت516هـ، تفسير البغوي. تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، ط:1؛ الرياض: دار طيبة، 1409هـ/1989م.

6- الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف ت875هـ، تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن . ط:1؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ/1997م.

7- الجوزي: أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ت597هـ، زاد الميسر في علم التفسير.ط:1؛ بيروت: ابن حزم، 1423هـ/2002م.

8- الخازن: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم، لباب التأويل في معاني التنزيل. تحقيق: محمد علي شاهين، ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ.

9- الرازي: محمد فخر الدين ت604هـ، تفسير الفخر الرازي. ط:1؛ بيروت: دار الفكر، 1401هـ/1981م.

10- السعدي: عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1423هـ/2002م.
11- الشوكاني: محمد بن علي بن محمد ت1250هـ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير.ط:4؛ بيروت: دار المعرفة، 1428هـ/2007م.
12- الصابوني: محمد علي، التفسير الواضح الميسر.ط:8؛ بيروت: المكتبة العصرية، 1428هـ2007م.
13- الطبري: محمد بن جرير بن يزيد ت310هـ، جامع البيان في تأويل القرآن. تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط:1؛ لا.م: مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2000م.
14- عليش متولي بدوي النبي، موسوعة تفسير سورة يوسف. لا:ط؛ طبع على نفقة وفق المرحوم بدر جاسم النصف، د.ت.
15- القرطبي: أبي عبد الله محمد بن أحمد ت671هـ، الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1427هـ/2006م.
16- محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم، ط:1؛ مصر: مطبعة المنار، 1353هـ.
17- المراغي: أحمد بن مصطفى ت1371هـ، تفسير المراغي. ط:1؛ مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1365هـ/1946م.
18- وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج. ط:10، دمشق: دار الفكر، 1430هـ/2009م.

- كتب الحديث:

19- آبادي: محمد أشرف بن أمير بن علي ت1329هـ، عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم. ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ.
20- ابن بطال: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري. تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط:2، الرياض: مكتبة الرشد، 1423هـ/2003م.
21- ابن بلبان: علاء الدين علي ت739هـ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط، ط:2؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ/1993م.

22- ابن حجر: أحمد بن علي ت852هـ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري.لا.ط، بيروت: دار المعرفة، 1379هـ.

23- ابن عياض: أبي الفضل عياض بن موسى ت544هـ، إكمال المعلم بفوائد مسلم. تحقيق: يحي إسماعيل، ط:1؛ المنصورة: دار الوفاء، 1419هـ/1998م.

24- ابن ماجه: أبي عبد الله محمد بن يزيد ت673هـ، سنن ابن ماجه.ط:1؛ الرياض: مكتبة المعارف، د.ت.

25- أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني ت275هـ ، سنن أبي داود.تعليق: عزت عبيد الدعاس و عادل السيد، ط:1؛ بيروت، دار ابن حزم، 1418هـ/1997م.

26 - أحمد بن حنبل: أبي عبد الله ت241هـ، المسند.لا.ط، الرياض: بيت الأفكار الدولية، 1419هـ/1998م.

27- الألباني: محمد ناصر الدين ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. ط:1؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1399هـ/1997م.

28- الألباني: محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير الصغير وزيادته(الفتح الكبير).ط: 3؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1408هـ/1988م.

29- الألباني: محمد ناصر الدين ، ضعيف الجامع الصغير وزيادته(الفتح الكبير).لا.ط؛ لا.م: المكتب الإسلامي، د.ت.

30- البخاري: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل ت256هـ، صحيح البخاري. ط:1؛ دمشق: دار ابن كثير، 1423هـ/2002م.

31- الترمذي: أبي عيسى محمد بن عيسى ت679هـ، الجامع الكبير. تحقيق وتعليق : بشار عواد معروف، ط:1؛ بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1996م.

32- الطبراني: أبي القاسم سليمان بن أحمد ت360هـ، المعجم الأوسط. تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد وأبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، لا.ط؛ القاهرة: دار الحرمين، 1415هـ/1995م.

33- المباركفوري: أبي العلى محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم ت1353هـ، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. ضبط غريبه وراجع أصوله وصححه: عبد الرحمن محمد عثمان، لا.ط؛ لا.م: دار الفكر، د.ت.

34- مسلم: بن الحجاج النيسابوري ت261هـ، صحيح مسلم. تحقيق وتعليق: محمّد فؤاد عبد الباقي، ط:1؛ مصر: دار الحديث، 1412هـ/1991م.

35- النووي: محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف ت676هـ، صحيح مسلم بشرح النووي. ط:1؛ الأزهر: المطبعة المصرية، 1347هـ/1929م.

- كتب الفقه:

36- ابن تيمية: أحمد ت 728هـ، فتاوى الخمر والمخدرات. ط:1؛ لا.م: الكوثر، د.ت.

37- ابن حزم: أبي محمد علي بن أحمد بن سعد ت456هـ، المحلى. تحقيق: عبد الرحمن الجزيري، لا.ط؛ مصر: إدارة الطباعة المنيرية، 1449هـ.

38- أبي عبد الرحمن عبد المجيد جمعة الجزائري، القواعد الفقهية المستخرجة من كتاب إعلام الموقعين للعلامة ابن قيم الجوزية. ط:1؛ لا.م: دار ابن القيم، 1421هـ.

39- ابن قدامة: موقف الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد ت630هـ، المغني. لا.ط؛ بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت.

40- ابن كثير: أبي الفداء إسماعيل بن عمرت774هـ، تحفة النبلاء من قصص الأنبياء. ط:1؛ الإمارات : مكتبة الصحابة، 1419هـ/1998م.

41- ابن كثير: أبي الفداء إسماعيل بن عمرت774هـ، الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم. تحقيق وتعليق: محمد العيد الحظراوي وآخرون،ط:1؛ دمشق: مؤسسة علوم القرآن، 1399هـ/1400هـ.

42- ابن مسكويه: أبي علي أحمد بن محمد بن يعقوب ت421هـ، تهذيب الأخلاق.تحقيق: عماد الهلالي، ط:1؛ بغداد: منشورات الجمل، د.ت.

43- ابن مسكويه: أبي علي أحمد بن محمد بن يعقوب ت421هـ، تهذيب الأخلاق في التربية.ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1405هـ/1985م.

44- ابن الملقن: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي ت804هـ، قواعد ابن الملقن أو الأشباه والنظائر في قواعد الفقه. تحقيق: مصطفى محمود الأزهري، ط:1؛ المملكة العربية السعودية: دار ابن القيم، 1431هـ/2010م.

45- أحمد أمين، كتاب الأخلاق.ط:3؛ القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، 1350هـ/1931م.

46- أحمد بن عبد العزيز العميرة، نوازل العقار" دراسة فقهية تأصيلية لأهم قضايا العقار المعاصر".ط:1؛ الرياض: دار الميمان، 1432هـ/2011م.

47- أحمد شوقي الفنجري، الطب الوقائي في الإسلام. ط:3؛ لا.م: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1991م.

48- أحمد عز الدين عبد الله خلف الله، يوسف بن يعقوب عليهما السلام. ط:1؛ لا.م: مطبعة السعادة، 1398هـ/1978م.

49- أحمد محمد عساف، الحلال والحرام في الإسلام. ط:6؛ بيروت: دار إحياء العلوم، 1406هـ/1986م.

50- أحمد نوفل، سورة يوسف دراسة تحليلية. ط:1؛ عمان، دارالفرقان، 1409هـ/1989م.

51- أسامة السيد عبد السميع، الأزمة الغذائية على عهد سيدنا يوسف عليه السلام المشكلة- الحل- دروس مستفادة. لا:ط؛ القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2008م.

52- إيمان عبد المؤمن سعد الدين، الأخلاق في الإسلام بين النظرية والتطبيق.ط:1؛ المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد، 1424هـ/2002م.

53- الباحسين: يعقوب بن عبد الوهاب ، القواعد الفقهية.ط:1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1418هـ/1998م.

54- الباحسين: يعقوب بن عبد الوهاب ، المفصل في القواعد الفقهية.ط:2؛ المملكة العربية السعودية: التّدمريّة، 1432هـ/2011م.

55- البهوتي: منصور بن يونس بن ادريس، كشاف القناع على متن الإقناع.ط:1؛ بيروت: عالم الكتب، 1417هـ/1997م.

56- تقي الدين الحصني: أبي بكر بن محمد بن عبد المؤمن ت829هـ، كتاب القواعد. تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، ط:1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1418هـ/1997م.

57- التمبكتي: محمد بن عبد الله بن الحاج، القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تيمية في الأيمان والنذور .ط:1؛ مكة المكرمة: المكتبة المكية، 1427هـ/2006م.

58- الجاحظ: أبي عثمان عمرو بن بحر، تهذيب الأخلاق. علق عليه: أبو حذيفة إبراهيم بن محمد. ط:1؛ لا.م: دار الصحابة للتراث، 1410هـ/1989م.

59- الحبيب بن طاهر، الفقه المالكي وأدلته.ط:5؛ بيروت: مؤسسة المعارف، 1428هـ/2008م.

60- الخرّاز: خالد بن جمعة بن عثمان، موسوعة الأخلاق.ط:1؛ الكويت:لا.ن، 1430هـ/2009م.

61- دراز: محمد عبد الله، دستور الأخلاق في القرآن، تعريب وتحقيق وتعليق: عبد الصبور شاهين.لا.ط؛ لا.م: مؤسسة الرسالة، د.ت.

62- الدردير: أحمد بن محمد بن أحمد ت1201هـ، أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك.لا.ط؛ نيجيريا: مكتبة أيوب، 1420هـ/2000م.

63- رمضان حافظ عبد الرحمن السيوطي، بحوث مقارنة في الشريعة الإسلامية عن البيوع الضارة.ط:2؛ القاهرة: دار السلام، 1427هـ/2006م.

64- زكي مبارك، الأخلاق عند الغزالي.لا.ط؛ القاهرة: الشعب، 1924م.

65- زهية راغب الدجالي، يوسف في القرآن الكريم والتوراة دراسة مقارنة للمشاهد والعبر.ط:1؛ بيروت: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، 1415هـ/1994م.

66- زين العابدين بن الشيخ بن أوزين، النوازل في الأشربة. ط:1؛ المملكة العربية السعودية: دار كنوز اشبيليا، 1432هـ/2011م.

67- السدلان: صالح بن غانم، القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع عنها.ط:1؛ المملكة العربية السعودية: دار بلنسية، 1417هـ.

68- سعد الدين محمد الكبي، المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الإسلام.ط:1؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1423هـ/2002م.

69- السعدي: عبد الرحمن بن ناصر ت 1376هـ، فؤاد مستنبطة من قصة يوسف عليه السلام.ط:1؛ الرياض: مكتبة أضواء السلف، 1420هـ/2000م.

70- السيد سابق، فقه السنة.ط:1؛ مصر: دار الفتح للإعلام العربي، 1425هـ/2004م.

71- السيد عبد الله البشر، الأخلاق.ط:1؛ لا.م: منشورات ذوي القربى، 1427هـ.

72- السيوطي: جلال الدين ت 911هـ، الأشباه والنظائر في النحو.تحقيق: عبد الإله نبهان، لا.ط؛ دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية، د.ت.

73- شبير: محمد عثمان، القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية.ط:2؛ الأردن: دار النفائس، 1428هـ/2007م.

74- الشربيني: شمس الدين محمد بن الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج.ط:1؛ بيروت: دار المعرفة، 1418هـ/1997م.

75- الشيباني: محمد بن الحسن، الإكتساب في الرزق المستطاب. تحقيق: محمد عرنوس،ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ/1986م.

76- عاطف أبو زيد سليمان علي، إحياء الأراضي الموات في الإسلام. لا.ط؛ مكة المكرمة: مطابع رابطة العالم الإسلامي، 1416هـ.

77- عباس طه، الإسلام ومكارم الأخلاق بأقلام عشرة من علماء الإسلام(فلسفة الأخلاق).ط:1؛ لا.م: دار الكاتب العربي، 1412هـ/1992م.

78- عبد الحميد محمود طهار، الوحي والنبوة والعلم في سورة يوسف.ط:1؛ دمشق: دار القلم، 1410هـ/1990.

79- عبد الرحمن بن صالح العبد اللطيف، القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتسيير. ط:1 ؛ المملكة العربية السعودية: فهرس مكتبة الملك فهد الوطنية، 1423هـ/2003م.

80- عبد الرحمن بن عبد الكريم العبيد، أصول المنهج الإسلامي" دراسة معاصرة في العقيدة والأحكام والآداب". ط:1؛ الدمام: دار الذخائر، 1404هـ.

81- عبد السلام بن إبراهيم بن محمد الحصين، القواعد والضوابط الفقهية للمعاملات المالية عند ابن تيمية جمعا ودراسة. ط:1؛ القاهرة: دار التأصيل، 1422هـ/2002م.

82- عبد العال أحمد عبد العال، التكافل الإجتماعي في الإسلام.لا.ط؛ لا.م: الشركة العربية، 1418هـ/1997م.

83- عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة.ط:3؛ بغداد: لا.ن، 1396هـ/1976م.

84- عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية.ط:1؛ مؤسسة الرسالة، 1413هـ/1993م.

85 - عبد الله بن عبد العزيز المصلح وآخرون، الإعجاز العلمي في القرآن الكريم. ط:1؛ لا.م: دار جياد، 1429هأ/2008م.

86- عبد الله بن علي بصفر، عبر ودلالات من سورة يوسف. ط:1؛ السعودية: دار نور المكتبات، 1426هـ/2005م.

87- عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه. لا.ط؛ الأزهر: مكتبة الدعوة الإسلامية، 2002م.

88- عفيف عبد الفتاح طبارة، الخطايا في نظر الإسلام.ط:3؛ بيروت: دار العلم للملايين، 1397هـ/1977م.

89- علي محمد محمد الصلابي، سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره.ط:1؛ القاهرة: مؤسسة اقرأ، 1426هـ/2005م.

90- عماد علي جمعة، القواعد الفقهية الميسرة. ط: 1؛ لا.م: فهرس مكتبة الملك فهد الوطنية، 1427هـ/2006م.

91- عمر محمد عمر باحاذى، الدلالة الإعجازية في رحاب سورة يوسف عليه السلام.ط:1؛ بيروت: دار المأمون للتراث، 1417هـ/1997م.

92- العيني: محمود بن أحمد بن موسى ت 855هـ، البناية في شرح الهداية. تحقيق: أيمن صالح شعبان، ط:1 ؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1420هـ/2000م.

93- الغزالي: أبي حامد محمد بن محمد ت505هـ، إحياء علوم الدين.ط:1؛ بيروت: دار ابن حزم، 1426هـ/2005م.

94- الغفيلي: عبد الله بن منصور، نوازل الزكاة.ط:1؛ الرياض: دار الميمان، 1429هـ/2008م.

95- الفراء: أبي يعلى محمد بن الحسين ت 458هـ، الأحكام السلطانية.لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ/2000م.

96- فوزي عثمان صالح، القواعد والضوابط الفقهية وتطبيقاتها في السياسة الشرعية.ط:1؛ المملكة العربية السعودية، 1432هـ/2011م.

97- القرضاوي: يوسف، الحلال والحرام في الإسلام.ط:13؛ بيروت: المكتب الإسلامي، 1400هـ/1980م.

98- القرضاوي: يوسف، فقه الزكاة.لا.ط؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.

99- الكاساني: علاء الدين أبي بكر بن مسعود ت 587هـ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط:2؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ/1986م.

100- محفوظ علي عزام، الأخلاق في الإسلام بين النظرية والتطبيق.ط:1؛ لا.م: دار الهداية، 1407هـ/1986م.

101- محمد أبو زهرة، التكافل الإجتماعي في الاسلام.لا.ط؛ القاهرة: دار الفكر العربي: د.ت.

102- محمد أبو زهرة، تنظيم الإسلام للمجتمع.لا.ط؛ القاهرة: دار الفكر العربي، د.ت.

103- محمد بكر إسماعيل، القواعد الفقهية بين الأصالة والتوحيد. ط::1؛ لا.م: دار المنار، 1997م.

104- محمد بن أحمد بن صالح الصالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع.ط:1؛ لا.م: لا.ن، 1422هـ/2001م.

105- محمد بن موسى نصر وآخرون، إتحاف الالف بذكر الفوائد الألف والنيف من سورة يوسف عليه السلام.ط:1؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1424هـ/2003م.

106- محمد الروكي، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء. ط:1؛ دار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 1414هـ/1994م.

107- محمد قاسم الشوم، زكاة الزروع والثمار في ضوء تطور الزراعة ق في العصر الحديث.ط:1؛ سورية: دار النوادر، 1432هـ/2011م.

108- محمود شمس الدين أمير الخزاعي، أحكام صدقة الفطر في الفقه الإسلامي.ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ/2001م.

109- محمود المصري، يوسف الأحلام"قصة يوسف عليه السلام". ط:1؛ القاهرة: مكتبة الصفا، 1429هـ/2008م.

110- المرغيناني: برهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر ت 593هـ، الهداية شرح بداية المبتدى.ط:1؛ باكستان: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، 1417هـ.

111- مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا.ط:1؛ بيروت: دار الوراق، 1420هـ/1999م.

112- الميداني: عبد الرحمن حسن حنبكة، الأخلاق الإسلامية وأسسها. ط:5؛ دمشق: دار القلم، 1420هـ/1999م.

113- نخبة من العلماء، الموسوعة الفقهية، إشراف ونشر: الأوقاف والشؤون الإسلامية. ط:2؛ الكويت: ذات السلاسل، 1406هـ/1986م.

114- النووي: محي الدين أبي زكريا بن شرف ت 676هـ، المجموع شرح المهذب. تحقيق: محمد نجيب المطيعي، لا.ط؛ المملكة العربية السعودية: مكتبة الإرشاد، د.ت.

115- النووي: محي الدين أبي زكريا بن شرف ت 676هـ، منهاج الطالبين وعمدة المفتين.ط:1؛ جدة: دار المنهاج، 1426هـ/2005م.

116- الوائلي: محمد بن محمود،القواعد الفقهية تاريخها وأثرها في الفقه. ط:1؛لا.م، لا.ن، 1407هـ/1987م.

117- وهبة الزحيلي، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة.ط:3؛ دمشق: دار الفكر، 1433هـ/2012م.

118- يعقوب المليجي، الأخلاق في الإسلام مع المقارنة بالديانات السماوية والأخلاق الوضعية. لا.ط؛ الإسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية، 1405هـ/1985م.

- كتب الاقتصاد الإسلامي:

119- إبراهيم عبد اللطيف العبيدي، الإدخار" مشروعيته وثمراته".ط:1؛ دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 1422هـ/2011م.

120 - أحمد إسماعيل يحي، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية.لا.ط؛ القاهرة: دار المعارف، د.ت.

121- أحمد عبد العزيز المزيني، الموارد المالية في الإسلام.ط:1؛ الكويت: ذات السلاسل، 1994م.

122- أحمد يوسف، القيم الإسلامية في السلوك الاقتصادي.لا.ط؛ القاهرة: دار الثقافة، 1410هـ/1990م.

132- بسيوني: سعيد أبو الفتوح محمد، الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية. ط:1؛ المنصورة: دار الوفاء، 1408هـ/1988م.

124- جريبة بن أحمد بن ستيان الحارثي، الفقه الاقتصادي لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب.ط:1؛ جدة: دار الأندلس، 1424هـ/2003م.

125- حسين حسين شحاتة، الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق.لا.ط؛ القاهرة: دار النشر للجامعات، 2008م.

126- حسين علي بني هاني، حوافز الإستثمار في النظام الإسلامي" مفهومها.أنواعها.أهميتها".ط:1؛ عمان: دار ومكتبة الكندي، 2014م/1435هـ.

127- رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي.ط:1؛ دمشق: دار القلم، 1431هـ/2010م.

128- رفيق يونس المصري، فقه المعاملات المالية.ط:1؛ دمشق: دار القلم، 1426هـ/2005م.

129- رفيق يونس المصري، المحصول في علوم الزكاة.ط:1؛ دمشق: دار المكتبي، 1426هـ/2006م.

130- زيدان عبد الفتاح قعدان، منهج الاقتصاد في القرآن. لا.ط، لا.م: منشورات جمعية الدعوة الإسلامية، 1399هـ/1990م.

131- زيد بن محمد الروماني، دراسات اقتصادية.ط:1؛ الرياض: دار طويق، 1423هـ/2003م.

132- السريتي: السيد محمد، الأمن الغذائي والتنمية الاقتصادية "رؤية إسلامية" . لا.ط؛ الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة،2000م.

133- سليم هاني منصور، الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر.ط:1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1425هـ/2004م.

134- عبد الحميد براهيمي، العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي.ط:1؛ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997م.

135- عبد العزيز الكحلوت، الإسلام والثروة.ط:2؛ لا.م: منشورات الدعوة الإسلامية، 1402هـ.

136- عبد الله بن محمد معصر، السلوك الاستهلاكي في الإسلام.ط:1؛ بيروت: دار ابن حزم، 1431هـ/2010م.

137- علي محي الدين علي القرة داغي، بحوث فقه المعاملات المالية المعاصرة.ط:1؛ بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1422هـ/2001م.

138- عمر مصطفى جبر إسماعيل، ضمانات الاستثمار في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة.ط:1؛ الأردن: دار النفائس، 1430هـ/2010م.

139- العيادي: أحمد صبحي أحمد مصطفى، الأمن الغذائي في الإسلام. ط:1؛ عمان: دار النفائس، 1419هـ/1999م.

140- عيسى أيوب الباروني، الرقابة المالية في عهد الرسول والخلفاء الراشدين. ط:1؛ طرابلس: جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، 1395هـ/1986م.

141- القرضاوي: يوسف، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي.ط:1؛ القاهرة: مكتبة وهبة، 1415هـ/1995م.

142- القرضاوي: يوسف، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام.لا.ط؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1406هـ/1985م.

143- كامل صكر القيسي، ترشيد الاستهلاك في الإسلام.ط:1؛ دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، 1429هـ/2008م.

144- محمد باقر الصّدر، اقتصادنا.ط:20؛ بيروت: دار التعارف، 1408هـ/1987م.

145- محمد الزحيلي، موسوعة قضايا إسلامية معاصرة.ط:1؛ دمشق: دار المكتبي، 1430هـ/2009م.

146- محمد السيد عبد السلام، الأمن الغذائي للوطن العربي. عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1998م.

147- محمد علي الفرا، مشكلة إنتاج الغذاء في الوطن العربي، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1978م.

148- مشهور: نعمت عبد اللطيف، الزكاة الأسس الشرعية والدور الإنمائي و التوزيعي.ط:1؛ بيروت: المؤسسة الجامعية، 1413هـ/1993م.

149- نادية حسن محمد عقل، نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي" دراسة تأصيلية-تطبيقية".ط:1؛ الأردن: دار النفائس، 1432هـ/2011م.

150- نواف بن صالح الحليسي، المنهج الاقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام. ط:4؛ لا.م: لا.ن، 1414هـ/1994م.

ثالثا: قواميس ومعاجم وتراجم:

151- ابن خلكان: أبو العباس شمس الدين أحمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. تحقيق: إحسان عباس، ط:1؛ بيروت: دار صادر، 1971م.

152- ابن فارس: أبي الحسين أحمد ت395هـ، ، معجم مقاييس اللغة. تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، لا.ط؛ لا.م : دار الفكر، 1399هـ/1979م.

153- ابن منظور: محمد ابن المكرم، لسان العرب. تحقيق: عبد الله علي الكبير و محمد أحمد حسب الله وهشام محمد الشاذلي ، ط:1؛ القاهرة: دار المعارف، د.ت.

154- أحمد رضا، معجم متن اللغة. لا.ط؛ بيروت: دار مكتبة الحياة، 1377هـ/1958م.
155- الأزهري: أبي منصور محمد بن أحمد ت 370هـ ، تهذيب اللغة. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ج11،لا.ط ؛ القاهرة: مطابع سجل العرب، د.ت.
156- أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، ط:1، القاهرة: دار الشروق، 1423هـ/2002م.

157- البستاني: بطرس ، محيط المحيط. لا.ط؛ بيروت: مكتبة لبنان، 1987م .
158- البغدادي: اسماعيل باشا، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين. لا.ط؛ إستانبول: وكالة المعارف، 1951م.

159- الجبرتي: عبد الرحمن بن حسن، عجائب الآثار في التراجم والأخبار. تحقيق: عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، لا.ط؛ القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، 1997م.

160- الجبوري: كامل سلمان، معجم الأدباء. ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م.

161- الجرجاني: علي بن محمد الشريف ، كتاب التعريفات. لا.ط؛ بيروت: مكتبة لبنان، 1985م.

162- الجوهري: اسماعيل بن حماد، الصحاح(تاج اللغة وصحاح العربية). تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط:4؛ بيروت: دار العلم للملايين، 1990م.
163- الداوودي: شمس الدين محمد بن علي ت945هـ، طبقات المفسرين. ط:1؛ بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ/1983م.

164- الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد ت748هـ،،سير أعلام النبلاء. تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي ومأمون صاغرجي ، ط:1؛بيروت: مؤسسة الرسالة، 1401هـ/1981م.
165- الزبيدي: محمد مرتضى الحسيني ، تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مصطفى حجازي، لا.ط ؛ الكويت: مطبعة حكومة الكويت، 1389هـ /1969م.

166- الزركلي: خير الدين، الأعلام. ط:15؛ بيروت: دار العلم للملايين، 2002م.

167- السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة. تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، ط:1؛ لا.م: مطبعة عيسى البابلي الحلبي وشركائه، 1384هـ/1965م.

168- الشوكاني: محمد بن علي ت1250هـ، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. لا.ط؛ القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، د.ت.

169- الفيروزابادي: مجد الدين محمد بن أيوب ت817هـ، القاموس المحيط.. ط:3 ؛ لا.ط، مصر: الهيئة المصرية للكتاب، 1398هـ/ 1978م.

170- الفيومي: أحمد بن محمد بن علي ت770هـ،المصباح المنير. لا.ط؛ بيروت: مكتبة لبنان، 1987.

171- كحالة: عمر رضا، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية. لا.ط؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.

172- الكفوي: أبي البقاء أبو أيوب بن موسي الحسيني ت1094هـ، الكليات. ط:2؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، 1419هـ/1998م.

173- لويس معلوف، المنجد في اللغة والأدب والعلوم. ط:29؛ بيروت: المطبعة الكاثوليكية، د.ت.

174- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط. ط:4؛ مصر: مكتبة الشروق الدولية: 1425هـ/2004م.

175- محمد رواس قلعه جي وآخرون، معجم لغة الفقهاء" عربي-انجليزي". ط:1؛ بيروت: دار النفائس، 1405هـ/1985م.

176- محمد عمارة، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية. ط:1؛ بيروت: دار الشروق، 1413هـ/1993م.

177- نزيه حماد، معجم المصطلحات المالية والإقتصادية في لغة الفقهاء. ط:1؛ دمشق: دار القلم، 1429هـ/2008م.

رابعا: أطروحات ورسائل جامعية:

178- إبراهيم محمد أحمد البطاينة، الإسلام والمشكلة الاقتصادية. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 1994م.

179- أمينة بن خزناجي، دور التكامل الاقتصادي في تحقيق الأمن الغذائي المستدام في دول المغرب العربي. مذكرة ماجستير في اقتصاد دولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013م.

180- بلال خراز، السياسات الزراعية وآفاق تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر. رسالة ماجستير في اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2013/2012م.

181- تركي بن أحمد بن سعد الزبيدي، التربية الغذائية في الإسلام وتطبيقاتها التربوية في الأسرة والمدرسة. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1425هـ/1426هـ.

182- حافظ أمين بوزيدي، استخدام منهجية بوكس جينكينز للتنبؤ بحجم الطلب على منتجات الصناعات الغذائية في الجزائر(السميد نموذجا). رسالة ماجستير في الأساليب الكمية في التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013م.

183- حسين علي صالح بتران، ضوابط حرية الإستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة، جامعة يرموك، الأردن، 1421هـ/2000م.

184- حمزة دبار، انعكاسات الأزمة المالية العالمية على الأمن الغذائي في الوطن العربي" دراسة تحليلية وفق نموذج(SWOT) ". مذكرة ماجستير في اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2012م.

185- رائد محمد مفضي الخزاعلة، الأمن الغذائي من منظور الاقتصاد الإسلامي "حالة تطبيقية الأردن". رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي)، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، المملكة الأردنية الهاشمية، 2001/2000م.

186- رامي عامر حسين، درجة ممارسة معلم المرحلة الثانوية بمحافظة غزة لأساليب التوجيه الخلقي للطلبة في ضوء المعايير الإسلامية وسبل تطويرها. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، 1431هـ/2010م.

187- رباب علي جميل أمين الشوك، التبعية الغذائية العربية والأمن القومي العربي الأسباب والآثار. رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، عمان، 1431هـ/2010م.

188- سلطان بن ناصر الناصر، الضوابط الفقهية من شرح الزركشي على مختصر الحزقي في قسم العبادات. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1430/1429هـ.

189- عاهد محمود مرتجى، مدى ممارسة طلبة المرحلة الثانوية للقيم الأخلاقية من وجهة نظر معلميهم في محافظة غزة. رسالة ماجستير في تخصص أصول التربية، كلية التربية، جامعة الأزهر، غزة، 1425هـ/2004م.

190- عبد الحفيظ بن ساسي، ضوابط الإستثمار في الاقتصاد الإسلامي. مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 1428هـ/2007م.

191- عبد الحفيظ كينه، مساهمة الصناعات الغذائية في تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر. مذكرة ماجستير في التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جمعة الجزائر-3-، الجزائر، 2013/2012م.

192- عبد الله سالم عبد الله سعيد آل طه، الضوابط الفقهية عند ابن حزم من خلال كتابه المحلى من أول كتاب الطهارة إلى نهاية كتاب الأيمان. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1427هـ.

193- علي بن صالح المري، الضوابط الفقهية في قضاء الديون جمعا ودراسة. رسالة ماجستير في الفقه المقارن، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 1430هـ/1431هـ.

194- فاطمة تواتي بن علي، الاندماج الاقتصادي واستراتيجيات الأمن الغذائي العربي في ظل التحديات الإقليمية والدولية. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2014/2013م.

195- فتح الرحمن ناصر أحمد، عبد المولى، ضوابط الاقتصاد الإسلامي ودورها في علاج الأزمات الاقتصادية. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان الإسلامية، جمهورية السودان، 2010/2009م.

196- فوزية غربي، الزراعة الجزائرية بين الاكتفاء والتبعية. رسالة دكتوراه دولة في اقتصاد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008/2007م.

197- ماجد بن عبد الله مقبول العصيمي، الأخلاق العملية في القرآن الكريم ومدى التزام طلاب كليات المتعلمين بها من وجهة نظر الطلاب وأعضاء هيئة التدريس. رسالة ماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1429/1428هـ.

198- محمد صالح فرج محمد، المجموع المذهب في قواعد المذهب للإمام صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي تحقيق الجزء الثالث من قواعد في الاجتهاد إلى قواعد في العقود مع المقارنة بكتاب(الأشباه والنظائر)لإبن نجيم. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية، مدينة المنورة، 1414هـ.

199- محمد بن عبد الله بن عابد الصواط، القواعد الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تيمية في فقه الأسرة. رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1419هـ.

200- محمد بن علي بن سعيد الغامدي، التعديات الاقتصاديات وآثارها الاقتصادية والاجتماعية وكيفية مواجهتها في الاقتصاد الإسلامي. أطروحة دكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1422هـ/2002م.

201- محمد بن علي بن سعيد الغامدي، دراسة اقتصادية للإقطاع في الإسلام. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1411هـ.

202- محمد بن مزار عالم البخاري، القواعد والضوابط الفقهية عند شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابي الجهاد والوقف. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

203- مريم عريبي، آثار سياسات تحرير التجارة الدولية على تحقيق الأمن الغذائي المستدام في الدول النامية"دراسة تحليلة مقارنة لآثار التحرير على الأمن الغذائي المستدام في الاقتصاديات المغاربية". مذكرة ماجستير في الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013م.

204- منال موسى علي دبابش، منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في التربية من خلال السيرة النبوية. رسالة ماجستير في أصول التربية، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، 1429هـ/2009م.

205- موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقي للفكر السياسي الإسلامي عند الفارابي و الماوردي وابن تيمية "دراسة تحليلية نقدية في فلسفة السياسة".رسالة ماجستير في تخصص الفلسفة، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، مصر،1421هـ/2000م.

206- ميسون محمد عبد القادر مشرف، التفكير الأخلاقي وعلاقته بالمسؤولية الاجتماعية وبعض المتغيرات لدى طلبة الجامعة الإسلامية بغزة. رسالة ماجستير في الإرشاد النفسي، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، 1430هـ/2009م.

207- نايف شعبان عبد الله قرموط، الإدارة في سورة يوسف عليه السلام" دراسة موضوعية". رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية، غزة، 1430هـ/2009م.

208- نبيل بن رزق بن محمد الصبيحي، حق الإنسان في الأمن الغذائي في ضوء الثقافة الإسلامية" دراسة تحليلية". رسالة ماجستير في الثقافة الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة طيبة، المملكة العربية السعودية، 1432هـ/2011م).

209- نجاح ميدني، آليات حماية المستهلك في الاقتصاد الإسلامي. مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 1428هـ/2007م.

210- ياسر بن علي بن مسعود آل شويه القحطاني، القواعد والضوابط الفقهية عند الإمام ابن دقيق العيد(ت702هـ) من خلال كتابه إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام جمعا ودراسة. رسالة ماجستير في الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1430/1429هـ.

211- يوسف عبد الله الفضيل بدارنه، التبعية الاقتصادية وآثارها في الدول النامية. رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، لا.م، 1420هـ/1999م.

خامسا: المجلات:

212- إبراهيم أحمد سعيد، " أهمية الاستثمارات في الأمن الغذائي العربي". مجلة جامعة دمشق، لا.م: لا.ن، ع:3+4، م27، 2011م.

213- إبراهيم العيسوي، " تجديد الدعوة إلى بناء امن غذائي عربي راسخ" . مجلة بحوث اقتصادية عربية، لا.م: لا.ن، ع: 50، 2010م.

214- بن تفات عبد الحق، " دور التسويق الزراعي في تحسين الأمن الغذائي –مع الإشارة إلى حالة الصناعات الغذائية الجزائرية-" مجلة الباحث، ورقلة: مطبعة جامعة قاصدي مرباح، ع:9، 2011م، ص183.

215- صلاح التيجاني حمودي،" معالجة الخليفة عمر بن الخطاب لمشكلة المجاعة في عام الرمادة". مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، لا.م: لا.ن، م1، 1409هـ/1989م.

216- كامل حايف شديد، "أزمة الغذاء وتأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية: نحو تقليل الفجوة الغذائية في الدول العربية". مجلة الاستثمار الزراعي، لا.م: الهيئة العربية للاستثمار الزراعي، ع:6، 2008م.

217- محمد فيان صالح علي، " أبعاد اقتصادية في قصة النبي يوسف عليه السلام) في ضوء القرآن الكريم". مجلة كلية العلوم الإسلامية، لا.م: لا.ن، ع:13، 1434هـ،/2013م.

218- المرسي السيد حجازي،" الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية". مجلة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، لا.م: لا.ن، ع:2، م17، 1425هـ/2004م.

219- مضحي: عبد الله علي وآخرون، " الاكتفاء الذاتي والعجز الغذائي لمحاصيل الحبوب الرئيسية في بعض الأقطار العربية للمدة 2005-2015"، مجلة العلوم الزراعية العراقية، لا.م: لا.ن،'ع: 43، 2012م.

220- وليد حميدات وعبد الله الربيعي، " الأمن الغذائي في الأردن: دراسة قياسية خاصة بمحصول القمح(1974-1996)". مجلة جامعة الملك سعود، الرياض: لا.ن، ع:12، 1420هـ/2000م.

سادسا: الملتقيات:

221- سميرة الزغبي، أوضاع الأمن الغذائي في سورية، المركز الوطني للسياسات الزراعية NAPC، ورقة عمل رقم17، 2006م.

222- السيد علي أحمد الصوري، أصول الأمن الغذائي والقرآن والسنة. البحث الفائز بالجائزة الأولى في المسابقة العلمية التي أجرتها الجمعية، 1426هـ/2005م.

223- عبد الرزاق معايزية، الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة. الملتقى الدولي: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة، 3-4 ديسمبر 2012م.

224- عبد الواحد غردة، مقومات تحقيق الأمن الغذائي في المنهج الإسلامي. الملتقى الدولي التاسع: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي، 23-24 نوفمبر 2014م.

225- فاطمة تواتي بن علي، العوامل المسببة لتفاقم العجز الغذائي في الدول العربية والأطر العملية لحلها. الملتقى الدولي التاسع: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي، 23-24 نوفمبر 2014م.

226- فلاح بن إسماعيل مندكار، الأخلاق الإسلامية . (مذكرة كتبها الشيخ على هيئة(متن علمي))، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، د.ت.

227- قورين حاج قويدر، الأمن الغذائي في الوطن العربي الواقع والتحديات مع الإشارة إلى سوريا. الملتقى الدولي الرابع: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي، 23-24 نوفمبر 2014م.

228- المركز الوطني للمعلومات، الأمن الغذائي. الجمهورية اليمنية، 2005، المصدر: www.aljazeera.net.

سابعا: المؤتمرات:

229- أحمد إبراهيم ملاوي، دور الوقف في التنمية المستدامة. بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف: الوقف الإسلامي" اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة"، المملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية، 1430هـ/2009م.

230- زياد إبراهيم مقداد، الضوابط الشرعية لإستثمار الأموال. بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول: الإستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، غزة، الجامعة الإسلامية، 8-9 مايو 1426هـ/2005م.

231- عزة إبراهيم عمارة وآخرون، الأمن الغذائي والتنمية الزراعية المصرية في ضوء أهم المتغيرات المعاصرة. مؤتمر: نحو وضع سياسات جديدة للنهوض بالقطاع الزراعي في مصر، لا.م، جامعة القاهرة، 4 أكتوبر2009م.

232- مصطفى محمد مسند، دور الزكاة في تحقيق العدل الاجتماعي" تجربة ديوان الزكاة- السودان". المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي(ICIEF): النمو والعدالة و الإستقرار من منظور إسلامي، إستنبول، 9-10 سبتمبر 2013م.

ثامنا: الندوات:

233- صديق الطيب منير، المفاهيم الأمنية في مجال الأمن الغذائي. الندوة العلمية حول : قيم الحماية المدنية في المناهج الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1429هـ/2008م.

234- يحي بكور وآخرون، أزمة الأمن الغذائي في سورية في مواجهة الجفاف. ندوة الثلاثاء الاقتصادية الثانية والعشرون: بعض تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، دمشق، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، 2009م.

تاسعا: التقارير:

235- جامعة الدول العربية وآخرون، تحديات التنمية في الدول العربية" الأمن الغذائي والزراعة". ج2، القاهرة، 2009م.

236- سناء المومني وآخرون، حالة الأمن الغذائي في الأردن 2011/2010م، التقرير التحليلي. دائرة الإحصاءات العامة، المملكة الأردنية الهاشمية، 2012م.

237- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الأغذية والزراعة: التجارة الزراعية والفقر هل يمكن توظيف التجارة لصالح الفقراء؟. سلسلة دراسات الزراعة رقم36، روما، 2005م.

238- نوزاد عبد الرحمن الهيتي، التنمية العربية في عالم متغير. الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، 2009م.

عاشرا:المواقع الالكترونية:

239- عبد الكريم صالح حمران، " الأمن الغذائي" بحث منشور على شبكة الانترنت(www.grenc.com)، تاريخ الإطلاع: 2015/03/26م.

240- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة(FAO) مؤشرات أساسية لرصد حالة الأمن الغذائي، لجنة الأمن الغذائي، الدورة السادسة والعشرون، روما، 2000م،الموقع: www.fao.org/docrep.meting ، تاريخ الإطلاع:2015/03/09م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
الإهداء	
الشكر والعرفان	
ملخص البحث	
قائمة الرموز المستخدمة في البحث	
المقدمة	**أ- ب- ج- د- هـ - و**
الفصل التمهيدي: الإطار النظري للضوابط الأخلاقية	
المبحث الأول: ماهية الضوابط	
المطلب الأول: تعريف الضوابط الفقهية	03
الفرع الأول: تعريف الضابط	03
الفرع الثاني: تعريف الفقه	04
المطلب الثاني: الفرق بين الضابط الفقهي والقاعد الفقهية	04
الفرع الأول: أقوال العلماء في الفرق بين الضابط الفقهي والقاعدة الفقهية	04
الفرع الثاني: التمييز بين الضابط الفقهي والقاعدة الفقهية	06
المطلب الثالث: الإطلاقات المتعددة للضابط	08
المطلب الرابع: أهمية الضوابط الفقهية	09
المبحث الثاني: ماهية الأخلاق	
المطلب الأول: مفهوم الأخلاق	11
الفرع الأول: تعريف الأخلاق لغة	11
الفرع الثاني: تعريف الأخلاق اصطلاحا	11
المطلب الثاني: خصائص الأخلاق	14

الفرع الأول: الربانية والشمولية وموافقة العقل والفطرة	14
الفرع الثاني: المثالية والواقعية واللزوم في الوسائل والغايات والإيجابية	16
الفرع الثالث: الوسطية والصلاحية لكل زمان ومكان والجزاء على الخير والشر في الدنيا والآخرة	17
المطلب الثالث: أقسام علم الأخلاق	19
الفرع الأول: الأخلاق النظرية	19
الفرع الثاني: الأخلاق العملية	20
المطلب الرابع: أهمية الأخلاق	21
الفصل الأول: ماهية الأمن الغذائي	
المبحث الأول: مفهوم الأمن الغذائي ومؤشرات قياسه	
المطلب الأول: تعريف الأمن الغذائي	26
الفرع الأول: تعريف الأمن والغذاء	26
الفرع الثاني: مفهوم الأمن الغذائي	27
الفرع الثالث: أقسام الأمن الغذائي	30
المطلب الثاني: المفاهيم ذات الصلة بالأمن الغذائي	31
الفرع الأول: مفهوم أمان الغذاء والإكتفاء الذاتي والفجوة الغذائية	31
الفرع الثاني: مفهوم الفجوة التغذوية وانعدام الأمن الغذائي والتبعية الغذائية	32
المطلب الثالث: مؤشرات الأمن الغذائي	33
الفرع الأول: المؤشرات التقليدية	33
الفرع الثاني: المؤشرات الحديثة	34
المبحث الثاني:الأمن الغذائي من خلال القرآن والسنة النبوية	
المطلب الأول: الأمن الغذائي من خلال القرآن الكريم	38

الفرع الأول: علاقة الأمن الغذائي بالأمن الإجتماعي والسياسي وعلاقة الغذاء بالإيمان بالله وطاعته	38
الفرع الثاني: الغذاء منحة ونعمة ربانية لجميع البشر والغذاء آية من آيات الله تستدعي التفكر والشكر	40
المطلب الثاني: الأمن الغذائي من خلال السنة النبوية	43
المطلب الثالث: النموذج القرآني للأمن الغذائي (سورة يوسف عليه السلام)	46
الفرع الأول: وقائع أزمة الغذاء في عهد سيدنا يوسف عليه السلام	46
الفرع الثاني: كيفية معالجة سيدنا يوسف عليه السلام للأزمة الغذائية	47
الفرع الثالث: الدروس والعبر المستفادة من أزمة الغذاء الواقعة في عهد سيدنا يوسف عليه السلام	53
المبحث الثالث: أبعاد وآثار انعدام الأمن الغذائي	
المطلب الأول: الأبعاد الاقتصادية	56
المطلب الثاني: الأبعاد السياسية	56
المطلب الثالث: الأبعاد الاجتماعية	58
الفرع الأول: التزايد المستمر في عدد السكان	58
الفرع الثاني: مستوى الدخل	58
الفصل الثاني:الآليات الشرعية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام	
المبحث الأول:الآليات الوقائية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام	
المطلب الأول: ضابط الحلال والحرام	63
الفرع الأول: تعريف الحلال والحرام	63
الفرع الثاني: المحرم من الأطعمة والمسكرات والمخدرات	64
المطلب الثاني: ضابط الإعتدال وترشيد الإستهلاك	69
الفرع الأول: تعريف الإعتدال والترشيد والإستهلاك	69

الفرع الثاني: الأسس التي يقوم عليها الإعتدال والترشيد	70
المطلب الثالث: ضابط تحريم الإسراف والترف	71
الفرع الأول: تعريف الإسراف والترف	71
الفرع الثاني: موقف الإسلام من الإسراف والترف	72
الفرع الثالث: صور الإسراف والترف	73
الفرع الرابع: أضرار الإسراف والترف	73
المطلب الرابع: ضابط تحريم التقتير	75
الفرع الأول: تعريف التقتير والبخل	75
الفرع الثاني: موقف الإسلام من التقتير والبخل	75
الفرع الثالث: أضرار التقتير والبخل	76
المبحث الثاني: الآليات العملية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام	
المطلب الأول: الإدخار والإستثمار	78
الفرع الأول: الإدخار	78
الفرع الثاني: الإستثمار	83
المطلب الثاني: واقعة عام الرمادة وسبل معالجتها	91
الفرع الأول: مفهوم عام الرمادة وأسبابها	91
الفرع الثاني: آليات عمر بن الخطاب رضي الله عنه في واقعة عام الرمادة	92
المطلب الثالث: إستصلاح الأراضي الزراعية في الإسلام	95
الفرع الأول: إحياء الموات	95
الفرع الثاني: الإقطاع	97
المبحث الثالث: الآليات العلاجية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام	
المطلب الأول: مصرف الزكاة	101

الفرع الأول: زكاة الأموال	101
الفرع الثاني: زكاة الفطر	104
المطلب الثاني: الكفارات	106
الفرع الأول: تعريف الكفارة	106
الفرع الثاني: أنواع الكفارات	106
الفرع الثالث: دور الكفارت في تحقيق التكافل الإجتماعي	107
المطلب الثالث: الوقف	109
الفرع الأول: تعريف الوقف	109
الفرع الثاني: دور الوقف في تحقيق التكافل الإجتماعي	110
المطلب الرابع: الأضحية	111
الفرع الأول: تعريف الأضحية	111
الفرع الثاني: دور الأضحية في تحقيق التكافل الإجتماعي	111
الخاتمة	113
الفهارس	
فهرس الآيات القرآنية	116
فهرس الأحاديث النبوية	120
فهرس الأعلام	122
فهرس المصادر والمراجع	123
فهرس الموضوعات	147